

مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد الثالث والستون

ربيع الآخر ١٤٤٣ هـ

الجزء الأول



www.imamu.edu.sa
E.mail: islamicjournal@imamu.edu.sa

رقم الإيداع: ١٤٢٩ / ٣٥٦٤ بتاريخ ١٩ / ٦ / ١٤٢٩ هـ
الرقم الدولي المعياري (ردمد) ٤٢٠١ - ١٦٥٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





المشرف العام
الأستاذ الدكتور / أحمد بن سالم العامري
معالي رئيس الجامعة

نائب المشرف العام
الأستاذ الدكتور / عبدالله بن عبدالعزيز التميم
وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير
الأستاذ الدكتور / حمد بن عبد المحسن التويجري
الأستاذ في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة – كلية أصول الدين

مدير التحرير
الدكتور / علي بن عبد الله القرني
وكيل عمادة البحث العلمي لكراسي البحث



أعضاء هيئة التحرير

- أ.د. مسلم بن محمد الدوسري
الأستاذ في قسم أصول الفقه – كلية الشريعة – جامعة المجمعة
- أ.د. عبد الله بن محمد العمراني
الأستاذ في قسم الفقه – كلية الشريعة
- أ.د. علي بن عبد العزيز المطرودي
الأستاذ في قسم أصول الفقه – كلية الشريعة
- أ.د. منصور بن عبد الرحمن الحيدري
الأستاذ في قسم السياسة الشرعية – المعهد العالي للقضاء
- أ.د. أسماء بنت عبد العزيز الداود
الأستاذة في قسم الدعوة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب
- أ.د. عادل مبارك المطيريات
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت
- د. إبراهيم مصطفى آدي
الأستاذ المشارك في الدراسات الإسلامية – جامعة عثمان بن فودي
بنيجيريا

قواعد النشر

مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (العلوم الشرعية) دورية علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بالجامعة. وتُعد بنشر البحوث العلمية وفق الضوابط الآتية :

أولاً: يشترط في البحث ليقبل للنشر في المجلة :

- ١- أن يتسم بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية والمنهجية، وسلامة الاتجاه .
- ٢- أن يلتزم بالمناهج والأدوات والوسائل العلمية المعتمدة في مجاله .
- ٣- أن يكون البحث دقيقاً في التوثيق والتخريج .
- ٤- أن يتسم بالسلامة اللغوية .
- ٥- ألا يكون قد سبق نشره .
- ٦- ألا يكون مستقلاً من بحث أو رسالة أو كتاب، سواء أكان ذلك للباحث نفسه، أو لغيره .

ثانياً: يشترط عند تقديم البحث :

- ١- أن يقدم الباحث طلباً بنشره، مشفوعاً بسيرته الذاتية (مختصرة) وإقراراً يتضمن امتلاك الباحث لحقوق الملكية الفكرية للبحث كاملاً، والتزاماً بعدم نشر البحث إلا بعد موافقة خطية من هيئة التحرير .
- ٢- ألا تزيد صفحات البحث عن (٦٠) صفحة مقاس (A٤) .
- ٣- أن يكون بنط المتن (١٧) Traditional Arabic، والهوامش بنط (١٣) وأن يكون تباعد المسافات بين الأسطر (مفرد) .
- ٤- يقدم الباحث ثلاث نسخ مطبوعة من البحث، مع ملخص باللغتين العربية والإنجليزية، لا تزيد كلماته عن مائتي كلمة أو صفحة واحدة ..

ثالثاً: التوثيق :

- ١- توضع هوامش كل صفحة أسفلها على حدة .
 - ٢- تثبت المصادر والمراجع في فهرس يلحق بآخر البحث .
 - ٣- توضع نماذج من صور الكتاب المخطوط المحقق في مكانها المناسب .
 - ٤- ترفق جميع الصور والرسومات المتعلقة بالبحث، على أن تكون واضحة جلية .
- رابعاً: عند ورود أسماء الأعلام في متن البحث أو الدراسة تذكر سنة الوفاة بالتاريخ الهجري إذا كان العَلَم متوفى .
- خامساً: عند ورود الأعلام الأجنبية في متن البحث أو الدراسة فإنها تكتب بحروف عربية وتوضع بين قوسين بحروف لاتينية، مع الاكتفاء بذكر الاسم كاملاً عند وروده لأول مرة .
- سادساً: تُحَكِّمُ البحوث المقدمة للنشر في المجلة من قبل اثنين من المحكمين على الأقل .
- سابعاً: تُعاد البحوث معدلة، على أسطوانة مدمجة CD أو ترسل على البريد الإلكتروني للمجلة .
- ثامناً: لا تعاد البحوث إلى أصحابها، عند عدم قبولها للنشر .
- تاسعاً: يُعطى الباحث نسختين من المجلة، وعشر مستلآت من بحثه .
- عنوان المجلة:

جميع المراسلات باسم رئيس تحرير مجلة العلوم الشرعية

الرياض ١١٤٣٢ - ص ب ٥٧٠١

هاتف: ٢٥٨٢٠٥١ - فاكس: ٢٥٩٠٢٦١

[www. imamu.edu.sa](http://www.imamu.edu.sa)

E.mail: islamicjournal@imamu.edu.sa

المحتويات

١٣	الإمام ابن شنبوذ (ت: ٣٢٨هـ) وجهوده في علم القراءات د. محمد فلاح إسماعيل منديكار
٦٣	جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود <small>رضي الله عنه</small> " من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني <small>رحمته الله</small> " د. محمد بن عبدالله العمّار
١٦٧	مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية د. فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف
٢٤٧	حكم شراء الإعجابات "Likes" بوسائل التواصل الاجتماعي في الفقه الإسلامي د. حمزة عبد الكريم حماد
٢٩٧	قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن] تأصيلها الشرعي وأثرها الفقهي في المعاملات المالية د. عمر محمود حسن
٣٤٥	الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية "دراسة تحليلية على مواقع التواصل الاجتماعي" تويتر "في ظل أزمة كورونا" د. فهد بن مطر الشهراني



الإمام ابن سَنَبُودُ (ت: ٣٢٨هـ)
وجهوده في علم القراءات

د. محمد فلاح إسماعيل منديكار
قسم التفسير والحديث - كلية الشريعة
جامعة الكويت





الإمام ابن شنبوذ (ت: ٣٢٨هـ) وجهوده في علم القراءات

د. محمد فلاح إسماعيل مندكار
قسم التفسير والحديث— كلية الشريعة
جامعة الكويت

تاريخ تقديم البحث: ١٩ / ٢ / ١٤٤٢ هـ تاريخ قبول البحث: ٢ / ٥ / ١٤٤٢ هـ

ملخص الدراسة:

تعرض هذا البحث إلى أحد أئمة القراءات، عُرف بابن شنبوذ ، له انسلاك في سلك القول بالشاذ من القراءات، متضلع في الفن ، منهلك في القراءة والإقراء ، رافع راية جواز القراءة بالشاذ ، صادق بها وصادع.

شيخ فاضل وعالم عامل، ذو عفة وديانة وغناء نفس ، تتبعت سيرته وبينت من حيث الإجمال طرقة وروايته، ووضحت شيئاً من قراءاته التي اشتهر بها في المتواتر والشاذ ، وعرضت علاقته ببعض أئمة القراءات بأسلوب علمي ، معتمد على أشهر المصنفات المتقدمة والمتأخرة التي أفردت الكلام عليه أو أشارت إلى ما ذهب إليه ، فعكفت على استخراج الفوائد المتعلقة به من صياصيها ، وسطرت أعز الدقائق بنواصيها .

ويهدف البحث إلى إظهار عناية الإمام ابن شنبوذ بالقراءات المتواترة والشاذة ، وحال الناس في زمانه معه، وذكر البعض من الأمثلة والروايات التي انفرد بها ، مقسماً البحث إلى خمسة مباحث وخاتمة تمثلت بأهم نتائجه ، والتي منها : أن ابن شنبوذ انفرد برواية أحرف لم يشاركه فيها غيره في المتواتر وغير المتواتر من القراءات ، وتميزه بالرواية عن ابن محيصن وقنبل .

الكلمات المفتاحية: (إمام، ابن شنبوذ، القراءات، روايات، طرق، متواترة، شاذة، انفردات) .

Imam Ebin Shanbouz & His Efforts in the Science of Quran Readings

Dr. Mohamed Falah Esmael Mendkar

Interpretation & Hadith Division - Interpretation & Hadith Division
Kuwait University

Abstract :

This study is meant to discuss one of the Holy Quran Readings Imams whose name is “ Ebin Shanbouz “ and who is involved in the field of “ Holy Quran Queer Readings “ . He is proficient in art. He engaged intensively in the Holy Quran readings and recitation, holding up tightly the banner of the permissibility of Holy Quran Queer Readings, and promoter and defender of the same.

Ebin Shanbouz is a good sheik, active scholar, virtuous, religious, and self-esteem. I traced his life history, shedding light on his works, narration, explaining some of his famous readings in continuously recurrent Hadith and abnormal. I further pinpointed his relationship with some of Holy Quran Readings Imams in a scientific method based on the most famous earlier and later works exclusively indicating his objectives devoting my self to reveal the advantages associated with his works and forelocks .

The study aims to disclose the Imam ; Ebin Shanbouz interest in the Holy Quran continuously recurrent and queer readings as well as the people’s circumstances during his life time quoting some unique examples and narrations which were confined to him exclusively .

The study is divided into five parts and a conclusion. It represented in the most significant findings among which is that “Ebin Shanbouz “ unique narration to Holy Quran recurrent and nonrecurrent readings as well as his narration about Ebin Muheisen & Qunbul.

key words: (Imam, Ebin Shanbouz , Readings . Narrations , Methods , Recurrent , Indication , Unique .)

مقدمة

الحمد لله الذي اصطفى من عباده فئاماً، وجعلهم للمتقين إماماً، وألهمهم العناية بكتابه، والصلاة والسلام على سيدنا محمداً سرمداً ودواماً، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فقد أوقفني أحد الأساتذة من القراء أمام نجم سيار من نجوم القراءات، حاثاً إيتي أن أذهب وأحلّ في رحاب عِلْم العلم ومناره، ومقتبس الفضل ومستناره في فنّ القرآن وقراءاته في عصره، الإمام ابن شنبوذ، شيخ الإقراء بالعراق، وأحد فرسان القراءات المتواترة المختصة بالرواية عن الإمام قبل^(١) أصالة، وغيره من رواة التواتر.

ليس هذا فحسب، بل هو ذو رتبة شامخة بين القراء وأهل الفنّ بالقراءة الشاذة^(٢)، سواء أكان بالرواية والنقل بطرق صحيحة عن ابن مُحْيِصِن^(٣)، في زمانه، أم بانفراده بالشاذ الذي استتيب من أجله، وأوقف على قيله فيه.^(٤)

(١) ستأتي ترجمته في المبحث الأول.

(٢) قال ابن الجزري: "كل قراءة وافقت العربية مطلقاً، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً، وتواتر نقلها هذه القراءة المتواترة المقطوع بها، وكل ما وافق العربية وصح سنده وخالف الرسم فهذه القراءات تسمى اليوم: شاذة، لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه، وإن كان إسنادها صحيحاً، فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها"، ينظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، للإمام ابن الجزري، ص ٧٦، ٨٢.

(٣) ستأتي ترجمته في المبحث الرابع.

(٤) قال ابن الجزري في كتابه منجد المقرئين، ص ٨٣: "واتفق فقهاء بغداد على تأديب الإمام ابن شنبوذ واستنابته على قراءته وإقراءه الشاذ".

فرأيت أنه جمع بين نور المتواتر والإحاطة بأصوله وفرشه، وبين إبداعه بالقدر العالي بالشاذ وجواز القراءة والإقراء به الذي غلط بتجويزه.

فشرعت أتحسّى درّ علمه وفضله وطرقه الوافرة في القراءات بصورة مجملة على ما يسّر الله لي، وبقدر ما وضعت نفسي وقلمي في ركابه، وفق شرط الكتابة في البحوث التحكيمية كما لا يخفى، فالبحت بما سطرّ عنه قلّ من جلّ، وغيض من فيض.

وصيّرت شغلي في صفاء سيرته، والوقوف على شيء من علمه ونبوغه وفائق رواياته، وعلى علاّته المذكورة عنه بشهرته بالقراءة بالشاذ، إلا أنّ جاهه الكبير بين جهاذة الفنّ وانتشار صيته المبهر، المتلبس بحسن السمات والسيرة والسريرة يشفع له جانب البوح بالشاذ أمام المتواتر وإصراره عليه، فالتأدّب مع علماء القرآن والقراءات مطلوب، والصبر على مرّ آرائهم محبوب.

وأعلم أنّ القصور من شأني والخطأ من طبعي، وأرجو من الله أن أكون ممّن وفقت وأصبت فيما كتبت، فإن كان كذلك فهو من فضل الله ومنته، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأله تعالى العفو والغفران.

أهمية الموضوع:

تبع أهمية هذا الموضوع من أنّ ابن شنبوذ يعدّه العلماء ممن يعولّ عليهم في فنّ القراءات، لاسيما وأنّ ابن الجزري عدّه من أوائل الطبقة الأولى في سرد مشاهير من قرأ بالعشر وأقرأ في الأمصار^(١)، كما أنّ له انفرادات في باب

(١) ينظر: منجد المقرئين، ص ١١٣-١١٤.

القراءات الشاذة والتي جوّز القراءة بها، مما يُحفز الباحثين من ذوي الاختصاص
توضيح سيرته وشهرته في علم القراءات، والإشارة إلى طرقه ورواياته.

أسباب اختيار الموضوع:

١- علم القراءات ميدان رحب للدراسة والبحث، وطريق عظيم لخدمة القرآن،
وإحياء لذكرى القراء الذين نشروا هذا العلم في الآفاق.

٢- رغبة الباحث في معرفة سيرة الإمام ابن شنبوذ، وحاله مع علم القراءات
صحيحها وشاذها، وما قاله الناس فيه.

٣- الإحاطة قدر الإمكان بطرقه ورواياته، لاسيما ما انفرد به من القراءات
المتواترة والشاذة.

٤- إحياء ذكرى علماء القراءات وجهابذتهم، من خلال البحث في تراجمهم،
وبذل الجهد في استخراج مادة علمية من أمهات الكتب تنفع طالب العلم
وتوسع آفاقه العلمية، وتنمي قدراته البحثية في مجال تخصصه.

٥- هذا الموضوع بخبطه المرسومة جديد في بابيه، وكلما كان موضوع البحث
جديداً بقدر ما يعطي الباحث دفعة جيدة من الجدّ والتعمق في المادة العلمية.

٦- الإسهام ولو بجزء يسير في إخراج تراث ابن شنبوذ في علم القراءات، كي تراه
أعين الباحثين المتخصصين.

أهداف البحث:

١- الوقوف على سيرة الإمام ابن شنبوذ، وإبراز مكانته العلمية، وبخاصة في علم
القراءات.

٢- إظهار عناية الإمام ابن شنبوذ بالقراءات المتواترة والشاذة.

- ٣- استعراض شيء من الروايات التي انفرد بها، سواء أكانت متواترة أم شاذة.
- ٤- بيان علاقته ببعض أئمة القراءات في عصره، وحالهم معه إبان تجويزه القراءة بالشاذة ومخالفته الإجماع.

الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعي في مصادر القراءات وسؤال بعض الباحثين المختصين حول الإمام ابن شنبوذ، وقفت على بحث منشور في مجلة كلية الآداب بجامعة بغداد، العدد: (١٠٢)، للباحث الدكتور/ سامي الماضي، تحت عنوان: (ابن شنبوذ ومظاهر قراءته بين القراءات القرآنية).

ترجم الباحث لابن شنبوذ إجمالاً، دون التعرض لشيوعه، وتلامذته، ومكانته العلمية استقلالاً، وتطرق إلى التعريف بالقراءة الشاذة، ثم تناول بقية البحث عن أصول قراءة ابن شنبوذ؛ فيما يتعلق بباب الإدغام وباب الهمز في كلمة وفي كلمتين، ثم باب الإمالة وبيئات الإضافة، وبيئات الزوائد، والوقف على مرسوم الخط.

أما هذا البحث فورد مغايراً لصنيع الدكتور سامي الماضي، من حيث عرض الباحث والمطالب وطريقة تقسيمها، إضافة إلى أنه لم يتعرض لبيان طرق ابن شنبوذ، وقراءاته المتواترة والشاذة، وما استتبع عليها، سوى بعض المثل التي استشهد بها الدكتور سامي في بحثه تحت عنوان: (مخالفة ابن شنبوذ لرسم المصحف).

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في أنّ الحديث عن ابن شنبوذ ذو شجون، وبالأخص ما يتعلق بالطرق والروايات الكثيرة، متعدّد الفوائد والفرائد، فكان هذا البحث محاولة بإذن الله تعالى بجمع أهم أطرافه، والوقوف على شوارده وفوائده، وبيان جهوده في باب القراءات باختصار غير محل.

حدود البحث:

سيتناول هذا البحث ترجمة مختصرة للإمام ابن شنبوذ، والتعرض لأهم طرقه ورواياته التي انفرد بها في القراءات المتواترة ومثلها في القراءات الشاذة، وذلك من خلال الأمثلة الموضحة في ثنايا البحث، بالنظر في المصادر التي أشارت إليه.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة وفهارس. أما المقدمة فحوت أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، ومشكلة البحث، وحدوده، وخطة البحث.

وأما المباحث فعلى النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن شنبوذ، وتحتة خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: شيوخه.

المطلب الثالث: تلامذته.

المطلب الرابع: أهم مؤلفاته.

المطلب الخامس: مكانته العلمية.

المبحث الثاني: طريقه وأسانيده.

المبحث الثالث: علاقته بابن مجاهد.

المبحث الرابع: علاقته بالقراءات الأربع الشواذ الزائدة على العشرة.

المبحث الخامس: الروايات التي انفرد بها ابن شنبوذ، وتحتها أربعة مطالب:

المطلب الأول: الروايات المتواترة التي انفرد بها ابن شنبوذ عن جميع الرواة من القراء العشرة وتلقاها أهل الأداء بالقبول.

المطلب الثاني: ما انفرد به ابن شنبوذ عن غيره من الرواة الذين شاركوه في الرواية عن قنبل وتلقاها أهل الأداء بالقبول.

المطلب الثالث: ما انفرد به ابن شنبوذ مما رده عليه أهل الأداء لمخالفته المنصوص عليه عن أئمة القراءة.

المطلب الرابع: ما انفرد به ابن شنبوذ من القراءات الشاذة التي استتيب عليها.

وأخيراً: خاتمة البحث، وتضمنت أهم النتائج التي توصلت إليها، سارداً بعدها فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن شنبوذ

المطلب الأول: اسمه ونسبه

هو محمد بن أحمد بن أيوب الصلت بن شنبوذ البغدادي، أبو الحسن، المقرئ المعروف بأبي شنبوذ، شيخ الإقراء بالعراق، أستاذ كبير، وأحد من يُعَوَّل عليه في هذا الفن، رحالة في طلب العلم، مع الثقة والخير والصلاح وقوة الحفظ. حدّث عن خلق كثير من شيوخ الشام ومصر، وروى عنه أبو بكر بن شاذان، ومحمد بن إسحاق القطيعي، وأبو حفص بن شاهين، وغيرهم.

كان إمام صدوقاً، أميناً متصوناً، كبير القدر، اعتمده أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤ هـ)، والكبار وثوقاً بنقله، وتخير لنفسه حروفاً من شواذ القراءات تخالف الإجماع يقرأ بها في المحراب، حتى عظم أمره وفُحِّشَ وأنكره الناس، وصنف ابن الأنباري (ت: ٥٧٧ هـ) وغيره كتباً في الرد عليه.

قُبِضَ عليه بأمر من السلطان في يوم السبت سنة (٣٢٣ هـ)، لست خلون من ربيع الآخر، وحُمِلَ إلى دار الوزير محمد بن علي بن مقله (ت: ٣٣٨ هـ)، وأحضر القضاة والفقهاء والقراء، وناظره بحضرتهم، فأقام على ما ذُكِرَ عنه ونصره، واستنزله الوزير عن ذلك، فأبى أن ينزل عنه أو يرجع عما يقرأ به من هذه الشواذ المنكرة؛ التي تزيد على المصحف وتخالفه، فأنكر ذلك جميع من حضر المجلس، وأشاروا بعقوبته ومعاملته مما يضطره إلى الرجوع، فأمر بتجريدته وضربه بالدرّة على قفاه، فلم يصبر واستغاث وأذعن بالرجوع والتوبة، فخلّي

عنه، وأعيدت إليه ثيابه، واستتيب وكتب عليه كتاباً بتوبته، توفي في شهر صفر سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة (٣٢٨ هـ). (١)

واختلف أهل اللغة في ضبط لفظة (شَبُوذ)، والأشهر بفتح الشين والنون وضم الباء وسكون الذال (شَبُوذْ)، وبه يعرف، وذكر عن البعض بتشديد النون، (شَبُوذْ). (٢)

المطلب الثاني: شيوخه

أخذ الإمام ابن شنبوذ العلم في القراءة على عدد كبير من القراء، من أشهرهم:

١- قنبل، محمد بن عبدالرحمن المخزومي، أبو عمر المكي، ولد سنة خمس وتسعين ومائة، أخذ القراءة عن البزِّي (ت: ٢٥٠ هـ)، وانتهت إليه رياسة الإقراء بالحجاز، قرأ عليه خلق كثير، منهم: أبو بكر بن مجاهد (ت: ٣٢٤ هـ)، وأبو الحسن بن شنبوذ، ورحل إليه الناس من الأقطار، توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين عن ست وتسعين سنة. (٣)

(١) ينظر: حجة القراءات لأبي زرعة، ص ٦٨، معرفة القراء الكبار للذهبي، ٢٧٦/١، تاريخ بغداد، ٢٨٠/١، غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري، ٥٢/٢، سير أعلام النبلاء، ١٥/١٥٦-٢٦٤-٢٦٦، الوافي بالوفيات، ٢٨/٢، وفيات الأعيان، ٤/٢٩٩.

(٢) ينظر: تاج العروس، ٩/٤٣١، ٤٣٢، القاموس المحيط، مادة: (شَبُوذْ)، ص ٣٣٥.

(٣) ينظر: معرفة القراء الكبار، ١/٢٣٠، غاية النهاية في طبقات القراء، ٢/١٦٥، سير أعلام النبلاء، ١٤/٨٤.

٢- أحمد بن محمد الرشديني، أبو جعفر المصري، قرأ على أحمد بن صالح، وسمع الحروف من يحيى بن سليمان الجعفي، وقرأ عليه محمد بن أحمد بن شنبوذ. (١)

٣- هارون بن موسى الأخفش، أبو عبدالله التغلبي، ولد سنة (٢٠٠ هـ)، شيخ المقرئين بدمشق في زمانه، تلا عليه ابن شنبوذ، قرأ على ابن ذكوان، وأخذ الحروف عن هشام بن عمار، رحل إليه الطلبة من الأقطار لإتقانه وتبحره، وارتحل إليه المقرئون، صنف كتاباً في القراءات والعربية، (ت: ٢٩٢ هـ). (٢)

٤- إدريس بن عبدالكريم الحداد، مقرئ العراق، سُئل عنه الدارقطني فقال: ثقة وفوق الثقة بدرجة، أبو الحسن البغدادي، روى عن أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأقرأ الناس، ورحل إليه من البلاد لإتقانه وعلو إسناده، (ت: ٢٩٢ هـ). (٣)

٥- عبدالله بن سليمان الرقي، روى القراءة عرضاً على عمر بن شيبه، وروى عنه القراءة عرضاً أبو الحسن ابن شنبوذ. (٤)

٦- أبو بكر محمد بن شاذان الجوهري، قرأ على خلاد بن خالد، وقرأ عليه ابن شنبوذ، ووثقه الدارقطني، (ت: ٢٨٦ هـ). (٥)

(١) ينظر: غاية النهاية ١/١٠٩.

(٢) ينظر: طبقات المفسرين للدوادبي، ٢/٣٤٧، معرفة القراء الكبار، ١/٢٤٧، سير أعلام النبلاء، ١٣/٥٦٦.

(٣) ينظر: مرآة الجنان، ٢/٢٢٠، النجوم الزاهرة، ٢/١٥٧، سير أعلام النبلاء، ١٤/٤٤.

(٤) ينظر: غاية النهاية، ١/٤٢١.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد، ٥/٣٥٣، غاية النهاية، ٢/١٥٢، معرفة القراء الكبار، ١/٢٥٥.

٧- أبو جعفر محمد بن سنان الشيزري القاضي، قرأ على عيسى بن سليمان صاحب الكسائي، وقرأ عليه أبو الحسن بن شنبوذ، وحدّث عنه أبو القاسم الطبراني، (ت: ٢٩٣ هـ). (١)

٨- إسماعيل بن عبد الله النحاس، مقرئ الديار المصرية، تصدّر للإقراء مدة، فقرأ عليه خلق لإتقانه وتحريه، وقرأ عليه أبو الحسن بن شنبوذ، (ت: ٢٨٣ هـ). (٢)

٩- بكر بن سهل الدميّاطي، أبو محمد الهاشمي، المحدث المفسر المقرئ، قرأ عليه أبو الحسن بن شنبوذ، (ت: ٢٨٧ هـ). (٣)

١٠- سالم بن هارون المؤدّب، عرض على الإمام قالون، وقرأ عليه ابن شنبوذ. (٤)

(١) ينظر: معرفة القراء الكبار، ٢٦٠/١، غاية النهاية، ١٥٠/٢، تاريخ مدينة دمشق، ١٥٠/٥٣ - ١٥١).

(٢) ينظر: الوافي بالوفيات، ١٤٦/٩، غاية النهاية، ١٦٥/١.

(٣) ينظر: طبقات المفسرين للداودي، ١١٧/١، سير أعلام النبلاء، ٤٢٥/١٣.

(٤) ينظر: غاية النهاية، ٣٠١/١.

المطلب الثالث: تلامذته

قرأ على الإمام ابن شنبوذ خلق كثير، من أبرزهم:

- ١- محمد بن أحمد بن إبراهيم الشنبوذي، البغدادي المقرئ، ولد سنة (٣٠٠ هـ)، حافظ ماهر حاذق، يتجول في البلدان لطلب العلم، عظم أمره في علم القراءات وحفظه للتفسير، (ت: ٣٨٨ هـ). (١)
- ٢- غلام ابن شنبوذ، محمد بن أحمد بن يوسف، أبو الطيب البغدادي، اشتهر اسمه وطال عمره، مقرئ رَحال، عارف مشهور، روى القراءة عرضاً على أستاذه أبي الحسن بن شنبوذ، (ت: ٣٥١ هـ). (٢)
- ٣- هارون بن يوسف الشطوي، أبو أحمد، يُعرف قديماً بابن مقرض، سمع ابن أبي عمر العدني، وروى عنه عمر بن الزيات والإسماعيلي، وقال عنه: ثقة، (ت: ٣٠٣ هـ). (٣)
- ٤- أحمد بن نصر الشذائي، أبو بكر البصري، أحد القراء المشهورين، قرأ على ابن شنبوذ وأبي عبدالله نفطويه، قال عنه الداني: مشهور بالضبط والإتقان، عالم بالقراءة، بصير بالعربية، (ت: ٣٧٣ هـ). (٤)
- ٥- عبدالله بن الحسين السامري، أبو أحمد البغدادي، مسند القراء بالديار المصرية، مشهور ضابط ثقة مأمون، غير أن أيامه طالت فاختلّ حفظه، ولحقه الوهم، (ت: ٣٨٦ هـ). (٥)

(١) ينظر: معرفة القراء الكبار، ٣٣٣/٢، النجوم الزاهرة، ١٩٩/٤، تاريخ بغداد، ٢٧١/١، ٢٧٢.

(٢) ينظر: غاية النهاية، ٩٢/٢، معرفة القراء الكبار، ٣٣٣/١.

(٣) ينظر: تاريخ بغداد، ٢٩/١٤، سير أعلام النبلاء، ٢٦٢/١٤.

(٤) ينظر: بغية الوعاة، ٣٩٤/١، غاية النهاية، ١٤٤/١.

(٥) ينظر: معرفة القراء الكبار، ٣٢٧/١، شذرات الذهب، ١١٩/٣.

- ٦- ابن فورك القَبَّاب، أبو بكر عبدالله بن محمد بن فورك بن عطاء الأصبهاني القَبَّاب، قرأ على ابن شنبوذ، عاش نحواً من مائة عام، وتصدر للأداء، قال عنه الذهبي: الإمام الكبير المقرئ مسند أصبهان، (ت: ٣٧٠ هـ). (١)
- ٧- أبو العباس الحسن بن سعيد المطوّعي، العباداني المقرئ، ولد نحو السبعين والمائتين، كان رأساً في القرآن وحفظه، وأحمد من عُني بهذا الفن وتبحّر فيه، ولقي الكبار، وأخذ الرحلة في الأقطار، جَمَعَ وصَنَّف، وعُمِّر دهرًا طويلاً، وانتهى إليه علو الإسناد في القراءات، (ت: ٣٥٥ هـ). (٢)
- ٨- غزوان بن القاسم المازني، أخذ القراءة عرضاً على ابن مجاهد وابن شنبوذ وغيرهما، ماهر ضابط، واسع الرواية، حافظ للحروف، (ت: ٣٨٦ هـ). (٣)
- ٩- إدريس بن علي بن زنجويه، أبو القاسم المقرئ، ثقة معروف، روى القراءة عرضاً على أبي الحسن بن شنبوذ، (ت: ٣٩٣ هـ). (٤)
- ١٠- علي بن الحسين الغضائري، أبو الحسن المقرئ، قرأ على ابن شنبوذ، وقرأ عليه الأهوازي. (٥)

- (١) ينظر: ذكر أخبار أصبهان، ٩٠/٢٠، سير أعلام النبلاء، ٢٥٧/١٦، شذرات الذهب، ٧٢/٣.
- (٢) ينظر: معرفة القراء الكبار، ٣١٧/١، غاية النهاية، ٢١٣/١، سير أعلام النبلاء، ٢٦٠/١٦.
- (٣) ينظر: معرفة القراء الكبار، ٣٣٢/١، غاية النهاية، ٣/٢.
- (٤) ينظر: غاية النهاية، ١٥٥/١.
- (٥) ينظر: معرفة القراء الكبار، ٣٣٧/١، غاية النهاية، ٥٣٤/١.

المطلب الرابع: أهم مؤلفاته

للإمام ابن شنبوذ كتب مصنفة في فن القراءات، من أبرزها:

١- ما خالف فيه ابن كثير أبا عمرو.

٢- قراءة علي.

٣- اختلاف القراء.

٤- كتاب شواذ القراءات.

٥- كتاب انفراداته. (١)

قلت: جميع هذه المصنفات تعد من المفقود.

(١) ينظر: معجم الأدباء، ٣١٣/٢، معجم المؤلفين، ٢٣٦/٨، ٢٣٧.

المطلب الخامس: مكانته العلمية

نظراً لتبحر الإمام ابن شنبوذ في فن القراءات، وعظم منزلته، وذيع صيته في زمانه، وانتشاره في كل واد ونادي، تعددت عبارات القراء والعلماء في ذكر مناقبه، فكان مما سطر ودون في ذكره ما يلي:

قال عنه أبو يوسف القزويني (ت: ٤٨٨ هـ)^(١) في كتابه " أفواج القراء ":
" كان ابن شنبوذ أحد القراء والمتنسين، وكان يرجع إلى ورع".
وعبّر عنه الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ) بقوله: " وكان ثقة في نفسه، صالحاً دتياً، متبحراً في هذا الشأن".

وذكر ابن الجزري (ت: ٨٣٣ هـ) ما نصّه: " شيخ الإقراء بالعراق، أستاذ كبير، أحد من جال في البلاد في طلب القراءات مع الثقة والخير والصلاح والعلم".
وقال أبو عمرو الداني: " تحمّل الناس الرواية عنه والعرض عليه؛ لموضعه من العلم ومكانه من الضبط".

وقال المعافي أبو الفرج (ت: ٣٠٩ هـ)^(٢): " دخلت يوماً على ابن شنبوذ وبين يديه خزانة الكتب فأمرني بفتح الخزانة وفيها رفوف من الكتب في كل فن، فما كنت آخذ مجلداً وأفتحه إلا وابن شنبوذ يهذه كما يقرأ الفاتحة".^(٣)

(١) عبدالسلام بن محمد بن يوسف بن بندار أبو يوسف القزويني، أحد شيوخ المعتزلة، ينظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي، ٩/٨٩-٩٠.

(٢) ابن زكريا، أبو الفرج النهرواني الحريري، أخذ القراءة عرضاً عن أبي الحسن بن شنبوذ وغيره، كان من أعلم الناس في وقته بالفقه والنحو واللغة وأصناف الأدب، ينظر: معرفة القراء ٢/٣٠٢.

(٣) ينظر: معرفة القراء الكبار، ١/٢٧٧، غاية النهاية، ٢/٥٢، ٥٦، معجم الأدباء، ٢/٣١٣.

قلت: تلکم الکلمات فی مناقبه تدل علی فضله و غزارة علمه فی القرآن و قراءاته،
وعظم مكانته العلمیة، فكم استفاد الناس من علمه وأخذوا عنه.
وینادر إلى القول بأن بذور مدارس علم القراءات قامت علی الأجلاء من
كبار الأعلام القراء كابن شنبوذ، وتلك حقيقة علمیة یلمسها الناظر فی سیرته
التي تكمن فی طرقه ونقله وشيوخه وطلابه وحبه للإقراء، كما یجدها كل من
یعود إلى ترجمته وما قاله الناس فیہ، فرحمه الله وجعله راقياً أعلى المراقی.

المبحث الثاني: طرقه وأسانيده

بعد البحث والتأمل في كتب الفن، ظهر أن للشيخ ابن شنبوذ طرقاً كثيرة في القراءة والإقراء، بحاجة إلى تسليط الضوء عليها وكشف النقاب عنها، وهي بالجملة تدل على مساهمته الجليلة في فن القراءات، ما يجعلني أشير إليها إجمالاً، وأحيل إلى مظانها لمن رام أن تدور عينه متأملاً تلكم الطرق تحت أذيال دجى أمهات الكتب، وهي مقسمة إلى ثلاثة أقسام، من خلال اختيار ثلاثة من أمهات كتب كبار الأعلام:

القسم الأول:

الطرق المتواترة التي ذكرها ابن الجزري مروية عن ابن شنبوذ في كتابه النشر؛ والمتعلقة بالقراءات السبع، اشتملت على أربعين طريقاً، هي على النحو الآتي إجمالاً:

- ٨ طرق في رواية قالون عن نافع.
- طريقان في رواية ورش عن نافع.
- ١٤ طريقاً في رواية قنبل عن ابن كثير.
- طريق واحد في رواية هشام عن ابن عامر.
- ١٥ طريقاً في رواية خلاد عن حمزة.^(١)

(١) قلت: للإمام ابن شنبوذ طرق رويت عنه في كتاب (المنتهى) للإمام الخزازي، والذي حوى نحو (٥٠٠) طريق، كان من نصيب ابن شنبوذ (٦٩) طريقاً، ومنها: كتاب (المصباح) لأبي الكرم الشهرزوري، وفيه (٦٣) طريقاً، كلها عن ابن شنبوذ. ينظر: النشر، ١/١٠٢، ١٠٣، ١١٩، ١٢٠، ١٦٠، وينظر: المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر، ١/٢٢٢، ٢٣٤، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٣.

القسم الثاني:

ومما يدل على تبخّر ابن شنبوذ وسعة علمه وعلو منزلته: تنصيب الإمام الداني عليه وتعداده لطرّقه في سفره العظيم (جامع البيان)، والذي حوى بمجموعه خمسمائة طريق للقراء السبعة، منها عشر طرق لابن شنبوذ تخصّ القراء السبعة على الإجمال الآتي:

طريق واحد لقالون، ومثله لورش، وقنبل، وابن ذكوان، وطريقان لشعبة، وطريق برواية المفضّل الضبيّ عن عاصم، وطريق لخلف، ومثله لخلاّد، وطريق في رواية الشيزري عن الكسائي. (١)

(١) ينظر: جامع البيان، ١/٢٨٧، ٣٠٦، ٣٥٢، ٣٧٠، ٣٧٣، ٣٨٧.

القسم الثالث:

ويخصّ كتاب (الكامل) للإمام الهذليّ (ت: ٤٦٥ هـ)^(١)، عدّ فيه الهذلي نحو (١٤٠٠) طريق، منها: (١١٠) طرق لابن شنبوذ، ذكر بعضاً منها ابن الجزري في النشر، إلا أن الكثير من مجموع الطرق تعد من غير المتواتر.^(٢)

قلت: من خلال الاطلاع على المصنفات التي أفصحت بالذكر عن ابن شنبوذ بيان كثرة طرقه ومروياته؛ التي تثبت على أنه مشهور شهرة الاستفاضة بعلم القراءات بين القاصي والداني في هذا الفن، ذو جاهٍ رفيع عند الجهابذة، يدل على دوره الكبير في القراءات، جعلهم يسلطون الضوء على شخصه قارئاً، تبوأ مقعده الصحيح في مكتبة القراءات، وحظي بمكانة علمية لدى أهل الاختصاص.

-
- (١) يوسف بن علي بن جباره بن محمد بن عقيل المغربي، أبو القاسم الهذلي المقرئ الجوّال، أحد من طوّف الدنيا، قرأ على (١٢٢) شيخاً، ينظر: معرفة القراء ١/٤٢٩ - ٤٣٣.
- (٢) ينظر: الكامل في القراءات، ١/٢٣٨، ٢٤٢، ٢٦٦، ٣٠٧، ٣٢١، ٣٣٦.

المبحث الثالث: ابن شنبوذ وعلاقته بابن مجاهد

ابن شنبوذ شيخ الإقراء بالعراق مع ابن مجاهد، صاحب كتاب (السبعة)، فقد عاشا في زمان واحد وفي بلد واحد، اشتهر بالإقراء والإسناد والإتقان عند الأعيان، ذاع صيتهما وفاقا نظرائهما، إلا أن ابن شنبوذ لم يكن على حال حسن مع الإمام ابن مجاهد فيما اشتهر ذلك عنه، فكان يحط من قدر ابن مجاهد علناً ويقول: "هذا العطشي لم تغبرّ قدماه في طلب العلم".

قال الذهبي: "وليس الأمر كذلك، فقد حج وقرأ على قنبل بمكة". (١)
وكان ابن شنبوذ إذا أتاه رجل من القراء قال: "هل قرأت على ابن مجاهد؟
فإن قال: نعم لم يُقرئه". (٢)

ولابن شنبوذ محاورات في مجلس الوزير أبي علي بن مقلة حول رأيه في القراءات الشاذة وقراءته بها، فاعترف منها بحضور الوزير ابن مقلة، وأبي بكر بن مجاهد وغيرهما، بعد أن أغلظ في الخطاب ونسب الحاضرين إلى قلة المعرفة، فأمر الوزير بضربه بسبع درر، وهو يدعو على الوزير؛ بأن يقطع الله يده ويشنت شمله، وقال: "إني قد رجعت عما كنت أقرأ به، ولا أخالف مصحف عثمان، ولا أقرأ إلا بما فيه من القراءة المشهورة".

قال ابن الجزري: "وقد استجيب دعاؤه على الوزير، فقطعت يده، وخربت دياره، وذاق الذل، ولبس في الحبس مدة على شرّ حال". (٣)

(١) ينظر: معرفة القراء، ١/٢٧٧.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ينظر: غاية النهاية، ٢/٥٥، البداية والنهاية، ١١/٢٠٥.

قلت: لأبي شامة المقدسي (ت: ٦٦٥ هـ) تعليق لطيف وكلام نفيس في حق ابن شنبوذ جرّاء ما حصل له، فقال ما نصه: "كان الرفق بابن شنبوذ أولى، وكان اعتقاله وإغلاظ القول له كافياً، وليس كان بمصيب فيما ذهب إليه، لكن أخطأوه في واقعة لا تسقط حقه من حرمة أهل القرآن والعلم".^(١)

والذي حصل لابن شنبوذ وقع شبهه بقارئ وعلم آخر بعده، وهو الإمام محمد بن الحسن بن يعقوب بن مِقْسَم (ت: ٣٥٤ هـ)^(٢)، كانت له انفرادات شاذة كابن شنبوذ.

قال ابن الجزري: "وعقد له في مجلس، ووقف للضرب فتاب ورجع، ولكنه لم ينزع عنها إلى حين وفاته، وهذا بغير ما كان بنحو ابن شنبوذ، فإنه كان يعتمد على السند وإن خالف المصحف، وابن مقسم يعتمد على المصحف وإن خالف النقل".^(٣)

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء، ٢٦٥/١٥.

(٢) الإمام أبو بكر البغدادي، المقرئ النحوي العطار، ولد سنة (٢٦٥ هـ) ببغداد، وقرأ بحروف خالف فيها الإجماع، وارتفع أمره إلى السلطان، فأحضره واستأبوه، فتاب ولم يرجع، أخذ القراءة عرضاً على إدريس الحداد واعتنى، وكان قد سلك مذهب ابن شنبوذ، فحمل الناس عليه، وكان من أحفظ أهل زمانه لنحو الكوفيين، وأعرفهم بالقراءة مشهورها وغريبها وشاذها، ينظر: معرفة القراء، ٣٠٦-٣٠٩، الوابي بالوفيات، ٢/٢٥٠، تاريخ بغداد ٢/٢٠٦، ٢٠٧.

(٣) ينظر: غاية النهاية، ١٢٤/٢، الوابي بالوفيات، ٢/٢٥٠.

المبحث الرابع: ابن سَنَبُودُ وعلاقته بالقراءات الأربعة الشواذ الزائدة على العشرة.

أجمع علماء القراءات على أن كل قراءة وراء القراءات العشر المتواترة تُعد من الشاذ، ولا تجوز القراءة بها؛ لا في الصلاة ولا في غيرها، إذ ليست بقرآن يُتلى، ودونها التواتر.

ولذا قالوا عن القراءة المتواترة المقبولة: كل قراءة وافقت اللغة العربية ووافقت رسم المصحف العثماني وثبتت بالتواتر فهي قرآن يُتلى. (١)

قال الشيخ عبدالفتاح القاضي (ت: ١٤٠٣ هـ): "ومتى لم تتحقق هذه الأركان كلها أو بعضها في قراءة في شاذة مردودة". (٢)

وبناءً على هذا فقد انفرد بنقل القراءات الشاذة أئمة أربعة، هم العمدة والأصل والمآل والمرجع فيها:

١. الحسن البصريّ (ت: ١١٠ هـ). (٣)

٢. محمد بن عبدالرحمن بن مُخَيَّصٍ (ت: ١٢٣ هـ). (٤)

(١) ينظر: النشر ٢٣/١، ٢٤، تحبير التيسير، ص ٩١، ٩٢، الإتحاف، ٧٠/١، ٧١.

(٢) ينظر: القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، للشيخ عبدالفتاح القاضي، ص ٧.

(٣) أبو سعيد، سيد أهل زمانه علماً وعملاً، قرأ القرآن على حطان الرقاشي، عن أبي موسى، روى القراءة عنه يونس بن عبيد، وأبو عمر بن العلاء، وغيرهم، ينظر: معرفة القراء، ٦٥/١، غاية النهاية، ٢٣٥/١.

(٤) مولاهم المكّي، قارئ أهل مكة مع ابن كثير وحميد الأعرج، وهو في الحديث ثقة، احتج به مسلم، قرأ على سعيد بن جبير، ومجاهد، ودرباس مولى ابن عباس، وقرأ عليه شبلى بن عباد، وأبو عمرو

٣. سليمان بن مهران الأعمش (ت: ١٤٨ هـ). (١)

٤. يحيى بن المبارك البزدي (ت: ٢٠٢ هـ). (٢)

وقد تناقل القراء والمفسرون وأهل العلم هذه القراءات في مصنفاتهم تدويناً وبياناً واستدلالاً واستنباطاً قديماً وحديثاً، ومن أهم المراجع التي عنيت بهذا النوع من القراءات:

- ١- النهاية في القراءات الثلاث الزائدة عن العشرة للإمام ابن الجزري. (٣)
- ٢- إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز في القراءات الأربعة عشر للقباقبي (ت: ٦٥٧ هـ) (٤)، وله منظومة جمع فيها كل هذه القراءات. (٥)

بن العلاء، وعيسى بن عمر القارئ، وغيرهم، ينظر: معرفة القراء، ٩٩/١، شذرات الذهب، ١٦٢/١.

(١) ولد سنة (٦١ هـ)، رأى أنس بن مالك، وأبا بكر التقي، قال البخاري عن علي بن المديني: " له نحو ١٣٠٠ حديث"، الإمام العلم، قرأ القرآن على يحيى بن وثاب، وزيد بن وهب، وعرض القرآن على أبي العالية، ومجاهد، وعاصم بن مهدي، وقرأ عليه حمزة الزيات وغيره، ينظر: تهذيب الكمال، ٧٦/١٢ - ٨٣، معرفة القراء، ٩٤/١ - ٩٦.

(٢) نحويّ مقرئ ثقة، علامة كبير، نزل بغداد وعُرف بالبزدي، لصحبه يزيد بن منصور الحميريّ، أخذ القراءة عن أبي عمرو، وهو الذي خلفه للقيام بها، وأخذ أيضاً عن حمزة، روى عنه أولاده، وأبو عمر الدوري، وأبو شعيب السوسي، ينظر: غاية النهاية، ٣٧٥/٢، شذرات الذهب، ٤/٢.

(٣) ط: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الأولى، ٢٠٠٦م ضمن مجموعة مهمة في التجويد والقراءات، والرسم وعد الآي، تحقيق: جمال السيد رفاعي.

(٤) شمس الدين محمد بن خليل بن أبي بكر الحلبي، كان مقرئاً بارعاً، صاحب فضائل، المحدث الناظم الناثر، ينظر: شذرات الذهب، ٢٦٥/٧، معجم المؤلفين، ٢٨٨/٩.

(٥) تحقيق الدكتور / أحمد خالد شكري، ط: دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، الأولى، ٢٠٠٣م.

٣- إتخاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للبننا الدمياطي (ت: ١١١٧هـ). (١)

٤- منظومة الفوائد المعتبرة في القراءات الأربعة الزائدة على العشرة، للشيخ

محمد بن أحمد المتولي (ت: ١٣١٣هـ). (٢)

٥- مقدمة الإمام سلطان بن أحمد المزاحي (ت: ١٠٧٥هـ) في القراءات الأربعة

الشاذة. (٣)

٦- القراءات الشاذة، للشيخ مصطفى بن عبدالرحمن الأزميري (ت: ١١٥٥هـ). (٤)

وما ابن شنبوذ عن أولئكم الأربعة المشهورين ببعيد، حين أخذ بعضد قراءة

ابن محيصة مختاراً لها، ممسكاً بزمام نقلها وروايتها، مستغرقاً بضبطها ونشرها، غير

منفك عن التعلق بها، حتى صار ذا قدم ثابتة وشهرة راسخة في الرواية عن ابن

محيصة وشيخه قبل، غير أن روايته عن ابن محيصة لا تمر من طريق قبل.

(١) تحقيق الدكتور / شعبان محمد إسماعيل، ط: عالم الكتب، بيروت، الأولى، ١٩٨٧م.

(٢) تحقيق علي بن سعد الغامدي، ط: دار البشائر، الأولى، ٢٠١٥م، وهو شيخ القراء، مصري

أزهري، ضرير، أسندت إليه مشيخة الإقراء سنة (١٢٩٣هـ)، وله تصانيف كثيرة، ينظر: الأعلام،

٢١/٦، معجم المؤلفين، ٢٨١/٨.

(٣) مخطوط غير مطبوع، باسم (مقدمة في مذاهب القراءات الأربعة الزائدة على العشرة، وهو الفقيه

المقري، الأزهري الشافعي المصري، كان قاضي الشافعية بمحكمة القدس، وكان يقول: " من أراد

أن يصير عالماً فليحضر درسي " ؛ لأنه كان في كل سنة يختم نحو عشرة كتب، ينظر: معجم

المؤلفين، ٢٣٨/٤، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ٤٥٠/١.

(٤) مخطوط غير مطبوع، باسم (نور الأعلام بانفرادات الأربعة الأعلام، وهو عالم بالقراءات، من كتبه:

عمدة العرفان في وجوه القرآن، وشرحه بدائع البرهان، وتحرير النشر من طريق العشر، وغيرها،

ينظر: الأعلام، ٢٣٦/٧، معجم المؤلفين، ٢٦٠/١٢.

والإمام ابن محيصة له راويان: البزي وابن شنبوذ، وكلاهما روى القراءة عنه. (١)
قال أبو محمد المعروف بسبط الخياط (ت: ٥٤١ هـ) (٢) في كتابه المبهج:
"وأما ابن محيصة فمن طريق ابن شنبوذ، فإني قرأت به القرآن من أوله إلى آخره
على الشريف، وأخبرني أنه قرأ به على الإمام أبي عبد الله الفارسي، وأخبره أنه
قرأ به على الإمام أبي الفرج، وأخبره أنه قرأ به على الإمام أبي الحسن بن شنبوذ،
والإمام أبي بكر بن مجاهد".

فأما ابن شنبوذ فأخبره أنه قرأ به على أبي موسى بن عيسى الهاشمي، وقرأ
أبو موسى على نصر بن علي، قال: حدثني شبل بن عباد عن ابن محيصة. (٣)
وأما علاقته بقراءة الأعمش فبانت ووضحت من رواية أبي الفرج الشنبوذي،
كونه أحد الرواة عن الأعمش، وروايته لا تمر إلا من طريق شيخه ابن شنبوذ. (٤)
وبالنسبة لقراءة الإمامين الحسن البصري واليزيدي: فابن شنبوذ بعيد المحلّ
تجاههما، لم يسلك طريق اكتساب الرواية عنهما.

(١) ينظر: إتحاف فضلاء البشر، ١/٧٥.

(٢) عبد الله بن علي بن أحمد، المقرئ النحوي، سبط أبي منصور الخياط، الأستاذ البارع، الكامل
الصالح الثقة، ولد سنة (٤٦٤ هـ)، كان رئيس المقرئين في عصره، إماماً محققاً، واسع العلم متين
الديانة، وأطيب أهل زمانه صوتاً بالقرآن على كبر سنه، صنف العديد من كتب القراءات، ينظر:
معرفة القراء، ١/٤٩٤-٤٩٧، غاية النهاية، ١/٤٣٤، ٤٣٥، شذرات الذهب، ٤/١١٤.

(٣) ينظر: المبهج في القراءات السبع المتممة بابن محيصة والأعمش ويعقوب وخلف، لسبط الخياط،
١/٥٢-٥٤.

(٤) المصدر نفسه، ١/١٥٧، قال سبط الخياط: "وأما رواية الشنبوذي قرأت به على الشريف، قال:
قرأت به على كاززبني، قال: قرأت على ابن شنبوذ، قال: قرأت على خلق، قال: قرأت على
سليمان الأعمش".

ولسائل أن يسأل قائلاً: لماذا اختار ابن شنبوذ رواية ابن محيصن في القراءة؟

أقول: لعل هذا الاختيار يرجع لثلاثة أسباب:

١- الإمام ابن محيصن يُعد شيخاً لابن كثير (ت: ١٢٠ هـ) وأبي عمرو (ت: ١٥٤ هـ).

٢- ابن كثير المكي يُعد شيخاً لقبيل، وقبل يُعد شيخاً لابن شنبوذ.

٣- أن قبلاً ممن روى عن ابن محيصن القراءة، وحسبنا بهذه الأسباب الغناء عن سِرِّ الاختيار الموثق بعري العلاقة ذات الأصل الثابت بين الشيخ وتلميذه والراوي عنه.

ويحسن بنا أن نطلع القارئ الكريم على بعض الأمثلة لقراءات ابن محيصن؛ من التي رواها عنه ابن شنبوذ.

أ- قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الفاتحة: ٧، رواها ابن شنبوذ عن ابن محيصن بالنصب هكذا: (غير المغضوب عليهم).^(١)

ب- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ البقرة: ٦، رواها ابن شنبوذ عن ابن محيصن بالإخبار هكذا: (إن الذين كفروا سواء عليهم أُنذرتهم).^(٢)

(١) بالكسر يكون اللفظ بدلاً من قوله "الذين"، وبالنصب على الحال من الضمير في قوله "عليهم"

"، ينظر: الدر المصون، للسمين الحلبي، ٢٨/١، إتحاف فضلاء البشر، ١/١٦٥.

(٢) ينظر: إتحاف فضلاء البشر، ١/١٦٩.

ج- لفظ (يا قوم) متى ما مرّ بالقرآن، رواها ابن شنبوذ عن ابن محيصن بضم

الميم هكذا: (يا قوم).^(١)

د- لفظي (جبريل) من قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ

عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّتْ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَنْ

كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ

لِلْكَافِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾ البقرة: ٩٧ - ٩٨، رواها ابن شنبوذ عن ابن محيصن بفتح

الجيم والهمز وتشديد اللام هكذا: (الجبرئيل).^(٢)

ه- قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ

نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾﴾ يوسف: ١١٠،

رواها ابن شنبوذ عن ابن محيصن بفتح النون في لفظ (فَنُجِّىَ) مع تخفيف

الجيم وألف بعدها هكذا: (فَنَجِّىَ من نشاء).^(٣)

و- قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمُ يَوْمٌ مَّيْذَانٌ يَّعْنِيهِ ﴿٣٧﴾﴾ عبس: ٣٧، روى ابن

شنبوذ عن ابن محيصن قراءة اللفظ الأخير بفتح الياء وعين بعدها بدل

العين هكذا: (شأن يَعْنيه).^(٤)

(١) وهو على معنى الإضافة، كقراءة من قرأ: " قل ربُّ احكم بالحق " بالضم، وهي إحدى اللغات

الخمس الجائزة في المنادى المضاف لباء المتكلم.

(٢) ينظر: الإتحاف، ١/١٨٨.

(٣) المصدر نفسه، ١/٣٣٦.

(٤) المصدر نفسه، ١/٥٧٢.

المبحث الخامس: ذكر الروايات التي انفرد بها ابن شنبوذ
المطلب الأول: الروايات المتواترة التي انفرد بها ابن شنبوذ عن جميع الرواة
من القراء العشرة وتلقاها أهل الأداء بالقبول.
هذا المبحث بمطالبه على شقين:

الأول: ما انفرد به ابن شنبوذ في الرواية بأحرف لم يشاركه فيها غيره، ويجوي
قراءات متواترة وشاذة.

الثاني: ما انفرد به عن غيره من الرواة، ويجوي قراءات متواترة وشاذة كذلك.
والمتواتر منها يخص القراءات العشر الكبرى دون الصغرى، والتي نظمها ابن
الجزري في طيبة النشر، وسأكتفي بإيراد بعض النماذج تحت كل مطلب،
موضحاً بالمثال.

نماذج من المطلب الأول:

١- لفظ " بسطة " من قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، فرواه ابن شنبوذ عن قنبل عن ابن كثير (بصطة) بالصاد، وانفرد بذلك عن سائر القراء العشرة. (١)

(١) قال سبط الخياط: " روى ابن شنبوذ عن قنبل: (بصطة في العلم) بالصاد، وقرأه الباقون بالسين "، ينظر: المبهج في القراءات السبع، ١١٦/٢، وقال الهذلي: " وافق ابن شنبوذ عن قنبل والعبسي طريق الأبراري، والخزاعي عن قنبل، (وزاده بصطة) بالصاد. "، ينظر: الكامل في القراءات،

٢- لفظ " رأفة " من قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِنَةٌ أُنْتَدَعَوْهَا مَا كَتَبْنَا عَلَيْهَا إِلَّا اتَّبِعَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٢٧﴾ الحديد: ٢٧، رواه ابن شنبوذ عن قبيل (رءافة) بهمزة ممدودة، وانفرد بذلك عن سائر القراء العشرة. (١)

٣- لفظ " تقولون " من قوله تعالى: ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرَافًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يَظْلِمِ مِّنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴿١٩﴾ الفرقان: ١٩، رواه ابن شنبوذ عن قبيل (يقولون) بياء الغيب، منفرداً عن الجميع. (٢)

٤- لفظ " ألتناهم " من قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِذْنِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا خَرَبُوا مَدِينَهُمْ لَمْ يَجِدْ فِيهَا شَيْئًا وَكَانُوا فِيهَا كَافِرِينَ ﴿١١﴾ الطور: ١١، رواه ابن شنبوذ عن قبيل بإسقاط الهمزة وكسر اللام (وما لئناهم)، منفرداً بذلك عن سائر القراء. (٣)

١٠١٠/٢، المصباح الزاهر، ١٣٠/٣، المغني في القراءات، ٥٢٨/١، وقال في طيبة النشر: " كبسطة الخلق وخلف العلم زر "، ينظر: شرح طيبة النشر في القراءات العشر، للإمام النووي، ٢٠٩/٢.

(١) قال ابن الجزري: " واختلفوا عن قبيل في لفظ " رأفة " في الحديد، فروى عنه ابن مجاهد إسكان الهمزة كالجماعة، وروى عنه ابن شنبوذ بفتح الهمزة وألف بعدها مثل: (رءافة)، وقال في الطيبة: (رأفة هدى خلف زكا حرّك وحرّك وامتددا خلف الحديد زن)، ينظر: النشر، ٣٣٠/٢، شرح النووي على الطيبة، ٤٧٢/٢، المبهج، ٣٦٥/٣، المصباح الزاهر، ٢٠٨/٤.

(٢) ينظر: المصباح الزاهر، ٦٣٨/٣، المبهج في القراءات السبع، ١٧٨/٣، النشر، ٣٧٣/٢، وفي طيبة النشر: " وافتح وزن خلف يقولوا "، ينظر: شرح النووي على الطيبة، ٤٨٠/٢.

(٣) قال الشهرزوري: " قوله: (وما ألتناهم)، قرأ ابن كثير: (وما ألتناهم)، بكسر اللام، وروى ابن شنبوذ عن قبيل عنه: (وما لئناهم)، بإسقاط الهمزة مع كسر اللام. "، ينظر: المصباح الزاهر،

المطلب الثاني: ما انفرد به ابن شنبوذ عن غيره من الرواة الذين شاركوه في الرواية عن قنبل وتلقاه أهل الأداء بالقبول.

١- قوله تعالى: ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ ءَأَمِنْتُمْ بِهِء قَبَلْ أَنْ ءَاذَنْ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُمْوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا ءَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ ﴾ الأعراف: ١٢٣، وقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْاَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ءِوَالَيْهِ اَلْتُّشُورُ ﴿٥٥﴾ ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخِفَّفَ بِكُمْ اَلْاَرْضَ فَاِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ ﴾ الملك: ١٥ - ١٦، قرأ قنبل بإبدال الهمزة الأولى واواً مفتوحة في الوصل، وروى ابن مجاهد عنه تسهيل الهمزة الثانية، وروى ابن شنبوذ عنه تحقيقها. (١)

٢- لفظ " حُشْبٌ " من قوله تعالى: ﴿ وَاِذَا رَاٰتَهُمْ تُعْجِبُكَ اَجْسَامُهُمْ ءِوَاِنْ يَقُولُوْا سَمِعْنَا لِقَوْلِهِمْ ءِكَانَهُمْ حُشْبٌ مُّسْنَدَةٌ يَّحْسَبُوْنَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوْا فَاَحْذَرَهُمْ ءِ ﴾

٤/١٧٥، إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز، ص ٦٧٦، المغني في القراءات، ٤/١٧١٩، وفي طيبة النشر: (لام ألتنا حذف همز خُلفُ زُمْ)، ينظر: شرح النويري، ٢/٥٦٩. (١) قال ابن الجزري: " وخالف قنبل في حرف الملك أصله، فأبدل الهمزة الأولى منها واواً لضم راء (النشور) قبلها، واختلف عنه في الهمزة الثانية، فسهلها عنه ابن مجاهد على أصله، وخففها ابن شنبوذ، هذا في حالة الوصل، وأما إذا ابتداءً، فإنه يُحقق الأولى ويسهل الثانية على أصله، وأبدل الهمزة الأولى من الأعراف بعد ضمه نون (فرعون) واواً خالصة حال الوصل، واختلف عنه في الهمزة الثانية: فسَّهلها عنه ابن مجاهد، وحققها مفتوحة ابن شنبوذ، وقال في الطيبة: " والمَلِكُ والأعراف الأولى أبدلا في الوصل واواً زَنْ وَثَانٍ سَهْلًا "، ينظر: النشر، ١/٣٦٨، ٣٦٩، شرح النويري، ١/٤٢٤، لطائف الإشارات لفنون القراءات، ٥/٢١٩٨، ٧/٢٨٨٧، ٩/٤٠٥٩، الإتحاف، ٢/٥٩.

قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾ المنافقون: ٤، روى ابن مجاهد عن قنبل إسكان الشين، وروى عنه ابن شنبوذ ضمها. (١)

٣- لفظ " ميكائيل " من قوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ ﴿٩٨﴾ البقرة: ٩٨، رواه ابن مجاهد عن قنبل (ميكائيل) بهمزة مكسورة بعدها ياء ساكنة، ورواه ابن شنبوذ (ميكائيل) بدون ياء بعد الهمزة. (٢)

٤- قوله تعالى: ﴿ وَنَادَى أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَاذْنَبُوا فَآذَنُوا مَوْذِنًا بَيْنَهُمْ أَنَّ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ الأعراف: ٤٤

رواه ابن مجاهد عن قنبل بتخفيف النون ورفع (لعنة)، وابن شنبوذ كذلك، وروى عنه التشديد ونصب (لعنة) هكذا: (أَنَّ لَعْنَةَ). (٣)

(١) ينظر: الإتحاف، ٥٣٩/٢، الكامل في القراءات، ١٣٢٢/٢، النشر، ٢١٦/٢، وفي الطيبة: (وخشبت حط رها زد خلف)، ينظر: شرح الطيبة، ١٦٣/٢.

(٢) ينظر: المبهج في القراءات السبع، ٧٣/٢، إيضاح الرموز، ص ٢٨١، النشر، ٢١٧/٢، وفي الطيبة: (وميكائيل لا يا بعد همز زن)، ينظر: شرح النويري على الطيبة، ١٧٤/٢.

(٣) ينظر: إيضاح الرموز، ص ٣٩٦، المصباح الزاهر، ٣٣٥/٣، النشر، ٢٦٩/٢، وفي طيبة النشر: (لعنة لهم يُعشى معاً شدد ظما صحبة)، ينظر: شرح النويري، ٣٣٠/٢.

٥- لفظ (ليذيقهم) من قوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا

كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾ الروم:

٤١، رواه ابن مجاهد عن قنبل بالنون، ورواه ابن شنبوذ بالياء. (١)

٦- قوله: ﴿أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعَدًّا حَسَنًا فَهُوَ لَئِيهٍ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٦١﴾ القصص: ٦١، رواه ابن شنبوذ

عن قالون بضم الهاء، ورواه سائر الرواة عن قالون بإسكان الهاء، فانفرد به

ابن شنبوذ عن قالون. (٢)

(١) ينظر: تحبير التيسير، ص ٥٠٥، الإتحاف، ٣٥٨/٢، وفي الطيبة: (زينٌ خلافَ النونِ من نذيقهم

،) ينظر: شرح النووي، ٥٠٣/٢.

(٢) قال ابن الجزري: " وروى ابن شنبوذ عن أبي نشيط الضم في (ثُمَّ هُوَ)، وفي الطيبة: (وَسَكَّنَ هَاءَ

هُوَ هي بعد فا واوٍ ولا مِ زُدْ تَنَابُلُ خُزْ وَرُؤْمٌ ثُمَّ هُوَ وَالْخَلْفُ يُمَلُّ هُوَ وَثُمَّ ثَبَّتْ بَدَا)، ينظر: النشر،

٢٠٩/٢، شرح النووي، ١٤٩/٢، الإتحاف، ٣٤٥/٢، المصباح الزاهر، ٥٤/٣ - ٥٥، المبهج

في القراءات السبع، ٢٥/٢.

المطلب الثالث: ما انفرد به ابن شنبوذ مما رده عليه أهل الأداء لمخالفته المنصوص عليه عن أئمة القراءة

مفاد هذا المطلب بأمثلته المختارة يختص أغلبه بباب الأصول في القراءة دون الفرش، وفق قواعد لدى القراء والرواة، متواترة مقروء بها، إلا أنّ ابن شنبوذ بانفراده خالف تكلم القواعد والأصول في بعض الأحرف، وهاك بعضاً من ذلك:

١- انفرد ابن شنبوذ عن قنبل بإثبات مجموعة من ياءات الزوائد لم يتابع عليها، والعمل على حذفها عن قنبل.

فقوله تعالى: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَمْتُ وَجَّهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسَمْتُمْ فَإِنْ أَسَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلِغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ آل عمران: ٢٠، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ آل عمران: ١٧٥، وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴿١٥٠﴾ الشعراء: ١٥٠. رواها ابن شنبوذ عن قنبل بإثبات الياء وصلاً ووقفاً. (١)

٢- ومثل ما سبق قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَخَشَوُا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيتِي تَمَنَّا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ المائدة: ٤٤.

(١) ينظر: النشر، ٢/٢٤٧، المصباح الزاهر، ٣/٢١٩.

وقوله: ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحِبُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ ۗ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾
 الأنعام: ٨٠.

وقوله: ﴿ أَلَمْ لَهُمْ آجَلٌ يَمْسُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آيِدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يَبْصُرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾ ﴾
 الأعراف: ١٩٥. رواها ابن شنبوذ عن قنبل بإثبات الياء وصلاً ووقفاً. (١)

٣- قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمْرًا رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا ﴿٢٠﴾ ﴾ الإنسان: ٢٠.

انفرد ابن شنبوذ عن قنبل بإدغام التاء في الثاء.

قال ابن الجزري: "والمأخوذ به هو الإظهار حفظاً للأصول ورعيّاً للنصوص". (٢)

٤- لفظ (إسرائيل) حيث وقع، روى ابن شنبوذ عن ورش أنه حذف الياء التي بعد الهمزة. (٣)

٥- قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرًا مِنْ نَشَائِهِمْ وَلَا يِرُدُّ بَأْسَنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾ ﴾ يوسف: ١١٠.
 روى ابن شنبوذ عن أبي نسيط عن قالون بتشديد الجيم وإسكان الياء، (فُنَجِّئِي).

(١) ينظر: المصباح الزاهر، ٢٧٩/٣، ٣٢١، ٣٦٣، إيضاح الرموز، ص ٢٥٨، ٢٥٩، النشر، ٥٦/٢، ٢٧٥، ٢٦٧.

(٢) النشر، ٣٢٨/١.

(٣) ينظر: جامع البيان للإمام الداني، ٨٥٥/٢، المغني في القراءات، ٤٠٨/١، قلت: وهي قراءة الحسن، ينظر: مفردة الحسن البصري، ص ٢١٢.

قال الداني: "لم يرو ذلك عن أبي نشيط أحد غيره، وهو غلط". (١)

٦- لفظ ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثْنًا وَرِيًّا ﴾ مريم: ٧٤.
رواه ابن شنبوذ عن النحاس عن أبي يعقوب بغير همز هكذا: (ورياً)، قال
الداني: "وهو غلط". (٢)

٧- قوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ الَّتِي ءَاتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ الَّتِي هَاجَرَ مَعَكَ وَأَمْرًا مُّؤَمَّنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۗ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝ ﴾ * تُرْجَى مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَقْوَى إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ۝ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَّقِيبًا ۝ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ الَّتِي إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَظِيرٍ لِإِنَّهُ وَالْكَفْرُ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَنْسِفِينَ لِحَدِيثٍ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيُّ فَيَسْتَحْيِهِ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِهِ مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا

(١) جامع البيان، ٣/١٢٣٨، المصباح الزاهر، ٣/٤٦٠.

(٢) ينظر: جامع البيان، ٢/٥٥٩.

رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَرْوَاحَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَتْ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿الأحزاب: ٥٠ - ٥٣﴾

من المعلوم في منهج الإمام نافع في القراءة أنه يقرأ بالهمز في لفظ (النبي) حيثما وقع في القرآن، وكذا ألفاظ: (النبيون، النبيين، الأنبياء، النبوة)، عدا موضعين اثنين، استثنيا لقالون عن نافع في سورة الأحزاب، قرأهما من غير همز. (١)

وكذلك روى ابن شنبوذ عن النحاس عن الأزرق عن ورش فيهما من غير همز كقالون، قال الداني: "وهو وهم منه". (٢)

٨- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَأَلْأَنعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ الأعراف: ١٧٩.

روى ابن شنبوذ بسنده عن ورش القراءة بغير الهمز، هكذا: (ولقد ذرانا). (٣)

(١) قال الإمام الشاطبي: (وجمعاً وفرداً في النبي وفي النبوة الهمز كل غير نافع أبداً، وقالون في الأحزاب في النبي مع بيوت النبي الباء شدد مبدلاً)، ينظر: متن الشاطبية المسماة: حرز الأمانى ووجه التهاني، باب فرش حروف سورة البقرة.

(٢) ينظر: جامع البيان، ٢/٨٦٥.

(٣) المصدر السابق، ٢/٥٥٨.

المطلب الرابع: ما انفرد به ابن شنبوذ من القراءات الشاذة التي اشتهر بها واستتيب عليها

هذا المطلب بعنوانه جعل من ابن شنبوذ التميّز والاشتهار على الألسنة شهرة الذبوع بين أهل الفنّ من القراء، حين أجاز القراءة بالشاذ، مثلها مثل المتواتر سواء بسواء.

ولا ريب أنّ ما اتخذته عنواناً على نفسه ليس برضيّ، فضلاً عن زلّته في هذا الباب، فرحمه الله وغفر له بمجانبته الصواب، والحيد عن صراط الإجماع، ما جعل الكبراء يلقون عليه أمر الاستتابة بعدما حرّروا أنفسهم مما قاله، على جلالة قدره وعلو كعبه في هذه الصنعة.

ويحسن بنا إيراد بعض النماذج من قراءاته الشاذة التي انفرد بها، موافقاً في أغلبها قراءات بعض الصحابة، لكن مع الفارق في الاتخاذ:

١ - قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ﴿١٠٤﴾ آل عمران: ١٠٤.

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "وينهون عن المنكر ويستعينون الله على ما أصابهم وأولئك هم المفلحون". (١)

٢ - قوله تعالى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُعْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿١١٨﴾ المائدة: ١١٨، قرأها ابن شنبوذ هكذا: "فإنك أنت الغفور الرحيم". (٢)

(١) وهي قراءة عثمان وابن الزبير رضي الله عنهما، ينظر: كتاب المصاحف لابن ابي داود، ١/٣٦٣، البحر المحيط، ٣/٢٤٤.

(٢) التفسير الكبير، ١٢/٤٦٧، روح المعاني، ٧/٧١، المغني في القراءات، ٢/٧٤٥.

٣- قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٧٣].

قرأها ابن شنبوذ هكذا: (وفساد عريض). (١)

٤- قوله تعالى: ﴿ فَأَلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنِّ آيَاتِنَا لَعَفْلُونَ ﴾ [يونس: ٩٢].

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "فاليوم نُنجيك ببدانك". (٢)

٥- قوله تعالى: ﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَلِكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ [الكهف: ٧٩].

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "يأخذ كل سفينة صالحة غصبا". (٣)

٦- قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا يَعْجُبُكُمْ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٧].

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "فقد كذب الكافرون فسوف يكون لزاما". (٤)

(١) ينظر: شواذ القراءات، ص ٢٠٩، البحر المحیط، ٤/٥١٨، تفسير عبدالرزاق الصنعاني، ٢/٢٦٣.

(٢) وهي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه وأبي حنيفة، ينظر: مختصر في شواذ القرآن، ص ٦٣، المغني في القراءات، ٢/٩٧٣.

(٣) وهي قراءة ابن عباس وأبي بن كعب رضي الله عنه، ينظر: غرائب القراءات، ص ٥٥٦، المغني في القراءات، ٣/١١٧٩.

(٤) وهي قراءة عبدالله بن الزبير وابن عباس رضي الله عنه، ينظر: المغني في القراءات، ٣/١٣٦٩، شواذ القراءات، ص ٣٥٢، مختصر شواذ القرآن، ص ١٠٧.

٧- قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا فَضَّيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿١٤﴾ سبأ: ١٤.

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "فلما خرّ تبينت الإنس أنّ الجنّ لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولاً في العذاب المهين". (١)

٨- قوله تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ الواقعة: ٨٢.

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "وتجعلون شكركم أنكم تكذبون". (٢)

٩- قوله تعالى: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ الجمعة: ٩.

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "فامضوا إلى ذكر الله". (٣)

١٠- قوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣﴾ الليل: ٣.

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "والذكر والأنثى". (٤)

(١) وهي قراءة ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما، ينظر: المغني في القراءات، ٤/١٥٠٩، ١٥١٠، شواذ القراءات، ص ٣٨٩، ٣٩٠.

(٢) وهي قراءة ابن عباس رضي الله عنه، ينظر: مختصر في شواذ القرآن، ص ١٥٢، المغني في القراءات، ٤/١٧٥٩.

(٣) وهي قراءة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ينظر: صحيح البخاري، باب قوله: "وأخريين منهم لما يلحقوا بهم"، ٤/١٨٨٥، جامع البيان، ٢٣/٣٨١، المغني في القراءات، ٤/١٧٩٢، شواذ القراءات، ص ٤٧٣.

(٤) وهي قراءة علي وابن عباس وابن مسعود وأبي الدرداء رضي الله عنهم، ينظر: المغني في القراءات، ٤/١٩٣٠، غرائب القراءات، ص ٩٤٧، البحر المحيط، ٨/٤٧٧.

١١ - قوله تعالى: ﴿ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ ﴾ القارعة: ٥.

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "كالصوف المنفوش". (١)

١٢ - قوله تعالى: ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ المسد: ١.

قرأها ابن شنبوذ هكذا: "وقد تب". (٢)

(١) وهي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه، ينظر: المغني في القراءات، ٤/١٩٤٩، غرائب القراءات، ص ٩٦٨، شواذ القراءات، ص ٥٢٢.

(٢) وهي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه، ينظر: المغني في القراءات، ٤/١٩٦٩، شواذ القراءات، ص ٥٢٦، البحر المحيط لأبي حيان، ٨/٥٢٦.

خاتمة البحث

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير البريات، وعلى آله وأصحابه الذين ﷺ من فوق سبع سماوات، وبعد: أحمده سبحانه أن يسّر لي العيش فترة من زمان مع أحد أئمة القراءات وعلم من أعلامه، اشتهر بابن شنبوذ.

ومن خلال المطالعة المقرونة باستدامة النظر مع البحث في المصنفات التي أشارت إلى علمه وفضله وجهوده، سطرت بقلمى ما أفدته في صفحات مضت، وها أنذا أدون نتاج خراج البحث عن ابن شنبوذ وجهوده في علم القراءات، أسأله تعالى أن يكون مقبولاً مرضياً.

١- الإمام ابن شنبوذ علم من أعلام القراءات المتقدمين، انتهت إليه الرياسة في الرواية عن ابن محيصة وقنبل.

٢- انفرد ابن شنبوذ برواية أحرف لم يشاركه فيها غيره في المتواتر وغير المتواتر من القراءات.

٣- تميّز ابن شنبوذ بالرواية عن ابن محيصة في القراءة من غير صلة بشيخه قنبل.

٤- لابن شنبوذ مصادر معتمدة في القراءات نقلت طرقة، مثل: النشر لابن الجزري، جامع البيان للإمام الداني، المنتهى في القراءات للشيرازي، الكامل في القراءات الخمسين للهدلي، المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر للشهرزوري، وغير ذلك.

٥- يرى ابن شنبوذ القراءة بالشاذ، وجواز الصلاة بما جاء في مصحف أبيّ وابن مسعود، وبما صح في الأحاديث، ويتعاطى ذلك.

٦- القراءة الشاذة لا تجوز القراءة بها مطلقاً على أنها قرآن يُتلى، في حين أنه يجوز تعلمها وتعليمها من حيث اللغة والإعراب والمعنى واستنباط الأحكام.

فهرس المصادر والمراجع

١. إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس، تحقيق الدكتور: زهير غازي زاهد، ط: عالم الكتب، ١٤٠٩ هـ.
٢. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي الشهير بالبناء، تحقيق: أنس مهرة، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١٩ هـ.
٣. الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء، خير الدين الزركلي، ط: دار العلم، بيروت، الخامسة عشرة، ٢٠٠٢ م.
٤. إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز في القراءات الأربع عشرة، محمد بن خليل القباقي، تحقيق الدكتور: أحمد خالد شكري، ط: دار عمار، الأردن، الأولى، ٢٠٠٣ م.
٥. البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق الدكتور: عبدالله بن عبد المحسن التركي، ط: دار هجر، مصر، الأولى، ١٩٩٨ م.
٦. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: المكتبة العصرية، بيروت، بدون تاريخ.
٧. تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن الشافعي، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، ط: دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥ م.
٨. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: عبدالستار أحمد فراج، ط: وزارة الإعلام، الكويت، ١٩٧١ م.
٩. تفسير القرآن، لعبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق الدكتور: مصطفى مسلم محمد، ط: مكتبة الرشد، ١٤١٠ هـ.
١٠. تفسير القرآن العظيم مسنداً إلى الرسول والصحابة والتابعين، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، ط: المكتبة العصرية، تحقيق: أسعد محمد الطيب، بدون تاريخ.

١١. تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط: دار طيبة للنشر والتوزيع، الثانية، ١٤٢٠ هـ.
١٢. تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
١٣. التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط، تأليف: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي الغرناطي (ت: ٧٤٥ هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، ط: دار الفكر، بيروت، ١٤١٢ هـ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ٢٠٠١ م.
١٤. تجبير التيسير في القراءات العشر، محمد بن محمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: الدكتور: أحمد محمد مفلح القضاة، ط: دار الفرقان، الأردن، الأولى، ٢٠٠٠ م.
١٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن زكي عبدالرحمن بن الحجاج المزي، تحقيق: الدكتور: بشار عواد معروف، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، الأولى، ١٩٨٠ م.
١٦. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ط: دار سحنون للنشر والتوزيع، ١٩٨٤ م.
١٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط: دار طوق النجاة، الأولى، ١٤٢٢ هـ.
١٨. جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن زيد أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٠ هـ.
١٩. جامع البيان في القراءات السبع، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمرو، أبو عمرو الداني، ط: جامعة الشارقة، الأولى، ١٤٢٨ هـ.
٢٠. حجة القراءات، لأبي زرعة عبدالرحمن بن محمد بن زنجلة، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الأولى، ١٩٧٤ م.

٢١. حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، تأليف: القاسم بن فيّره الشاطبي الرعيني الأندلسي (ت: ٥٩٠ هـ)، ضبطه وصححه: محمد تميم الرعي، ط " مكتبة دار الهدى، المدينة المنورة، الثالثة، ١٩٩٦م.
٢٢. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تأليف: أحمد بن يوسف المعروف بالسامين الحلبي، تحقيق الدكتور: أحمد بن محمد الخراط، ط: دار القلم، بدون تاريخ.
٢٣. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط: مركز هجر للبحوث والدراسات، الأولى، ١٤٢٤ هـ.
٢٤. سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م.
٢٥. شرح طيبة النشر في القراءات العشر، تأليف: أبي القاسم محمد بن محمد النويري (ت: ٨٥٧ هـ)، تقديم وتحقيق الدكتور: مجدي محمد سرور، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٢٤ هـ.
٢٦. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبدالحق بن العماد الحنبلي (ت: ١٠٨٩ هـ)، ط: دار الفكر للطباعة والنشر، بدون تاريخ.
٢٧. شواذ القراءات، لأبي عبدالله محمد بن أبي نصر الكرماني، تحقيق الدكتور: شمران العجلي، ط: مؤسسة البلاغ، بيروت، دون تاريخ.
٢٨. طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد الداوددي (ت: ٩٤٥ هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، ط: مكتبة وهبة، الأولى، ١٣٩٢ هـ.
٢٩. غاية النهاية في طبقات القراء، محمد بن محمد بن الجزري، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثالثة، ١٤٠٢ هـ.

٣٠. غرائب القراءات وما جاء فيها من اختلاف الرواية عن الصحابة والتابعين والأئمة والمتقدمين، أبو بكر أحمد بن الحسين الأصفهاني المعروف بابن مهران، تحقيق: براء بن هشام الأهدل، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم القراءات، سنة ١٤٣٨ هـ/١٤٣٩ هـ.

٣١. القاموس المحيط، محيي الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي الشيرازي، ط: مؤسسة الرسالة، الثالثة، ٢٠١٢ م.

٣٢. القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، تأليف: عبدالفتاح القاضي، ط: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠١ هـ/١٩٨١ م.

٣٣. الكامل في القراءات، لأبي القاسم يوسف بن علي الهذلي، تحقيق: أبي إبراهيم عمرو بن عبدالله، ط: دار سما للكتاب، الأولى، ١٤٣٥ هـ/٢٠١٤ م.

٣٤. لطائف الإشارات لفنون القراءات، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٣٤ هـ.

٣٥. كتاب المصاحف، تأليف: أبو بكر عبدالله بن سليمان بن الأشعث السجستاني المعروف بابن أبي داود، تحقيق الدكتور: محب الدين عبد السبحان واعظ، ط: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الثانية، ٢٠٠٢ م.

٣٦. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٣ هـ، ط: دار الخير، بيروت، الثانية، ٢٠٠٧ م.

٣٧. المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر، لأبي الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري (ت: ٥٥٠ هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د/ إبراهيم الدوسري، ط: دار الحضارة للنشر والتوزيع، الرياض، الأولى، ١٤٣٨ هـ / ٢٠١٧ م.
٣٨. معجم المؤلفين، تأليف: عمر رضا كحاله، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت.
٣٩. المبهج في القراءات السبع المتممة بابن محيص والأعمش ويعقوب وخلف، تأليف: سبط الخياط البغدادي عبدالله بن علي بن أحمد، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ٢٠٠٦ م.
٤٠. المغني في القراءات، محمد بن أبي نصر الدهان النوزاوي، تحقيق الدكتور: محمد بن كابر الشنقيطي، ط: الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه، الأولى، ٢٠١٨ م.
٤١. مفردة الحسن البصري، تأليف: أبو علي الحسن بن إبراهيم الأهوازي، تحقيق الدكتور: عمر يوسف حمدان، ط: دار ابن كثير للنشر، عمان، الأردن، الأولى، ٢٠٠٦ م.
٤٢. مختصر في شواذ القرآن لابن خالويه، تحقيق: أثر جفري، ط: مكتبة المتنبي، القاهرة، دون تاريخ.
٤٣. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لابن الجوزي، ط: دار صادر، بيروت، الأولى، ١٣٥٨ هـ.
٤٤. معجم الأدباء المسمى (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، للحافظ أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي (ت: ٦٢٦ هـ)، ط: دار الكتب العلمية، الأولى، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.
٤٥. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، تأليف: شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٠٤ هـ.
٤٦. مرآة الجنان، لأبي محمد عبدالله بن أسعد اليافعي (ت: ٧٦٨ هـ)، ط: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.

٤٧. منجد المقرئين ومرشد الطالبين، محمد بن محمد بن الجزري، ط: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الأولى، ١٤١٩ هـ.
٤٨. النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد الشهير بابن الجزري، ط: الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
٤٩. الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن أيك الصفدي (ت: ٧٦٤ هـ)، ط: دار النشر بفيسابدن، ١٩٧٤ م.
٥٠. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان، تحقيق: إحسان عباس، ط: دار صادر، بيروت، دون تاريخ.

جزء فيه
الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود
وأولاد أخيه عتبة بن مسعود رضي الله عنهم
من كلام
الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى
المديني الأصبهاني رحمته الله

د. محمد بن عبدالله العمّار
قسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود" من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المدني الأصبهاني رحمته الله"

د. محمد بن عبدالله العمّار
قسم السنة وعلومها – كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ قبول البحث: ٢ / ٥ / ١٤٤٢ هـ

تاريخ تقديم البحث: ٢٦ / ٢ / ١٤٤٢ هـ

ملخص الدراسة:

موضوع البحث: الكلام على أولاد عبدالله وعتبة ابني مسعود، والتمييز بينهم، ومن كان منهم معروفاً بالرواية.

أهداف البحث: تحقيق هذا الجزء تحقيقاً علمياً؛ وتخرّيج أحاديثه، والتعليق عليه.

منهج البحث: منهج التحقيق المتبع في الدراسات الأكاديمية، مع استخدام المنهج الاستقرائي التحليلي.

أهم النتائج: مكانة الحافظ أبي موسى المدني، وقيمة مؤلفاته العلمية، وما تضمنه هذا الجزء من التعريف بالصحابيين: عبدالله وعتبة ابني مسعود، وأولادهما، والتمييز بينهم، ومعرفة من ينتسبون إليه، ومن كان معروفاً منهم بالرواية، والتصريح بسماع بعضهم من أبيه، ومن بعض الصحابة.

من أولاد عبدالله: عبدالرحمن، وأبو عبيدة، وأبو بكر، وعمر، وعتبة، ومحمد؛ والمعروف منهم بالرواية: القاسم، ومعن، ابنا: عبدالرحمن؛ والقاسم، وأبو عبيدة: ابنا معن بن عبدالرحمن.

ومن أولاد عتبة المشهورين: عبدالله؛ وأولاده: عبيدالله، وعون، وعبدالرحمن.

وأن أبا العُميس: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، وأخوه المسعودي:

عبدالرحمن؛ من أولاد عبدالله بن مسعود.

الكلمات المفتاحية: جزء، عبدالله بن مسعود، عتبة بن مسعود، أولاد، أبو موسى المدني.

Talking about Abdullah and Utbah Ibn Masoud sons, distinguishing between them, and whoever among them was known of narration.

Dr. Mohammed Abdullah Al-Ammar

Department of Sunnah and its Sciences - College Of Principles of Religion
Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

Abstract :

Study Topic: Talking about Abdullah and Utbah Ibn Masoud sons, distinguishing between them, and whoever among them was known of narration.

Study Objectives: Verifying this part scientifically. Interoperating its Hadiths, as well as commenting on it.

Study Methodology: Verifying this part scientifically. Interoperating its Hadiths, as well as commenting on it.

The Most Important Results: The status of Al-Hafiz Abu Musa Al-Madini. The value of his academic writings, and what included in this part of identifying both companions: Abdullah and Utbah sons of Masoud, and their sons, as well as distinguishing between them, and identifying who belongs to him, and who was known of narration, and stated of what heard from his father, and other companions.

Abdullah's sons include: Abdulrahman, Abu Ubaydah, Abu Bakr, Omar, Utbah, and Mohammed; the known among them of narration are: Al-Qasim, and Ma'n sons of Abdulrahman, and Al-Qasim, and Abu Ubaidah son of Ma'n ibn Abdulrahman.

The Utbah's famous sons are Abdullah and his sons; Obaydullah, 'Awn, and Abdulrahman.

Aba Al-'Umays: Utbah bin Abdullah ibn Utbah bin Abdullah bin Masoud, and his brother Al-Masoudi: Abdulrahman one of 'Abdullah bin Masoud' sons.

key words: part, Abdullah bin Masoud, Utbah bin Masoud, sons, Abu Musa Al-Madini.

مُتَكَلِّمًا

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد عُني علماء الإسلام عنايةً عظيمةً بسنة النبي ﷺ، منذ القرون الأولى، فحفظوها، ودونوها، ورتبوها، وصنفوها، وتفننوا في تصانيفهم ما بين صحاح وسنن، ومصنفات وموطآت، ومستخرجات ومستدركات، ومسانيد ومعاجم، إلى غير ذلك من أنواع المصنفات.

كما ألفوا في علم مصطلح الحديث، وعدّدوا فيه أنواعاً من أنواع علوم الحديث، ووضعوا القواعد للتعامل مع سنة النبي ﷺ، فلم يتركوا شيئاً إلا ذكروه، فتكلموا عن الحديث الصحيح والحسن والضعيف بأنواعه، وعن كافة العلوم المتعلقة بالإسناد والمتن، وعن الرواة وأحوالهم جرحاً وتعديلاً، وجميع ما يتعلق بهم، من ذكر طبقاتهم وبلدانهم، وأسمائهم وكناهم، وألقابهم وأنسابهم، وغير ذلك من أنواع علوم الحديث.

ومن العلوم التي اعتنوا بها: ما يتعلق بعلوم الإسناد ولطائفه، فتكلموا عن الإسناد العالي والنازل، ورواية الأقران بعضهم عن بعض، والمدبّج، ورواية الأكابر عن الأصاغر، والآباء عن الأبناء، والسابق واللاحق، والمسلسل، وغيرها، ومن ذلك: عنايتهم بأولاد الصحابة والمحدثين عموماً، ورواية الأبناء عن آبائهم، وكذلك عنايتهم بالإخوة والأخوات، قال الحاكم - في ذكر النوع السابع عشر من علوم الحديث -: ((هذا النوع من هذا العلم: معرفة أولاد الصحابة؛ فإن

من جهل هذا النوع اشتبه عليه كثير من الروايات))^(١)، وقال السخاوي - في ذكر النوع الخامس والأربعين -: ((رواية الأبناء عن آبائهم، وفائدته: تسمية من لعله بهم^(٢) في الرواية، ومعرفة من أعقب))^(٣)، وقال الحاكم أيضاً - في ذكر النوع السادس والثلاثين من علوم الحديث -: ((هذا النوع من هذا العلم: معرفة الإخوة والأخوات من الصحابة والتابعين وأتباعهم، وإلى عصرنا هذا؛ وهو علم برأسه عزيز))^(٤)، قال السخاوي: ((وهو نوع لطيف، وفائدة ضبطه: الأمن من ظن من ليس بأخٍ أخاً؛ للاشتراك في اسم الأب.. أو ظن الغلط، وأفردوا - أي: أئمة هذا الشأن من المتقدمين فمن بعدهم؛ كابن المديني، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، وأبي العباس السراج، والجعابي، ثم الدمياطي - الإخوة من الرواة والعلماء، بالتصنيف، وكذا صنّف في خصوص أولاد المحدثين، أبو بكر ابن مردويه، وفي خصوص الإخوة من ولد كل من عبدالله وعتبة ابني مسعود،

(١) معرفة علوم الحديث، الحاكم (ص ٢١٩).

(٢) كذا في الكتاب؛ ولعل الصواب: (مُتَّبِعٌ فِي الرِّوَايَةِ)، ويؤيده السياق عقبه؛ حيث قال: ((وأهمه ما لم يُسَمَّ فِيهِ الأَبُ أَوْ الجَدُّ))؛ وقد رجعت إلى النسخة الخطية للكتاب (٢٠٥/أ)، فوجدتها كذلك بحمد الله. ينظر: ملحق (١)، وينظر كذلك: فتح المغيث، للمؤلف (٤/١٥٦).

(٣) شرح التقريب والتيسير، السخاوي (ص ٥٠٠).

(٤) المرجع السابق (ص ٤٥٠).

الدارقطني^(١)، وفي خصوص رواية الإخوة بعضهم عن بعض، الحافظ أبو بكر ابن السُّنِّي^(٢).

ومن أمثلة الإخوة التي يمثل بها علماء المصطلح: عبدالله بن مسعود، وأخوه عتبة بن مسعود، قال ابن الصلاح: ((فمن أمثلة الأخوين من الصحابة: عبدالله بن مسعود، وعتبة بن مسعود، هما أخوان..))^(٣)، ومن ألف في خصوص ذلك: الحافظ أبو موسى محمد بن عمر المدني الأصبهاني (ت ٥٨١ هـ)، فقد وقفت له على جزء، بعنوان (جزء فيه الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود رضي الله عنه).^(٤)

والكلام على عبدالله بن مسعود وأخيه عتبة رضي الله عنه من باب الكلام في الإخوة، والكلام على أولادهم من باب الكلام على أولاد الصحابة والمحدثين - من جهة -، ومن باب الكلام على الإخوة أيضاً - من جهة أخرى -.

(١) هذا الكتاب يتفق عنوانه مع عنوان كتاب المؤلف؛ ولكني لم أفق عليه، ولم أجد أحداً ذكره في مؤلفات الإمام الدارقطني - حسب اطلاعي -؛ فقد تكون نسبته للدارقطني وهم أو سبق قلم، وللدارقطني كتاب مشهور في الإخوة والأخوات - وهو مطبوع -، فلو كان للدارقطني لقال السخاوي - مثلاً - : وهو غير كتابه في الإخوة والأخوات، والله أعلم. قال الدكتور عبدالله الرحيلي: ((ويلزم التنبيه هنا: إلى أن السخاوي أشار في فتح المغيث، في (الإخوة والأخوات)، أن الدارقطني ألف كتاباً في خصوص الإخوة من ولد كل من عبدالله وعتبة بن مسعود؛ قلت: فإن قصد به هذا الكتاب الذي تحدثت عنه آنفاً - أي: كتاب الإخوة والأخوات -، فقد وهم؛ لأن موضوعه كما أسلفت، وإن قصد به كتاباً آخر للدارقطني، فهو مفقود)) الإمام أبو الحسن الدارقطني وآثاره العلمية (ص ١٨٧).

(٢) فتح المغيث، السخاوي (١٣٥/٤).

(٣) علوم الحديث، ابن الصلاح (ص ٣١٠)، وينظر أيضاً: فتح المغيث، السخاوي (١٤٤/٤).

موضوع البحث: الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود، وأولاد أخيه عتبة بن مسعود رضي الله عنه، وذكر من كان معروفاً منهم بالرواية، وإزالة اللبس والإشكال الواقع في أسماء بعضهم، ومعرفة من ينتسبون إليه.

مشكلة البحث: يلتبس أولاد الصحابين الجليلين: عبدالله بن مسعود، وأخيه عتبة بن مسعود - رضي الله عنه - ببعضهم، لا سيما مع كثرتهم، وتشابه أسماء بعضهم؛ فكان هذا الجزء في الكلام عليهم، وبيان من كان معروفاً بالرواية منهم، وإزالة اللبس والإشكال الواقع في بعضهم.

حدود البحث: تحقيق (جزء فيه الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود، وأولاد أخيه عتبة بن مسعود رضي الله عنه)، للحافظ أبي موسى المدني، وتخرّيج أحاديثه، والتعليق عليه.

أهداف البحث:

١. الحرص على تحقيق ونشر التراث الحديثي، وما يتعلق به من علوم ومسائل؛ تحقيقاً علمياً صحيحاً، سالمًا من الخطأ والتصحيف؛ وفق قواعد وأصول هذا الفن.

٢. تخرّيج الأحاديث الواردة في هذا الجزء، والكلام عليها.

٣. التعليق على كلام المؤلف، وزيادة التوضيح والبيان فيما يحتاج إلى ذلك.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١. ما جاء في هذا الجزء من توضيح وبيان، لأولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة رضي الله عنهم، ومن كان منهم معروفاً بالرواية، وإزالة اللبس الواقع في بعضهم.
 ٢. إمامة مؤلف هذا الجزء، وعلو مكانته عند المحدثين.
 ٣. قيمة مؤلفاته العلمية، وإضافاته على من سبقه، واستدراكاته عليهم، وتأثر من بعده به، وإفادتهم منه.
 ٤. أن هذا الجزء لم يسبق تحقيقه ولا نشره من قبل - فيما أعلم -؛ فهو لأول مرة يرى النور ويظهر، فقد كان مطموراً ومنسياً في مجاميع المخطوطات وخزائن المكتبات.
 ٥. نقل المؤلف في هذا الجزء عن بعض الأئمة والحفاظ بأسانيده، والذين تعتبر كتبهم في عداد المفقود؛ كالجعابي، وابن مردويه.
 ٦. أن المؤلف يسوق ما يذكره من أحاديث وآثار وأقوال بأسانيده.
- منهج البحث:** سلكت في تحقيق هذا الجزء منهج التحقيق المتبع في الدراسات الأكاديمية، مع استخدام المنهج الاستقرائي التحليلي.

إجراءات البحث:

١. نسخ المخطوط الأصل (أ)، وفق قواعد الرسم الإملائي، مع العناية بعلامات الترقيم، ومقابلته بالنسخة الأخرى (ب)، مع إثبات الاختلافات المؤثرة بينهما في الحاشية.
 ٢. جعل أرقام لوحات النسخ بين معقوفين بينهما خط مائل، هكذا [/]، ووضعها داخل النص المحقق، دالة على نهاية كل صفحة؛ من كل نسخة.
 ٣. تصحيح الأخطاء الإملائية والنحوية، وإضافة الصلاة على النبي ﷺ، والترضي على الصحابة رضي الله عنهم، دون الإشارة إلى ذلك في الحاشية.
 ٤. عند وجود سقط، أو خطأ لا شك فيه؛ فإني أثبت الصواب، وأضعه بين معقوفين، هكذا []، وأنبه على ذلك في الحاشية.
- أما إذا كان محتملاً أو ترجح لي من خلال البحث؛ فإني أثبت النص كما هو، مع التنبيه على ذلك في الحاشية.
٥. كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، مع عزوها إلى مواضعها، بذكر اسم السورة ورقم الآية، ووضعها بين معقوفين في المتن، هكذا [:].
 ٦. تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية، بذكر الجزء، والصفحة، ورقم الحديث - إن وجد -، مع مراعاة المتابعات التامة والقاصرة في ترتيب المصادر؛ ثم الكتب الستة - حسب ترتيبها المعروف -، ثم الأقدم وفاة؛ مع دراسة أسانيدھا، والحكم علیھا.

٧. ترجمة رجال الإسناد؛ وذلك بذكر اسم الراوي، وكنيته، ونسبته، وبعض شيوخه وتلاميذه، ووفاته، ثم أختتم ذلك ببيان مرتبته؛ ملخصاً من كلام الأئمة فيه؛ ثم أذيل ذلك بذكر أهم مصادر ترجمته.

٨. الرجوع في تراجم الصحابة لكتب الصحابة، كالاستيعاب، وأسد الغابة، والإصابة.

٩. إن كان الراوي من رجال الكتب الستة؛ اعتمدت في ترجمته على: تهذيب الكمال للمزي، والكاشف للذهبي، وتهذيب التهذيب وتقريبه لابن حجر؛ وقد أزيد عليها عند الحاجة، وإن لم يكن من رجال الكتب الستة، اعتمدت على أهم المراجع في ترجمته.

١٠. ترجمة الأعلام الواردين في الكتاب؛ سوى رواة الأسانيد.

١١. توثيق النقول والنصوص التي يذكرها المؤلف، ما أمكن.

١٢. التعليق على ما يحتاج إلى إيضاح وبيان، أو شرح غريب، أو استدراك وتعقيب.

خطة البحث: يتكون هذا البحث من مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهرس المصادر العلمية.

المقدمة: وفيها موضوع البحث، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، وأهميته، وأسباب اختياره، ومنهج البحث وإجراءاته، وخطة البحث.

القسم الأول: قسم الدراسة، وفيه تعريف مختصر بالمؤلف، وبالجزء المحقق، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف مختصر بالمؤلف.

المبحث الثاني: اسم الكتاب، وتوثيق نسبه للمؤلف.

المبحث الثالث: وصف النسخ الخطية.
المبحث الرابع: قيمة الكتاب العلمية، وبيان محتواه، ومنهج مؤلفه فيه.
القسم الثاني: قسم التحقيق، وفيه تحقيق أصل المخطوط، والتعليق عليه.
الخاتمة.
فهرس المصادر والمراجع.

القسم الأول: قسم الدراسة

وفيه تعريف مختصر بالمؤلف، وبالجزء المحقق، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف مختصر بالمؤلف^(١):

اسمه ونسبه: محمد بن أبي بكر: عمر بن أبي عيسى: أحمد بن عمر بن محمد بن أحمد بن أبي عيسى، أبو موسى المدني الأصبهاني الشافعي. والأصبهاني؛ نسبةً إلى مدينة أصفهان؛ والمديني - بفتح الميم، وكسر الدال المهملة، وسكون الياء المثناة من تحتها، وبعدها نون -؛ هذه النسبة إلى مدينة

(١) ينظر في ترجمته المصادر التالية: التقييد، لابن نقطة (ص ٨٦)، والروضتين في أخبار الدولتين، لأبي شامة (٢٤٩/٣)، وفيات الأعيان، لابن خلكان (٢٨٦/٤)، وطبقات علماء الحديث، لابن عبدالمهادي (١١٢/٤)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي (١٥٢/٢١)، وتذكرة الحفاظ، له (١٣٣٤/٤)، وتاريخ الإسلام، له (١٢٤/٤١)، والعبر، له (٢٤٦/٤)، والمقتنى في سرد الكنى، له (١٠٦/٢)، والمعين في طبقات المحدثين، له (ص ١٧٩)، والمختصر المحتاج إليه من تاريخ الحفاظ الديبشي، له (ص ٤٧)، والمستفاد من ذيل تاريخ بغداد، للديلمي (ص ٣٠)، وتاريخ ابن الوردي (٩٣/٢)، والوافي بالوفيات، للصفدي (١٧٤/٤)، ومرآة الجنان، لليافعي (٤٢٣/٣)، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (١٦٠/٦)، وطبقات الشافعية، للإسنوي (٤٣٩/٢)، وطبقات الشافعية، لابن كثير (٦٦٩/٢)، والبداية والنهاية، له (٥٧٤/١٦)، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شعبة (٤٠/٢)، والنجوم الزاهرة، لابن تغري بردي (١٠١/٦)، وطبقات الحفاظ، للسيوطي (ص ٤٧٧)، وكشف الظنون، لحاجي خليفة (٨٩/١، ٤٠١، ٤١٥، ٧٥٤، ٨٢٦) و(٩٤٧/٢)، ١٠٤٣، ١١١٦، ١١٧٨، ١٢٠٩، ١٤١٢، ١٤٦٤، ١٦٠٦، ١٦٧٤، ١٧٣٩، ١٨٨٧، ١٩٤٢، ٢٠٤٥)، وشذرات الذهب، لابن العماد (٢٧٣/٤)، وهدية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي (١٠٠/٢)، والرسالة المستطرفة، للكثاني (ص ١٠٠، ١١٥، ١٢٥، ١٢٦، ١٥٦).

أصبهان، منسوب إلى المدينة العتيقة، المعروفة بشهرستانة، المتصلة بأصبهان^(١)؛ والشافعي نسبةً إلى مذهب الشافعي.

مولده ونشأته وطلبه للعلم: اتفقت المصادر أنه ولد بأصبهان، في ذي القعدة، سنة (٥٠١ هـ)، وحددت بعض المصادر ولادته ليلة الأربعاء، التاسع عشر من ذي القعدة.

وقد حرص عليه والده منذ الصغر، فأسمعه في صغره حضوراً، من أبي سعد محمد بن محمد المطرزي، وهو ابن سنتين، ثم سماعاً كثيراً، من خلق كثير، من أصحاب أبي نعيم الحافظ، وطبقتهم.

وقرأ القرآن في صباه بالروايات، وتفقه على مذهب الشافعي، على أبي عبدالله الحسن بن العباس الرُّسَمي، وقرأ النحو واللغة، حتى مهر فيهما، وحفظ علوم الحديث للحاكم، وعرضه على شيخه إسماعيل التيمي الحافظ، وبه تخرج، وأخذ عنه المذهب، وعلوم الحديث، وعُنيَ بعلم الحديث، وسمع، وقرأ على المشايخ، وكتب الكثير، ورحل هو بنفسه، ولقي الحفاظ والمشايخ، فرحل إلى همدان، وإلى بغداد سنة (٥٢٤ هـ)، ثم ذهب للحج، وسمع من مشايخ الحجاز، ثم عاد إلى بغداد فأقام بها، فسمع من أبي القاسم بن الحصين المسند لأحمد، وتاريخ بغداد للخطيب من أبي منصور القزّاز، كما سمع من أبي علي الحدّاد حلية الأولياء، ومعرفة الصحابة، والمستخرج على صحيح البخاري، والمستخرج

(١) وتقع مدينة أصبهان الآن في وسط جمهورية إيران، وتعتبر أهم مركز حضاري وتجاري في المناطق الوسطى، وتشتهر بإنتاج السجاد المنسوب إليها، ويسكنها نحو ١,٨ مليون نسمة. ينظر: أطلس بلدان العالم (ص ٤٤)، والمعجم الجغرافي لدول العالم، هزاع الشمري (ص ٩٣).

على صحيح مسلم، جميعها لأبي نعيم الأصبهاني، ثم قدم إلى بغداد مرة ثانية سنة (٥٤٢ هـ)، وحصل من المسموعات ما لم يُحصَل أحدٌ في زمانه، واجتمع له ما لم يجتمع لغيره، ثم رجع إلى بلده فأقام بها، وكان عفيفاً، له مال يسير يترنح به، وينفق منه، ولا يقبل من أحد شيئاً، وأقبل على التصنيف، والإملاء، وتعليم العلم والأدب، وانتشر علمه في الآفاق، وسمع منه أقرانه، وكثر عنه الحفاظ، وسارت بتصانيفه الركبان، حتى صار أوحده زمانه، وشيخ وقته، إسناداً وحفظاً.

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه: كان للحافظ أبي موسى المدني عند العلماء مكانةً عاليةً، وشهرةً واسعةً؛ وقد أثنى عليه كثيرٌ منهم، وأفرد بعضهم ترجمته بالتصنيف؛ ومن أقوالهم في ذلك:

١. قال أبو سعد عبدالكريم بن محمد السمعي (ت ٥٦٢ هـ): ((سمعت منه، وكتب عني، وهو ثقة صدوق))^(١).
٢. وقال مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ): ((وكان إماماً في عصره، حافظاً متقناً، تُشدُّ إليه الرحال، وتُنَاطُ به من الطلبة الآمال))^(٢).
٣. وقال ابن خَلِّكان (ت ٦٨١ هـ): ((الحافظ المشهور، كان إمام عصره في الحفظ والمعرفة، وله في الحديث وعلومه تواليف مفيدة))^(٣).

(١) ينظر: المختصر المحتاج إليه من تاريخ الحافظ الديلمي، الذهبي (ص ٤٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (٩/١).

(٣) وفيات الأعيان، ابن خلكان (٤/٢٨٦).

٤. وقال الذهبي (ت ٧٤٨): ((شيخ عالم حافظ، عارف بالأدب، سمع الكثير، ورحل، ولقي الحفاظ.. وعاش حتى صار أوحد وقته، وشيخ زمانه، إسناداً، وحفظاً))، وقال أيضاً: ((الحافظ الكبير.. صاحب التصانيف، وبقية الأعلام.. وصنف التصانيف النافعة، وكان واسع الدائرة في معرفة الحديث وعلله، وأبوابه ورجاله وفنونه، ولم يكن في وقته أحد أحفظ منه، ولا أعلم، ولا أعلى سنداً، ممن يعتني بهذا الشأن))، وقال أيضاً: ((الحافظ، صاحب التصانيف.. ولم يخلف بعده مثله.. وكان مع براعته في الحفظ والرجال، صاحب ورع وعبادة وجلالة وتقى))^(١).

٥. وقال ابن قاضي شعبة (ت ٨٥١ هـ): ((الحافظ الكبير.. أحد الأعلام.. تخرج بالإمام إسماعيل بن محمد التيمي، وأخذ عنه المذهب، وعلوم الحديث، وسمع الكثير، وصنف التصانيف المليحة المفيدة المشهورة.. وكان حافظاً، واسع الدائرة، جم العلوم.. وقد أفردت ترجمته بالتصنيف))^(٢).

(١) المختصر المحتاج إليه من تاريخ الحافظ الديلمي، الذهبي (ص ٤٧)، وتاريخ الإسلام، له

(١٢٤/٤١)، والعبير، له أيضاً (٢٤٦/٤).

(٢) طبقات الشافعية، ابن قاضي شعبة (٤٠/٢).

أبرز شيوخه:

١. أحمد بن العباس بن محمد، أبو غالب الكُوشِيذِي الأصبهاني (ت ٥٠٥ هـ).
٢. إسماعيل بن محمد بن الفضل، أبو القاسم الأصبهاني، (قوام السنة) (ت ٥٣٥ هـ).
٣. الحسن بن أحمد بن الحسن، أبو علي الأصبهاني الحدّاد المقرئ (ت ٥١٥ هـ).
٤. الحسين بن العباس بن علي، أبو عبدالله الرُّسَمِي الأصبهاني الشافعي (ت ٥٦١ هـ).
٥. عبدالرحمن بن محمد بن عبدالواحد، أبو منصور البغدادي الزُّرَيْقِي القَزَّاز، (ت ٥٣٥ هـ).
٦. غانم بن محمد بن عبيدالله، أبو القاسم بن أبي نصر البُرْجِي الأصبهاني (ت ٥١١ هـ).
٧. محمد بن طاهر بن علي، أبو الفضل ابن القَيْسِرَانِي المقدسي الحافظ (ت ٥٠٧ هـ).
٨. محمد بن عبدالله بن مَنْدُويَّة، أبو منصور الأصبهاني الشُّرُوطِي (ت ٥٠٧ هـ).
٩. محمد بن علي بن محمد، أبو سعد الأصبهاني الكاتب التَّانِي، (سَرَفَرْتَج) (ت ٥٠٥ هـ).
١٠. يحيى بن عبدالوهاب بن محمد، أبو زكريا بن منده الأصبهاني الحافظ (ت ٥١١ هـ).

أبرز تلاميذه:

١. ربيعة بن الحسن بن علي بن عبدالله، أبو نزار اليميني الصنعائي الشافعي (ت ٦٠٩ هـ).
٢. عبدالغني بن عبدالواحد بن علي بن سرور، أبو محمد المقدسي (ت ٦٠٠ هـ).
٣. عبدالقادر بن عبدالله بن عبدالله، أبو محمد الرُّهَاقِي الحنبلي (ت ٦١٢ هـ).

٤. عبدالكريم بن محمد بن منصور، أبو سعد السمعاني الخراساني المروزي (ت ٥٦٢ هـ).

٥. محمد بن مكّي بن أبي الرجاء، أبو عبدالله الأصبهاني الحنبلي (ت ٦١٠ هـ).

٦. محمد بن موسى بن عثمان، أبو بكر الحازمي الهمداني (ت ٥٨٤ هـ).
أشهر مؤلفاته:

١. تنمة كتاب الغريبين؛ المسمى: المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث؛ كَمَّلَ به كتاب الغريبين للهروي، واستدرك عليه، وهو يدل على براعته في اللغة والغريب، وهو مطبوع.

٢. تنمة كتاب معرفة الصحابة، أو: ذيل معرفة الصحابة؛ استدرك به على أبي نعيم الحافظ، ويدل على تبحره وحفظه.

٣. خصائص المسند - مسند الإمام أحمد -، وهو مطبوع.

٤. الزيادات، أو: أنساب المحدثين؛ جعله ذيلاً على كتاب شيخه أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، وذكر من أهمله، وما أقصر فيه، وهو مطبوع.

٥. الشرح المكمل في نسب الحسن المهمل؛ وهو مطبوع.

٦. الطولات، أو: الأخبار الطولات؛ وهو كتاب جليل، لم يسبق إلى مثله، يُخَضَعُ له في جمعه، مع كثرة ما فيها من الواهي والموضوع.

٧. عوالي التابعين؛ وهو ينبئ بتقدمه في معرفة العالي والنازل.

٨. اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعارف؛ وهو مطبوع.

٩. معجم الشيوخ؛ روى فيه عن أكثر من ثلاث مائة شيخ.

١٠. نزهة الحفاظ؛ وهو في الأحاديث المسلسلة، وهو مطبوع.

١١. الوظائف، أو وظائف الأوقات، أو وظائف الليالي والأيام، أو: فضائل الليالي والأيام.

وفاته: توفي الحافظ أبو موسى بأصبهان، ليلة الأربعاء - وقيل: منتصف النهار - التاسع من جمادى الأولى، سنة (٥٨١ هـ)، وعمره ثمانون سنة، بِسْمِ اللَّهِ رحمةً واسعةً، وأنزله منازل الأبرار.

المبحث الثاني: اسم الكتاب، وتوثيق نسبته للمؤلف:

جاء اسم الكتاب على الصفحة الأولى من النسخة الأصل (أ) هكذا: (جزء فيه الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود، وأولاد أخيه عتبة بن مسعود رضي الله عنه)، من كلام الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المدني الأصبهاني رحمته الله، وكذلك جاء في النسخة الأخرى (ب)، مع اختلاف يسير في كلمة (في)، بدل (فيه)، وكذلك حذف كلمة (عمر) من اسم المؤلف، وقد اعتمدت ما جاء في النسخة الأصل (أ).

ولا شك في نسبة هذا الجزء للحافظ أبي موسى المدني؛ لأدلة كثيرة، منها:

١. ما جاء على طرة النسختين الخطيتين، من التصريح بنسبته للحافظ أبي موسى المدني.
٢. أن هذا الجزء كتب به أبو موسى المدني إلى أحد تلاميذه، وهو أحد رواة هذا الجزء.
٣. أن أحد راويي هذا الجزء عن أبي موسى المدني، وهو أبو نزار ربيعة بن الحسن بن علي اليمني الصنعاني (ت ٦٠٩ هـ)؛ يُعد من مشاهير تلاميذه.
٤. أن الحافظ أبا موسى المدني قد صرح باسمه في هذا الجزء.
٥. أن أسانيده في هذا الجزء متفقة مع أسانيده في كتبه الأخرى؛ كترهه الحفاظ، واللطائف.
٦. أن الشيوخ الذين يروي عنهم المصنف في هذا الجزء، هم من شيوخه المشهورين.
٧. إشارته لبعض كتبه الأخرى في هذا الجزء.
٨. موافقة أسلوبه ومنهجه في هذا الجزء مع أسلوبه ومنهجه في كتبه الأخرى؛ من حيث تعليقاته، وتعقباته، ونحو ذلك^(١).

(١) تنبيه: لم أقف على من ذكر هذا الجزء ضمن مؤلفات الحافظ أبي موسى المدني - رحمته الله -؛ رغم حرصي على ذلك، وتتبعي للكتب التي ترجمت للمؤلف، وكتب الفهارس والأنبات، كما أنني لم أقف على من نقل عنه، والله أعلم.

المبحث الثالث: وصف النسخ الخطية:

وقفت على نسختين لهذا الجزء، وبيانهما كالتالي:

النسخة الأولى: من محفوظات مكتبة الحرم المكي الشريف - وأصلها من المكتبة الصديقية -، وهي مصورة بمجموع رقم (١١٣٩) عام، و (٣٣) خاص. **الناسخ:** لم يذكر اسم الناسخ؛ ويظهر لي أن الناسخ من أهل المعرفة والدراية بالنسخ، لما في النسخة من ضبط وإتقان، ولما على النسخة من تصحيحات. **نوع الخط:** خط نسخي جيد، واضح في الجملة، خالي من النقط والإعجام غالباً. **تاريخ النسخ:** لم يُذكر تاريخ النسخ، ويظهر لي أنها في القرن السابع أو الثامن - تقريباً -، إن لم تكن قبل ذلك؛ لما تتضمنه من علامات المحدثين في الضبط والنسخ، ولخلوها من النقط والإعجام. **عدد الأوراق:** ٣ ورقات (٧١ب-١٧٣أ).

عدد الأسطر: ٢٣-٢٥

المقاس: ١٨×٢٤، ٥ سم^(١).

وصف النسخة وميزاتها: النسخة بوصف عام جيدة، وحسنة الخط، تقع ضمن مجموع، عدد أوراقه (١١١و)، يحتوي على تسع رسائل في موضوعات مختلفة، وهذا الجزء هو الرسالة السابعة من هذا المجموع (٧١ب-١٧٣أ). وتمتاز هذه النسخة بأنها: أقدم من النسخة الأخرى - فيما يظهر لي -، وعليها تصحيحات في الحاشية، بما يدل على أنها مقابلة على نسخة أخرى؛ وبقلة أخطائها.

(١) ينظر: فهرس الجامع المصورة لمكتبة الحرم المكي - المكتبة الصديقية - القسم الثاني، إعداد منصور النقيب، وعبدالرحمن الحديفي (ص ١٠٢).

ويستدرك الناسخ السقط أو الخطأ في الحاشية، ويكتب عليها علامة التصحيح (صح).

وأحياناً يكتب الناسخ كلمة خطأً، فيضرب عليها، ويصححها مباشرة. وفيها سقط، بمقدار سطر تقريباً، وطمس في نهاية ثلاثة أسطر، بمقدار كلمة، كما أن بعض أوائل الكلمات في الصفحة الأولى غير واضح بسبب التصوير. ويكتب الناسخ في بداية الحديث صيغ التحديث تامةً دون اختصار، فيكتب (أخبرني) أو (أخبرنا) أو (حدثنا)؛ ويختصرها في أثناء الإسناد غالباً؛ فيختصر (حدثنا) : ثنا، ونا، و (أخبرنا) : أبنا.

وقد جعلت هذه النسخة أصلاً، ورمزت لها بالنسخة (أ).

النسخة الثانية: من محفوظات مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، برقم ٢٩٠/١/٣ - ٢٩١ [٢٢٧٦] - (٥٠).

الناسخ: زين العابدين الأروي الشاه آبادي البيهاري، في حيدر آباد الدكن. نوع الخط: تعليق هندي مجود.

تاريخ النسخ: في سنة ١٣١٩ هـ.

عدد الأوراق: أ١ - أ٣

عدد الأسطر: ٢٧ سطر.

المقاس: ٣٣، ٢١ × ٩ سم^(١).

(١) ينظر: الفهرس الشامل - قسم الحديث وعلومه - (٦٢٣/١)، والفهرس الوصفي لمخطوطات السيرة النبوية ومعلقاتها (٤٢/٣).

وصف النسخة وميزاتها: هي نسخة حديثة حسنة تامة، مقابلة على الأصل الذي نسخت منه، تقع ضمن مجموع يحتوي على (٢٧) كتاباً ورسالة، وهي الرسالة الأولى من هذا المجموع.

وتمتاز هذه النسخة بأن هوامشها تحتوي على جملة من التصحيحات والتعليقات المفيدة، وتشارك مع النسخة السابقة في بعض الأخطاء؛ مما يدل على أن أصلهما واحداً.

كما أنها تختلف عنها في بعض الأخطاء؛ مما يدل على أنها ليست منسوخة عنها. ويظهر أن الناسخ من أهل الدراية والمعرفة، وعلى شيء من العلم؛ يدل لذلك ما على النسخة من تعليقات يسيرة؛ لتبيين معنى، أو لتصحيح كلمة، أو توضيح كتابتها، أو استدراك نقص؛ وبعضها غير واضح.

وأحياناً يكتب الناسخ كلمة خطأً، فيضرب عليها، ويصححها في الحاشية. كما أنه يكتب تحت الهاء علامة، لتمييزها.

ويكتب الناسخ في بداية الحديث صيغ التحديث تامةً دون اختصار، فيكتب (أخبرني) أو (أخبرنا) أو (حدثنا)؛ ويختصرها في أثناء الإسناد غالباً؛ فيختصر (حدثنا) : ثنا، ونا، و (أخبرنا) : أبنا.

وقد جعلت لهذه النسخة رمز (ب).

المبحث الرابع: قيمة الكتاب العلمية، وبيان محتواه، ومنهج مؤلفه فيه:
هذا الجزء كتب به الحافظ أبو موسى لأحد تلاميذه، ورواه عنه - أيضاً -
تلميذه المحدث الثقة الفقيه ربيعة بن الحسن بن علي، أبو نزار اليميني الصنعاني
الشافعي (ت ٦٠٩ هـ).

ولم يضع المؤلف مقدمةً لكتابه هذا، يبيّن فيها منهجه، أو طريقته، أو غرضه
منه؛ وإنما استفتح الراوي هذا الجزء بالبسملة، والصلاة والسلام على رسول الله
ﷺ، ثم قال: (كتب إليّ الشيخ الفقيه الإمام الحافظ أبو موسى محمد بن أبي بكر
المديني، وأخبرني عنه الفقيه أبو نزار ربيعة بن الحسن بن عبد الله اليميني.. الخ).

ويمكن بيان محتوى الكتاب، وقيّمته العلمية، ومنهج مؤلفه فيه، فيما يلي:

١. تضمن هذا الجزء التعريف بأولاد الصحابيّن الجليلين: عبد الله بن مسعود،
وأخيه عتبة بن مسعود - رضي الله عنهما، وبيان من كان معروفاً منهم بالرواية،
والتصريح بسماع بعضهم من أبيه، ومن بعض الصحابة، وإزالة اللبس
والإشكال الواقع في أسماء بعضهم، ومعرفة من ينتسبون إليه.

٢. افتتح المؤلف هذا الجزء بذكر حديث من طريق عتبة بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود، عن أبيه، عن جده؛ وتكلم على إسناده، والاختلاف فيه،
وعلق عليه.

٣. ذكر أن لعتبة بن مسعود رضي الله عنه أحاديث عن النبي ﷺ، وأن لابنه عبد الله بن
عتبة بن مسعود أحاديث عن عمه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وعن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه؛ وأن ابن ابنه: عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، فهو من
ولد عتبة، وليس من ولد عبد الله.

جزء فيه "الكلام على أولاد عبد الله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود رضي الله عنهما"
من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني رضي الله عنه"
د. محمد بن عبد الله العمّار

٤. تكلم عن أبي العُميس، وذكر اسمه كاملاً، وأنه: عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، وأنه من ولد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وبينَ وهم جماعة من الحفاظ في تسميته ونسبته؛ كما بيّن أن كنيته من الكنى المفردة التي لا ثاني لها ولا كنيّ بها غيره.
٥. أورد أثراً موقوفاً من طريق المسعودي، وتكلم عليه، وذكر أن اسمه: عبدالرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، وأنه أخو أبي العُميس، وأنه من ولد عبد الله بن مسعود كذلك؛ كما نسبه الأئمة المتقنون.
٦. ثم ذكر أن لعبد الله بن مسعود أولاد، منهم: عبدالرحمن، وأبا عُبيدة، وأبا بكر، وعمر، وعتبة، ومحمد؛ نقلاً عن الحافظ الجعابي؛ ومن كان معروفاً منهم بالرواية: القاسم، ومعن، ابنا عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود؛ والقاسم، وأبو عُبيدة، ابنا معن بن عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود.
٧. ثم تكلم عن أولاد عتبة بن مسعود رضي الله عنه المشهورين، وذكر منهم: عبد الله بن عتبة بن مسعود، وأولاده: عبيد الله، وعون، وعبدالرحمن، بنو عبد الله بن عتبة بن مسعود.
٨. ثم نقل بإسناده عن أحمد بن حنبل، في الكلام على أبي العُميس، وأخيه المسعودي، وأمه من ولد عبد الله بن مسعود، لا من ولد أخيه عتبة بن مسعود.
٩. ثم ختم الجزء بأن نقل بإسناده، عن ابن المبارك - رحمته الله -، أبياتاً في الحرص على العلم، وأخذة عن الثقات، وحفظه وضبطه وتقييده.

١٠. تضمّن هذا الجزء حديثاً، وأربعة آثار، يرويها المؤلف بإسناده، كما تضمّن - أيضاً - النقل عن الإمام أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبي داود، والجعّابي، وأبي بكر ابن مردويه، وحسن الصيّقلي.

١١. روى المؤلف في هذا الجزء عن بعض شيوخه المشهورين، كأبي غالب أحمد بن العباس الكُوشِيّدي، وأبي علي الحسن بن أحمد الحدّاد المقرئ، وأبي سعد محمد بن علي الكاتب، وأبي منصور محمد بن عبدالله الشُّروطي، وأبي القاسم غانم بن أبي نصر البُرْجي، وأبي القاسم إسماعيل بن محمد الحافظ (قَوَام السنة)، وأبي منصور عبدالرحمن بن محمد القُرّاز.

١٢. يروي المؤلف في هذا الجزء من طريق بعض الأئمة؛ كالطبراني، وأبي الشيخ ابن حيّان، والجعّابي، وأبي بكر ابن مردويه، وأبي نعيم الأصبهاني، وأبي بكر الخطيب البغدادي، وعبدالله بن الإمام أحمد، وأبي بكر الأثرم، وأحمد بن حنبل، وأبي داود الطيالسي.


١٣. يشير المؤلف إلى كتبه الأخرى، ويحيل عليها، من أجل التوسع في تخريج حديث والكلام عليه؛ ومن ذلك إشارته لكتاب الوظائف.

١٤. يتكلم المؤلف على الأسانيد، ويعلّق على ما يورده من أحاديث، وآثار، ويستدل لكلامه بذلك، وقد يستشهد بأقوال شيوخه، أو شيوخهم؛ كما يتعقب العلماء ويصحح ما وقعوا فيه من أوهام.


١٥. يذكر المؤلف - أحياناً - للحديث أكثر من إسناد، فيسوق الإسناد إلى راوٍ معيّن، ثم يضع علامة التحويل (ح)، ثم يسوق إسناداً آخر لذلك

- الراوي، ثم يكمل بقية الإسناد، والحديث أو الأثر، وقد يجمع في الإسناد الواحد أكثر من شيخ له؛ كما يعتني بذكر الأسانيد العالية، وبنبه عليها.
١٦. الأصل في رواية المؤلف الإخبار، فيقول: أخبرنا، أو أخبرني، وقد يستعمل لفظ التحديث - أحياناً - فيقول: حدثنا، أو القراءة؛ كما يعتني بصيغ التحديث والأداء الواردة في الأسانيد، فيرويهما كما سمعها، كتابةً، أو إجازةً، أو سماعاً.
١٧. ينوع المؤلف في ذكر أسماء شيوخه؛ من حيث الاختصار وعدمه، فيذكر أسماءهم - أحياناً - تامةً، وأحياناً يقتصر على اسمه فقط، أو كنيته ولقبه، ونحو ذلك؛ كما يعتني بذكر مكان السماع.

نماذج من النسخة الخطية




الصفحة الأولى من النسخة الأصل (أ)




صفحة العنوان من النسخة الأصل (أ)


جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود" من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني" د. محمد بن عبدالله العمّار




صفحة العنوان من النسخة (ب)



الصفحة الأخيرة من النسخة الأصل (أ)



الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)



الصفحة الأولى من النسخة (ب)

جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود" ^{ص ١٠٠}
من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني ^{رحمته الله}
د. محمد بن عبدالله العمّار

القسم الثاني: قسم التحقيق
وفيه تحقيق أصل المخطوط، والتعليق عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه وسلم:

كتب إلي الشيخ الفقيه الإمام الحافظ أبو^(١) موسى محمد بن أبي بكر
المديني^(٢)، وأخبرني عنه الفقيه أبو نزار ربيعة بن الحسن بن عبد الله اليمني^(٣)،
قال: أبنا [ابنُ] أبي عيسى، [أبنا]^(٤) أبو غالب أحمد بن العباس بن
محمد الكَوْشِيذِي^(٥)، أبنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن

(١) في النسخة الأصل: (أبي).

(٢) هو المؤلف؛ سبقت ترجمته.

(٣) ربيعة بن الحسن بن علي بن عبد الله بن يحيى، أبو نزار الحضرمي اليمني الصنعاني الشافعي، مولده
سنة (٥٢٥ هـ)، ركب البحر إلى كيش والبصرة، وارتحل إلى أصبهان فأقام بها مدة، وسمع من أبي
المطهر القاسم بن الفضل الصيدلاني ورجاء بن حامد وأبي موسى المديني وغيرهم، وحدث عنه:
الضياء والبرزالي والمنذري وغيرهم، توفي بمصر سنة (٦٠٩ هـ)، إمام حافظ ثقة فقيه صالح. ينظر:
تكملة الإكمال، ابن نقطة (٤٩٨/٣)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٤/٢٢)، وطبقات
الشافعية الكبرى، السبكي (١٤٤/٨).

(٤) جاء في كلا النسختين: (أبنا أبي عيسى) ! وما بين المعقوفين زيادة؛ ليستقيم الكلام؛ فهو: محمد
بن أبي بكر بن أبي عيسى - كما سبق في ترجمته -، فيكون منسوباً لجدّه، ولأن أبا غالب
الكوشيزي أحد شيوخه -؛ كما سيأتي في إسناد الحديث التالي.

(٥) أحمد بن العباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن كوشيد، أبو غالب الأصهباني، من شيوخ الحافظ
أبي موسى المديني، سمع منه جميع الكبار للطبراني عن ابن ريثدة، توفي سنة (٥٠٥ هـ)، والكوشيزي
- بضم الكاف وسكون الواو وكسر الشين المعجمة بعدها الياء وفي آخرها الذال المعجمة -:
نسبة إلى كوشيد، وهو اسم لجد أبي بكر عبدالعزيز بن عمران بن كوشيد المديني من أهل أصبهان.
لم أجد فيه كلاماً، ولكن يظهر لي أنه من أهل العلم والرواية، ينظر: الأنساب، السمعاني
(١٠٨/٥)، واللباب، ابن الأثير (١١٨/٣)، وتاريخ الإسلام، الذهبي (١٠٣/٣٥).

ريثذة^(١)، ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب
الطبراني^(٢)، نا عبد الرحمن بن سَلَم (٣) الرازي^(٤)،

(١) في النسخة (ب): (يزيد)، وصححها الناسخ في الحاشية.

وهو: محمد بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن إسحاق، أبو بكر الأصبهاني الثاني التاجر، المشهور بـ (ابن ريثذة) - بكسر الراء وسكون الياء وفتح الذال المعجمة -، مولده سنة (٣٤٦هـ)، راوية أبي القاسم الطبراني، سمع معجمي الطبراني الأكبر والأصغر والفتن لنعيم بن حماد من أبي القاسم الطبراني، وعمر دهرًا وتفرد في الدنيا، وحدث عنه خلق لا يحصون، منهم: أبو غالب أحمد بن العباس الكوشيزي والحافظ يحيى بن منده وأبو علي الحداد وغيرهم، توفي سنة (٤٤٠هـ)، ثقة أمين عالم أديب. ينظر: الأنساب، السمعاني (١٣/٣)، والتقييد، ابن نقطة (ص ٧٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٩٥/١٧).

(٢) سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير، أبو القاسم اللخمي الشامي الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة، مولده سنة (٢٦٠هـ)، ارتحل به أبوه وحرص عليه؛ فبقي في الارتحال ولقي الرجال ستة عشر عامًا، وكتب عن أفل وأدبر، ولم يزل يكتب حتى كتب عن أقرانه، وبرع في هذا الشأن، وجمع وصنف، وعمر دهرًا طويلاً، وسمع من نحو ألف شيخ أو يزيدون، وروى عن: أبي زرعة الدمشقي وإسحاق بن إبراهيم الدبري وعلي بن عبدالعزيز البغوي وغيرهم، حدث عنه: أبو خليفة الجمحي والحافظ ابن عقدة - وهما من شيوخه - وأبو نعيم الأصبهاني وغيرهم، توفي سنة (٣٦٠هـ)، إمام ثقة رحال، محدث الإسلام وأحد الحفاظ المشهورين. ينظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر (١٦٣/٢٢)، والتقييد، ابن نقطة (ص ٢٨٣)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١١٩/١٦).

(٣) في النسخة (ب): (مسلم)، وصححها الناسخ في الحاشية.

(٤) عبد الرحمن بن محمد بن سَلَم، أبو يحيى الرازي ثم الأصبهاني، إمام جامع أصبهان، روى عن: سهل بن عثمان وعبد العزيز بن يحيى والحسين بن عيسى الزهري وغيرهم، وروى عنه: القاضي أبو أحمد العسال وأبو القاسم الطبراني وأبو الشيخ ابن حبان وغيرهم، توفي سنة (٢٩١هـ)، حافظ ثقة محدث مصنف. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٣٠/١٣)، وطبقات علماء الحديث، ابن عبد الهادي (٤١٠/٢)، والوافي بالوفيات، الصفدي (١٣٥/١٨).

والحسين بن أحمد^(١) التستري^(٢) ح، وأبنا أبو علي الحداد^(٣)، ثنا الفضل بن موسى بن سعد^(٤)، ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر أبو الشيخ^(١)،

(١) كذا جاء في كلا النسختين: (أحمد؛ والصواب (إسحاق)؛ كما في مصادر ترجمته، وكما في مصادر التخريج. وينظر: كتاب اللطائف من دقائق المعارف، للمؤلف (ص ٤٢٩، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٦٠).

(٢) الحسين بن إسحاق بن إبراهيم التستري الدقيقي، روى عن: هشام بن عمار وسعيد بن منصور وسهل بن عثمان وغيرهم، وروى عنه: ابنه علي وأبو جعفر العقيلي وأبو القاسم الطبراني وغيرهم، توفي سنة (٢٩٠ هـ)، حافظ ثقة رحال. ينظر: طبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى (٣٨٠/١)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (٣٩/١٤)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٧/١٤).

(٣) الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن علي بن مهرة، أبو علي الأصبهاني الحداد، مولده سنة (٤١٩ هـ)، وسمع من: أبي بكر محمد بن علي بن مصعب التاجر وأبي نعيم الحافظ - فلعله سمع منه وقر بعير - وأبي بكر بن ريدة وغيرهم، وحدث عنه: السلفي وأبو العلاء العطار وأبو موسى المديني وغيرهم، وخرج لنفسه معجماً، وتلا بالروايات وتصدر وأفاد، توفي سنة (٥١٥ هـ)، ثقة عالم محدث مقرئ، من أهل القرآن والعلم. ينظر: المنتخب من معجم شيوخ السمعاني (٥٧٨/١)، والتقييد، ابن نقطة (ص ٢٣٦)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٠٣/١٩).

(٤) جاء في كلا النسختين: (موسى بن سعد)، وصوابه (محمد بن سعيد)؛ كما في مصادر ترجمة شيخه وتلميذه.

وينظر أيضاً: كتاب اللطائف من دقائق المعارف، للمؤلف (ص ٧٠، ٣٦٤، ٣٨٧)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٢٧٦/١٦) و(٣٠٣/١٩).

وهو: الفضل بن محمد بن سعيد، أبو نصر القاشاني الأصبهاني المعدل، روى عن: أبي الشيخ ابن حيان، وروى عنه: أبو علي الحداد وغانم البرجي ومحمد بن عمر بن الحسن وجماعة، توفي سنة (٤٣٨ هـ)، لم أجد فيه كلاماً، لكن يظهر - والله أعلم - أنه من أهل العلم والرواية. ينظر: تاريخ الإسلام، الذهبي (٤٦٣/٢٩) و(٣٣٧/٣٥)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (٢١٥/٩)، وأسد الغابة، ابن الأثير (١٤/٢) و(٣١٠/٦).

=

ثنا أبو يحيى الرازي - وهو عبدالرحمن بن محمد بن سلم -، قالوا: ثنا سهل بن عثمان^(٢)، ثنا جنادة بن سلمة^(٣)...

(١) عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، أبو محمد المعروف بـ (أبي الشيخ)، مولده سنة (٢٧٤ هـ)، وطلب الحديث من الصغر، روى عن: أبي بكر بن أبي عاصم وأبي بكر البزار وأبي يعلى الموصلي وغيرهم، وروى عنه: ابن منده وابن مردويه وأبو نعيم الحافظ وغيرهم، له كتاب السنة وكتاب العظمة وكتاب ثواب الأعمال وكتاب تاريخ أصبهان وغيرها، توفي سنة (٣٦٩ هـ)، ثقة ثبت متقن مأمون مصنف، أحد الأعلام. ينظر: الأنساب، السمعاني (٢/٢٩٦)، وتكملة الإكمال، ابن نقطة (٢/١٩٩)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٦/٢٧٦).

(٢) سهل بن عثمان بن فارس، أبو مسعود الكندي العسكري نزيل الري، روى عن: حماد بن زيد ويزيد بن زريع وجنادة بن سلم وغيرهم، وروى عنه: مسلم وعبدالرحمن بن سلم الرازي والحسين بن إسحاق التستري وغيرهم، مات سنة (٢٣٥ هـ)، ثقة حافظ، وله غرائب. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٢/١٩٧)، والكاشف، الذهبي (٢/٥٤٦)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣/٨٧)، وتقريب التهذيب، له (ص ٢٥٨).

(٣) جاء في كلا النسختين: (سلمة)، وهو خطأ، والصواب (سلم)؛ كما في مصادر التخریج. وهو: جنادة بن سلم بن خالد بن جابر بن سمرة العامري السوائي، أبو الحكم الكوفي، روى عن: هشام بن عروة والأعمش وعبيدالله بن عمر وغيرهم، وروى عنه: ابنه أبو السائب سلم بن جنادة ونوح بن حبيب وسهل بن عثمان العسكري وغيرهم، توفي سنة (١٩٠ هـ)، صدوق له أغلاط، وروى عن هشام بن عروة وعبيدالله بن عمر أحاديث منكرة. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٥/١٣٥)، وميزان الاعتدال، الذهبي (١/٤٢٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (١/٥٨٧)، وتقريب التهذيب، له (ص ١٤٢).

عن عبدالله بن عمر^(١)، عن عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود^(٢)، عن أبيه^(٣)، عن جده^(٤)، عن عبدالله بن مسعود^(٥)، عن النبي ﷺ، قال: ((إذا تخوف أحدكم...))

(١) عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عثمان العمري المدني، روى عن: أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص وسالم بن عبدالله بن عمر ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وروى عنه: أخوه عبدالله وحמיד الطويل وأيوب السخيتاني وجنادة بن سلم وغيرهم، توفي سنة (١٤٧)، وقيل غير ذلك، ثقة ثبت فقيه، أحد الفقهاء السبعة. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٢٤/١٩)، والكاشف، الذهبي (٣٥٨/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣٣٧/٤)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣٧٣).

(٢) عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ لم أجد له ترجمة، وليس له ذكر في كتب الرواية. وإن كان هو: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن (عبدالله) بن مسعود؛ كما في نتائج الأفكار، لابن حجر (١٠٧/٤)؛ فهو: أبو العُميس الهذلي المسعودي الكوفي، روى عن: أبيه عبدالله وعون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وإياس بن سلمة بن الأكوع والشعبي وابن أبي مليكة وغيرهم، وروى عنه: شعبة ووكيعة وأبو معاوية وابن عيينة وأبو نعيم وغيرهم، توفي في حدود سنة (١٥٠ هـ)، ثقة. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٣٠٩/١٩)، والكاشف، الذهبي (٣٧٨/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣٩٣/٤)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣٨١).

(٣) عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، ابن أخي عبدالله بن مسعود، أبو عبدالله - وقيل: أبو عبدالله، وقيل: أبو عبدالرحمن - المدني - ويقال: الكوفي -، ولد في عهد النبي ﷺ، روى عن: عمه عبدالله بن مسعود وعمر وعمار وأبي هريرة وغيرهم، وروى عنه: ابنه: عبدالله وعون، وحמיד بن عبدالرحمن وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم، توفي سنة (٧٤ هـ) وقيل (٧٣ هـ)، ثقة فقيه، له رؤية وإدراك ورواية. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٢٦٩/١٥)، والكاشف، الذهبي (١٥٠/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٥٦٣/٣)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣١٣).

(٤) عتبة بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم، أبو عبدالله الهذلي، وأمّه أم عبد بنت عبد ود بن سوي بن قريم - لها صحبة -، وهو أخو عبدالله بن مسعود لأبيه وأمّه، وكان قديم الإسلام بمكة، وهاجر مع أخيه عبدالله بن مسعود ﷺ إلى أرض الحبشة المحجرة الثانية، ثم

السُّلطان^(٢) فليقل: اللهم ربّ السموات السبع، وربّ العرش العظيم، كن لي جاراً من شر فلان - ويسمّي الذي يريد -، وشر الجن والإنس وأتباعهم؛ أن يفرط عليّ أحدٌ منهم، عزّ جارك، وجلّ ثناؤك، ولا إله غيرك^(٣).

قدم المدينة فشهد أحداً، والمشاهد كلها بعد ذلك، ومات في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالمدينة، قبل أخيه عبدالله، وصلى عليه عمر رضي الله عنه، وقيل: توفي سنة (٤٤ هـ)، وعلى هذا يكون موته بعد أخيه لا قبله. ينظر: الاستيعاب، ابن عبد البر (٣/١٠٣٠)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٣/٢٠٤)، والإصابة، ابن حجر (٧/٨٠).

(١) عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أبو عبدالرحمن الهذلي، حليف بني زهرة، الإمام الحبر، فقيه الأمة، كان من السابقين الأولين، وكان سادس ستة في الإسلام، ومن كبار العلماء من الصحابة، ومن النجباء النقباء الرفقاء، وهو أول من جهر بالقرآن بمكة، وهاجر المهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسواكه ونعله وظهره، ومناقبه غزيرة جمّة، آخى بينه وبين سعد بن معاذ رضي الله عنه، وقيل: بينه وبين الزبير رضي الله عنه، وأمره عمر رضي الله عنه على الكوفة معلماً ووزيراً، توفي بالمدينة - وقيل: بالكوفة - قبل عثمان رضي الله عنه سنة (٣٢ هـ) أو بعدها، وصلى عليه الزبير بن العوام رضي الله عنه. ينظر: الاستيعاب، ابن عبد البر (٣/٩٨٧)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٣/٣٩٤)، والإصابة، ابن حجر (٦/٣٧٣).

(٢) في النسخة الأصل: كأنها (الشیطان)؛ وكذلك تصحفت في بعض المصادر، والصواب ما في نسخة (ب)؛ كما في المعجم الكبير للطبراني وغيره.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/١٥) رقم (٩٧٩٥)، وفي الدعاء (٢/١٢١٧) رقم (١٠٥٦)، عن عبدالرحمن بن سلّم الرازي، والحسين بن إسحاق التستري به. وجاء في كتاب الدعاء (الحسن بن العباس الرازي) بدل (الحسين بن إسحاق الرازي)، وفيه (عن جده عبدالله بن مسعود رضي الله عنه).

وجاء إسناد الطبراني في نتائج الأفكار، لابن حجر (٤/١٠٧): ((عن عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، عن جده، عن عبدالله بن مسعود - وهو جد أبيه -...)).

=

وأخرجه البيهقي في الدعوات الكبير (١٩١/٢) رقم (٤٢١) عن أبي عبدالله الحافظ أخبرنا عمرو بن إسحاق السكيني حدثنا صالح بن محمد الحافظ حدثنا سلم بن جنادة بن سلم بن خالد بن جابر بن سمرة حدثنا أبي؛ فذكره.

ثم قال: ((ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله بن مسعود من قوله غير مرفوع، وروي في ذلك عن ابن عباس قوله)).

وقال المنذري: ((رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا جنادة بن سلم، وقد وثق، ورواه الأصبهاني وغيره موقوفاً على عبدالله لم يرفعه)) الترغيب والترهيب (١٣٣/٣).

وقال الهيثمي: ((رواه الطبراني، وفيه جنادة بن سلم، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقيه رجاله رجال الصحيح))، مجمع الزوائد (١٣٧/١٠)، وينظر: (١٨٧/١٠)، وكنز العمال، المتقي الهندي (٥٤،٥٢/٢).

وقال ابن حجر: ((رواه الطبراني بسند حسن)) بذل المعاون (ص ١٦٧).

وقال أيضاً: ((ورجال سنده ثقات، إلا جنادة بن سلم فضعّفه بعضهم، وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات)) نتائج الأفكار (١٠٨/٤).

وهذا إسناد ضعيف؛ لما يلي:

١- ضعف جنادة بن سلم العامري السوائي، وفي روايته عن عبيدالله بن عمر كلام؛ فقد ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم والساجي والأزدي وغيرهم، وذكر أبو حاتم أنه عمد إلى أحاديث موسى بن عقبة فحدث بها عن عبيدالله بن عمر، وأنه ما أقربه من أن يترك! وكذلك ذكر الأزدي أنه منكر الحديث عن عبيدالله بن عمر، وأن عنده عجائب، وذكر ابن حجر أن عنده أغلاطاً! وهذا من روايته عن عبيدالله بن عمر؛ ولعل هذا الحديث من أغلاطه وعجائبه!

كما أني لم أجد راوياً اسمه: عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ فلم أجد له ترجمة، ولا ذكر له في كتب الرواية! وقد جاء إسناد الطبراني في نتائج الأفكار، لابن حجر (١٠٧/٤): ((عن عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، عن جده، عن عبدالله بن مسعود - وهو جد أبيه -...))، وعلى هذا فيكون معروفاً، والله أعلم.

٢- أن الصواب أن الحديث موقوف على ابن مسعود رضي الله عنه؛ كما أشار لذلك البيهقي، والمنذري؛ وسيأتي.

=

وقد ضعّف الحديث الشيخ الألباني؛ ينظر: السلسلة الضعيفة (٤٢١/١)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص ٦١-٦٢).

وقد روي الحديث من وجه آخر عن ابن مسعود رضي الله عنه؛ فقد أخرجه الطبراني في الدعاء (١٢١٧/٢) رقم (١٠٥٧) عن مطلب بن شعيب الأزدي، ثنا عبدالله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، عن عبدربه بن سعيد وإسحاق بن أبي فروة، عن يونس بن عبدالله، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فذكره نحوه. قال ابن حجر: ((هذا حديث حسن، رواه موثقون، وفيهم أئمة، لكن في سنده انقطاع، لأن عبيدالله لم يسمع من عم أبيه عبدالله بن مسعود، ولا أدركه؛ لكن للحديث طريق أخرى تعضده؛ وإسحاق بن أبي فروة - المذكور في السند - جاء منضمّاً إلى عبدربه بن سعيد؛ فلا يضر ضعفه)) نتائج الأفكار (١٠٧/٤).

وهو منقطع - كما ترى -؛ لأن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود لم يسمع من عم أبيه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ كما قال ابن حجر. وينظر: تهذيب الكمال، للمزي (٧٣/١٩)، وجامع التحصيل، للعلائي (ص ٢٣٢)، وتحفة التحصيل، لأبي زرة العراقي (ص ٣٢٧)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (٣٢٤/٤).

وأخرج الحديث ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ٣٠٥) رقم (٣٤٥) عن جعفر بن عيسى ثنا عمر بن شبة [تصحف في الكتاب إلى: عمرو بن شيبة!] ثنا محمد بن الحارث الحارثي، ثنا محمد بن عبدالرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا خفت سلطاناً أو غيره فقل...))؛ فذكر نحوه.

ولكن هذا إسناد ضعيف جداً، فيه:

١- محمد بن الحارث الحارثي؛ ضعيف، وتركه أبو زرة، وقد روى عن ابن البيلماني أحاديث منكورة. ينظر: المحروحين، ابن حبان (٣١٠/٢)، والكامل في الضعفاء، ابن عدي (١٦٣/٧)، وتهذيب الكمال، المزي (٢٩/٢٥)، والكاشف، الذهبي (٩٥/٤)، وتقريب التهذيب، ابن حجر (ص ٤٧٣).

٢- محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني؛ منكر الحديث، وقد اتهمه ابن حبان وابن عدي، وقال ابن عدي: ((وكل ما روي عن ابن البيلماني فالبلاء فيه من ابن البيلماني، وإذا روى عن ابن البيلماني

=

محمد بن الحارث هذا فجميعهما ضعيفين... والضعف على حديثهما بيّن)). ينظر: المجروحين، ابن حبان (٢٧٣/٢)، والكامل في الضعفاء، ابن عدي (١٦٦/٧)، وتهذيب الكمال، المزي (٥٩٤/٢٥)، والكاشف، الذهبي (١٤٩/٤)، وتقريب التهذيب، ابن حجر (ص ٤٩٢).

ولهذا قال ابن حجر: ((محمد بن الحارث - أحد الضعفاء - عن محمد بن عبدالرحمن البيلماني... ومحمد بن عبدالرحمن هذا اتفقوا على تضعيفه، واتمه بعضهم بالكذب، وذكر ابن حبان أن محمد بن الحارث روى عنه نسخة موضوعة...)) نتائج الأفكار (١٠٦/٤).

وقد روي الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه من وجه آخر موقوفاً؛ فقد أخرجه ابن فضيل في الدعاء (ص ٢٠٩) رقم (٤٣)، وابن أبي شيبه في المصنف (٢٢/٦) رقم (٢٩١٧٦)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢٤٧) رقم (٧٠٧) من طرق عن الأعمش، عن ثمامة بن عقبة المخَلمي، عن الحارث بن سويد، قال: قال عبدالله: إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه وظلمه فليقل؛ فذكره موقوفاً، وفيه اختلاف يسير وزيادة.

وقال ابن أبي شيبه: ((إلا أن أبا معاوية زاد فيه: قال الأعمش: فذكرته لإبراهيم، فحدث عن عبدالله بمثله، وزاد فيه: من شر الإنس والجن)).

قال ابن حجر: ((وسنده صحيح))، وقال عن رواية إبراهيم: ((ورجاله ثقات، لكن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود رضي الله عنه)) نتائج الأفكار (١٠٨/٤).

وقال الألباني: ((وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير ثمامة بن عقبة، وهو ثقة؛ لكنه موقوف، إلا أنه يحتمل أن يكون في حكم المرفوع)) السلسلة الضعيفة (٤٢٢/١)، وكذلك صححه في صحيح الأدب المفرد (ص ١٩١).

وأخرجه أيضاً ابن فضيل في الدعاء (ص ٢٠٧) رقم (٤٢) عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ فذكره نحوه. وينظر أيضاً: الدعوات الكبير، البيهقي (١٩١/٢)، وكنز العمال، المتقي الهندي (٢٨٠/٢)، وعزاه أيضاً لابن جرير.

وروي الحديث - أيضاً - عن ابن عباس رضي الله عنه موقوفاً بنحوه.

فقد أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٣/٦) رقم (٢٩١٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢٤٧) رقم (٧٠٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٥٨/١٠) رقم (١٠٥٩٩)، وفي الدعاء (١٢١٩/٢) رقم (١٠٦٠)، والبيهقي في الدعوات الكبير (١٩٢/٢) رقم (٤٢٢)، من طريق

=

قال أبو موسى الحافظ: هذه العُوذُ^(١) مجربة لها^(٢)، وفيها أخبار^(٣).

يونس بن أبي إسحاق، عن المنهال بن عمرو، قال: حدثني سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ فذكر نحوه موقوفاً.

وقال المنذري: ((رواه ابن أبي شيبة موقوفاً... ورواه الطبراني... ورجاله محتج بهم في الصحيح)) الترغيب والترهيب (١٣٣/٣).

وقال الهيثمي: ((رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح)) مجمع الزوائد (١٣٧/١٠)، وينظر: (١٨٧/١٠).

وقال ابن حجر: ((رواه ابن أبي شيبة والطبراني موقوفاً، ورجاله رجال الصحيح)) بذل الماعون (ص ١٦٧)، وقال أيضاً: ((وهو موقوف صحيح)) نتائج الأفكار (١٠٩/٤).

وقال الألباني: ((صحيح)) صحيح الأدب المفرد (ص ١٩١).

والخلاصة: أن الحديث صحيح موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقد يكون له حكم الرفع، وبعضه المرفوع عنه، وما يروى موقوفاً على عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

(١) كذا جاء في كلا النسختين: (العُوذُ) بصيغة الجمع، وجاء في حاشية نسخة (ب): (العُوذَة) بصيغة المفرد.

(٢) كذا في كلا النسختين!

(٣) وقد ذكرت بعض هذه الأخبار في تخريج الحديث.

وروى هذا الطريقَ أبو بكر الجعابيُّ الحافظُ^(١)، عن عبدالله بن بشير^(٢)، وإبراهيم بن محمد العُمري^(٣)، عن أبي السائب سَلَم بن جُنادة^(١)، عن أبيه؛

(١) محمد بن عمر بن محمد بن سلم، أبو بكر التميمي البغدادي الجعابي، مولده سنة (٢٨٤ هـ)، وسمع من: جعفر بن محمد الفريابي وأبي بكر الباغندي، وتخرج بالحافظ ابن عقدة وغيرهم، وبرع في الحفظ وبلغ فيه المنتهى، وروى عنه: أبو الحسن الدارقطني وابن منده والحاكم وأبو نعيم وغيرهم، توفي سنة (٣٥٥ هـ)، حافظ إمام في العِلل والرجال وتواريخهم؛ ولكنه كثير الغرائب، وخلط في آخر حياته، واتهم بالتشيع وقلّة الدين. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٢٦/٣)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٦/٨٨)، ولسان الميزان، ابن حجر (٧/٤٠٨).

(٢) كذا في كلا النسختين: (عبدالله بن بشير)؛ ولم أجد له ترجمة! ولعله: عبدالله بن بشر؛ كذا يذكر مختصراً، وهو: عبدالله بن حمدان بن وهب، ويقال له: عبدالله بن محمد بن وهب، و: عبدالله بن وهب. وهو: عبدالله بن محمد بن وهب بن بشر بن صالح بن حمدان، أبو محمد الدينوري. ينظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر (٣٢/٢٧٢)، وميزان الاعتدال، الذهبي (٣/١٢٦، ٢٠٨، ٢٣٨). ولعله كان يُسَمَّى بهذه الأسماء اختصاراً، أو من باب التعمية له حتى لا يعرف؛ لأنه كان ضعيفاً، بل متهماً؛ كما سيأتي.

وهو: عبدالله بن محمد بن وهب بن بشر بن صالح بن حمدان، أبو محمد الدينوري، روى عن: أبي عمير عيسى بن محمد بن النحاس وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين وغيرهم، وروى عنه: جعفر بن محمد الفريابي وأبو علي الحسين بن علي وأبو بكر ابن الجعابي وغيرهم، توفي سنة (٣٠٨ هـ)، حافظ، ولكنه متروك، ومتهم بالكذب ووضع الحديث. ينظر: الكامل، ابن عدي (٥/٢٩٦)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٤/١٤٠)، وتذكرة الحفاظ، له (٢/٧٥٤)، ولسان الميزان، ابن حجر (٤/٤٦٧، ٥٧٣) و(٥/٣٦).

(٣) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن واقد، أبو إسحاق العُمري الكوفي، روى عن: أبي كريب وسلم بن جنادة ومحمد بن إسماعيل الأحمسي وغيرهم، وروى عنه: محمد بن المظفر والدارقطني وأبو حفص بن شاهين وغيرهم، توفي سنة (٣١٨ هـ) وقيل (٣٢٠ هـ)، كان أحد

=

مثله؛ إلا أنه قال: عن عتبة بن عبدالله؛ لم ينسبه بأكثر من هذا؛ فجعل جده:
عتبة بن عبدالله بن مسعود^(٢)، وقال: هذا حديث عجيب، ما سمعته إلا
منهما^(٣).

الشهود، فيه نظر، ومتكلم فيه. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (١٥٨/٦)، وتاريخ الإسلام، الذهبي
(٦٠١/٢٣)، ولسان الميزان، ابن حجر (٣٥٣/١).

(١) سلم بن جنادة بن سلم، أبو السائب السوائي الكوفي، روى عن: أبيه وعبدالله بن إدريس وأبي
معاوية، وروى عنه: الترمذي وابن ماجه والمحاملي وابن مخلد، توفي سنة (٢٥٤ هـ)، ثقة، ربما
خالف. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٢١٨/١١)، والكاشف، الذهبي (٥٠٨/٢)، وميزان
الاعتدال، له (٣٧٤/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٧٢٩/٢)، وتقريب التهذيب، له
(ص ٢٤٥).

(٢) عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ لم أجد له ترجمة، وليس له ذكر في كتب الرواية.

(٣) لم أجد هذا الطريق، ولا كلام الحافظ أبي بكر الجعابي.

وقد أخرج البيهقي في الدعوات الكبير (١٩١/٢) رقم (٤٢١) رواية أبي السائب سلم بن جنادة، عن
أبيه - من رواية صالح بن محمد الحافظ عنه -؛ وهي كرواية سهل بن عثمان سواء!

ورواه أبو(١) بكر ابن مردويه(٢) الحافظ(٣)، من رواية إبراهيم بن محمد العمري، عن سلم؛ وقال: وجدته في كتاب أبي(٤)؛ وهو عجيب؛ كما ذكره الجعابي.

غير أن الظاهر أن عتبة الأول ليس ابنَ عبدالله بن مسعود، وإنما هو أخوه عتبة بن مسعود رضي الله عنه مع أن لعبدالله بن مسعود ابناً يقال له: عتبة -؛ لأن الإسناد [١/ب] يصرح به، ولأن أحداً من المصنفين لم يذكر لعتبة بن عبدالله بن مسعود رواية(٥).

(١) في النسخة الأصل: (أبي).

(٢) في النسخة الأصل: (معين)، ثم ضرب عليها الناسخ، وصححها مباشرة في المتن.

(٣) أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك، أبو بكر الأصبهاني، صاحب التفسير الكبير، وتاريخ أصبهان، والمستخرج على صحيح البخاري، وغيرها، مولده سنة (٣٢٣ هـ)، روى عن: أبيه أبي عمران وسليمان بن أحمد الطبراني وأبي سهل بن زياد وغيرهم، وروى عنه: عبدالرحمن بن منده وأخوه عبدالوهاب وأبو نعيم الأصبهاني الحافظ وغيرهم، توفي سنة (٤١٠ هـ)، ثقة حافظ علامة محدث مصنف مجوّد. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٠٨/١٧)، وتذكرة الحفاظ، له (١٠٥٠/٣)، والبداية والنهاية، ابن كثير (٥٨١/١٥).

(٤) لم أجد هذه الرواية؛ ولعلها في كتاب الأدعية له؛ كما يذكر في ترجمته، ويعزو إليه بعض المصنفين؛ وقد تقدم أن البيهقي أخرج رواية أبي السائب عن أبيه - من رواية صالح بن محمد الحافظ عنه - ، كرواية سهل بن عثمان سواء !

(٥) سقط من الأصل كلام بمقدار سطر تقريباً، من قوله (ابناً يقال له عبدالله...) إلى قوله: (لعتبة بن عبدالله بن مسعود)؛ وسببه انتقال النظر، والله أعلم.

وما ذكره المؤلف هنا: تعليل لما استظهره من أن المقصود بعتبة الأول في الإسناد الأول هو:

عتبة بن مسعود الصحابي، جد عتبة بن عبدالله بن عتبة، وليس عتبة بن عبدالله بن مسعود -

مع أن لعبدالله ابناً يقال له عتبة -؛ وعلل ذلك بأمرين:

١ - كون الإسناد يصرح به؛ يعني ب: عتبة بن مسعود.

٢ - أنه لم يذكر أحد من المصنفين أن لعتبة بن عبدالله بن مسعود رواية !

فإن كان هذا الذي في الإسناد أخوا عبدالله بن مسعود رضي الله عنهما، فهو أعجب؛ لأنه أقدم موتاً من عبدالله ^(١)، توفي في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وصلى هو عليه ^(٢)، وقيل: توفي سنة أربع وأربعين ^(١).

(١) أقول: ومع كونه أقدم موتاً فلا يمنع أن يروي عنه، ولا عجب في ذلك؛ فقد يروي المتقدم عن المتأخر! فقد روى الصحابة بعضهم عن بعض، وكما في رواية الصحابة عن التابعين، والآباء عن الأبناء، والكبار عن الصغار، ونحو ذلك، مما هو معروف من أنواع علوم الحديث.

(٢) أخرج البخاري في التاريخ الأوسط (٤٠٥/١) رقم (١٤٥)، والتاريخ الكبير (٥٢٢/٦) رقم (٣١٨٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٦/١٧) رقم (٣٣٧) - وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣٠/٢) رقم (٥٣٤٣) -، من طريق أبي معاوية، ثنا المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن، قال: مات عتبة بن مسعود زمن عمر رضي الله عنه، فانتظروا حتى تجيء أم عبد، فصلى عمر رضي الله عنه.

قال الهيثمي: ((رواه الطبراني: وإسناده حسن)) مجمع الزوائد (٢٩١/٩).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٦/٤)، والحاكم في المستدرک (٢٥٧/٣-٢٥٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٩/٩-٤٠)، من طريق المسعودي عبد الرحمن بن عبدالله، قال: سمعت القاسم بن

عبد الرحمن، يذكر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انتظر أم عبد بالصلاة على عتبة بن مسعود رضي الله عنه. وكذلك قال ابن سعد، وأبو حاتم، وابن قتيبة، وابن حبان، وأبو نعيم، وابن عبد البر، والذهبي، وابن كثير، وابن حجر؛ أنه مات في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالمدينة، وصلى عليه عمر رضي الله عنه.

قال ابن كثير: ((وتوفي زمن عمر على الصحيح، ويقال: في زمن معاوية سنة أربع وأربعين)).

وقال ابن حجر: ((وهذا أصح من قول يحيى بن بكير، أنه مات سنة أربع وأربعين)).

ينظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (١٢٦/٤)، والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (٣٧٣/٦)، والمعارف، ابن قتيبة (ص ٢٥٠)، والثقات، ابن حبان (٢٩٦/٣)، ومعرفة الصحابة، أبو نعيم (٢١٣٠/٢)، والاستيعاب، ابن عبد البر (١٠٣٠/٣)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٠٠/١)، والبداية والنهاية، ابن كثير (٢٠٣/١٠)، وجامع المسانيد والسنن، له (٣٩/٦)، والإصابة، ابن حجر (٨١/٧).

=

قال الزهري^(٢): ما كان عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بأقدم هجرة من أخيه عتبة رضي الله عنه^(٣)، ولكنه مات قبله^(٤).

(١) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (١٣٦/١٧) رقم (٣٥٥) - ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣٠/٢) رقم (٥٣٤٤) - عن أبي الزيناع روح بن الفرج، عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، قال: توفي عتبة بن مسعود رضي الله عنه سنة أربع وأربعين. قال الهيثمي: ((رواه الطبراني، وإسناده منقطع)) مجمع الزوائد (٢٩١/٩). وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٥٨/٣) رقم (٥١٢٥) عن عبدالله بن غانم البرجي، عن أبي عبدالله البوشنجي، عن يحيى بن بكير قوله؛ وزاد: وله حديث واحد. وقال أبو نعيم: ((وقيل: توفي في سنة أربع وأربعين)).

وقال ابن الأثير: ((وقيل: إن عتبة مات في خلافة عمر رضي الله عنه؛ كذا قيل! والذي روي عن القاسم بن عبد الرحمن: أن عتبة توفي سنة أربع وأربعين؛ فعلى هذا: يكون موته بعد أخيه، لا قبله)). قال الذهبي - متعقباً هذا القول - ((ويقال: سنة أربع وأربعين؛ وهو بعيد جداً)). ينظر: معرفة الصحابة، أبو نعيم (٢١٣٠/٢)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٢٠٤/٣)، وتجرید أسماء الصحابة، الذهبي (٣٧٢/١)، والبداية والنهاية، ابن كثير (٢٠٣/١٠)، والإصابة، ابن حجر (٨١/٧).

(٢) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب، أبو بكر الزهري القرشي المدني، روى عن: ابن عمر وأنس وسهل وغيرهم، وروى عنه: يونس ومالك وابن عيينة وغيرهم، توفي سنة (ت ١٢٥ هـ)، وقيل قبلها بسنة أو سنتين، ثقة حافظ عالم فقيه فاضل كثير الحديث، أحد الأعلام، متفق على جلالته وإتقانه. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٤١٩/٢٦)، و الكاشف، الذهبي (٢٠١/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٤٨/٦)، وتقريب التهذيب، له (ص ٥٠٦).

(٣) قوله (أخيه عتبة) مضموس في الأصل؛ بسبب التصوير.

(٤) أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٢٠/٢)، عن محمد بن أبي عمر؛ والطبراني في المعجم الكبير (١٣٦/١٧) رقم (٣٣٦) - وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣٠/٢) رقم (٥٣٤٥) - عن الحميدي؛ كلاهما عن سفيان، عن الزهري؛ به.

أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد المقرئ، ثنا أبو نعيم أحمد بن عبيدالله،
ح^(١)، وحدثنا أبو غالب الكَوْشِيذِي، أبنا أبو بكر ابن رِيْدَةَ، أخبرنا أبو القاسم
الطبراني^(٢) [٧٢/أ]، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٣)، ثنا محمد بن ربيعة الكلابي

وقال الهيثمي: ((رواه الطبراني مرسلًا، ورجاله رجال الصحيح)) مجمع الزوائد (٩/٢٩١).

وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٣٢٠)، والحاكم في المستدرک (٣/٢٥٧) رقم (٥١٢٣) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، بلفظ: ما عبدالله بن مسعود عندنا بأعلم - وفي المستدرک: بأعلى - من عتبة بن مسعود، ولكنه مات سريعاً. وفي بعض المصادر: (بأفقه). وينظر أيضاً: الاستيعاب، ابن عبدالبر (٣/١٠٣٠)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٣/٢٠٤)، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي (١/٢٩٥)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١/٥٠٠)، والإصابة، ابن حجر (٧/٨٠).

(١) جاء في النسخة (ب): (عبيدالله، ح)، وفي النسخة الأصل مطموس بسبب التصوير، وفي جميع المصادر التي وقفت عليها (عبدالله)؛ وسيأتي على الصواب في الحديث التالي.
وهو: أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، أبو نعيم المهراني الأصبهاني، الصوفي الأحول، مولده سنة (٣٣٦ هـ)، روى عن: أبي القاسم الطبراني ومحمد بن عمر الجعابي وأبي الشيخ ابن حيان وغيرهم، وروى عنه: أبو بكر الخطيب وغانم بن محمد البرجي وأبو علي الحداد وغيرهم، من مؤلفاته: كتاب الحلية والمستخرج على الصحيحين وتاريخ أصبهان وصفة الجنة ودلائل النبوة ومعرفة الصحابة وغيرها، توفي سنة (٤٣٠ هـ)، ثقة حافظ إمام مصنف مشهور. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٧/٤٥٣)، وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٤/١٨)، ولسان الميزان، ابن حجر (١/٥٠٧).

(٢) قوله (الطبراني) مطموس في الأصل؛ بسبب التصوير.

(٣) عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبدالرحمن الشيباني، ولد الإمام، روى عن: أبيه وأحمد بن منيع البغوي وأبي بكر بن أبي شيبة وغيرهم، وروى عنه: النسائي والطبراني وأبو القاسم البغوي وغيرهم، توفي سنة (٢٩٠ هـ)، حافظ ثقة ثبت إمام. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٤/٢٨٥)، والكاشف، الذهبي (٣/٨٨)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣/٤٠٨)، وتقريب التهذيب، له (ص٢٩٥).

أبو ربيعة^(١)، ثنا أبو العُميس عتبة بن عبدالله بن عتبة، عن عون بن عبدالله بن عتبة^(٢)، عن أبيه، قال: لما مات عتبة بن مسعود رضي الله عنه، بكى عليه أخوه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، فقيل له: تبكي عليه! فقال: أخي، وصاحبي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،

(١) محمد بن ربيعة بن سمير بن الحارث بن ربيعة، أبو عبدالله الكلابي الرؤاسي الكوفي، ابن عم وكيع بن الجراح، روى عن: الأعمش وهشام بن عروة وأبي العميس وغيرهم، وروى عنه: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وإبراهيم بن موسى الرازي وغيرهم، توفي بعد (٢٩٠ هـ)، صدوق. ينظر: تهذيب الكمال، المزني (١٩٦/٢٥)، والكاشف، الذهبي (١٠٩/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٥٧٨/٥)، وتقريب التهذيب، له (ص٤٧٨).

تنبيه: ذُكرت كنيته في جميع المصادر التي وقفت عليها (أبو عبدالله)؛ ولم يذكر أحد أن كنيته (أبو ربيعة) - كما هنا - إلا في إسناد الطبراني، عند الحافظ أبي نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣١/٢).

(٢) عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، أبو عبدالله الهذلي الكوفي، روى عن: أبيه وعم أبيه عبدالله بن مسعود - مرسلًا - وأخيه عبدالله وغيرهم، وروى عنه: أخوه حمزة والمسعودي وأبو العميس وغيرهم، توفي قبل سنة (١٢٠)، ثقة عابد فقيه، كثير الإرسال عن الصحابة. ينظر: تهذيب الكمال، المزني (٤٥٣/٢٢)، والكاشف، الذهبي (٥٦١/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (١٥٩/٥)، وتقريب التهذيب، له (ص٤٣٤).

وأحب الناس إليّ، إلا ما كان من عمر بن الخطاب رضي الله عنه (١).
ولعنته بن مسعود رضي الله عنه أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٧/١٧) رقم (٣٣٩) - وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣١/٢) رقم (٥٣٤٧) -، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل؛ به.
وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨٦/٦) رقم (٥٨٧٣) - وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣١/٢) رقم (٥٣٤٨) -، عن محمد بن عبدالعزيز بن محمد بن ربيعة، قال: حدثني أبي عن جدي، ثنا أبو العميس؛ به.

وقال الطبراني: ((لم يرو هذا الحديث عن عون بن عبدالله إلا أبو العميس)).
وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٥٧/٣) رقم (٥١٢١)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣١/٢) رقم (٥٣٤٩)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٣٧٦-٣٧٧/٤٤) - من طريق أبي القاسم البغوي -، جميعهم من طريق داود بن رشيد، عن محمد بن ربيعة؛ به. وقال الذهبي في التلخيص: ((إسناده صحيح)).
وأخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق (٣٧٧/٤٤)، من طريق محمد بن إسحاق ابن منده، عن خيثمة بن أبي سليمان، عن الحسن بن أبي يعلى، عن محمد بن أبي ربيعة؛ به.
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٨٠/٩) رقم (٨٨٩٢)، من طريق المسعودي، عن عون، قال: لما أتت عبدالله وفاة عنته بكى... وذكر نحوه؛ وفيه زيادة: وما أحب مع ذلك أني كنت قبله، لأن يموت فأحتسبه، أحب إلي من أن أموت فيحتسبني.

قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط، والكبير بنحوه، وزاد... ورجاله ثقات)) مجمع الزوائد (٢٠/٣).
(٢) قال ابن قتيبة: ((ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً)) المعارف (ص ٢٥٠).
كذا قال ابن قتيبة - رحمته الله - ! وقد ذكر بعض العلماء - في ترجمته - له عدة أحاديث، يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ كما قال أبو موسى - رحمته الله - .

وقد راجعت جامع المسانيد، لابن الجوزي، وتحفة الأشراف، وتهذيب الكمال، للمزي، والمسند الجامع، للدكتور بشار عواد؛ فلم أجد له رواية في الكتب الستة، ولا في الكتب التسعة.
وقد ذكر يحيى بن بكير أن له حديثاً واحداً؛ كما سبق في المستدرک (٢٥٨/٣) رقم (٥١٢٥)؛ وقد وقفت له على أربعة أحاديث، يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخرج له ابن قانع في معجمه (٢٦٧/٢) حديثاً واحداً، وأخرج له الطبراني في المعجم الكبير (١٣٦/١٧) حديثاً واحداً، وأخرج له الحاكم في المستدرک (٢٥٨/٢) حديثين - أحدهما ما أخرجه الطبراني -، وأخرج له أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٣٠/٢) حديثاً واحداً. وينظر أيضاً: جامع المسانيد والسنن، لابن كثير (٣٩/٦)، وإتحاف المهرة، لابن حجر (٦٨٥/١٠).

وأما ابنه: عبدالله بن عتبة^(١)، فله أحاديث عن عمه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، في صحيح مسلم وغيره^(٢)؛ قال حسن الصيقل^(١): وأخرج له البخاري في

(١) سبقت ترجمته؛ وقد ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وعدّه بعض العلماء في الصحابة، ومنهم من ذكره في التابعين، وقد استعمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه على السوق، وكان على قضاء الكوفة.

وقد أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه؛ كما في التهذيب، وفروعه. ومن عدّه في الصحابة: ابن البرقي، والبغوي، والعقيلي، والدارقطني، والحاكم، وابن الأثير، والنووي، والمزي، والذهبي، وعلاء الدين مغلطاي، وابن كثير، وابن حجر.

وقد ذكر المزي أن النسائي أخرج له حديثين، ومسلم حديثاً. ينظر: تحفة الأشراف، المزي (٣/٢٢٤)، وسنن النسائي (٢/١٦٩) رقم (٩٨٨) و(١٩٦/٦، ٢٦١) رقم (٣٥٢١) و(٣٦٨٤)، وصحيح مسلم (٤/١٨٢٦) رقم (٢٣٥٢).

ومن ذكره في التابعين: الواقدي، وابن سعد، وخليفة بن خياط، والبخاري، وأبو حاتم، والعجلي، وابن حبان، وابن خلفون، وابن عبد البر.

ينظر: المراجع السابقة في ترجمته، والطبقات، خليفة (ص ١٤١، ١٤٣، ٢٣٦)، والمعارف، ابن قتيبة (ص ٢٥٠)، ومعجم الصحابة، البغوي (٤/٢٥٧)، والمستدرک، الحاكم (٣/٢٥٨)، ومعرفة الصحابة، أبو نعيم (٢/١٧٣٦)، والاستيعاب، ابن عبد البر (٣/٩٤٥)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٣/١٨)، وتهذيب الأسماء واللغات، النووي (١/٢٦١)، وتحفة الأشراف، المزي (٥/٢٢٤)، وجامع التحصيل، العلائي (ص ٢١٤)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١/٥٠٠)، وتجريد أسماء الصحابة، له (١/٣٢٣)، والإبانة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، مغلطاي (١/٣٦٥)، وإكمال تهذيب الكمال، له (٨/٥١)، وجامع المسانيد والسنن، ابن كثير (٥/٣٤٩)، ومجمع الزوائد، الهيتمي (٩/٣٩٩)، وتحفة التحصيل، أبو زرعة العراقي (ص ٢٥٤)، والإصابة، ابن حجر (٦/٢٦٧)، وإتحاف المهرة، له (٨/١٩٤).

(٢) قال ابن منجويه: ((روى عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في التفسير)) رجال صحيح مسلم (١/٣٨٠). وذكر المزي روايته عن عمه عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عند مسلم، والنسائي، وابن ماجه.

=

ينظر: صحيح مسلم (٤/٢٣١٩، ٢٣٢١) رقم (٣٠٢٧) و(٣٠٣٠)، والسنن الكبرى، النسائي (٦/٤٨١) رقم (١١٥٦٨)، وسنن ابن ماجه (٢/١٤٠٤) رقم (٤١٩٧)، وتحذيب الكمال، المزي (١٥/٢٧٠)، وتحفة الأشراف، له (٧/٥٧)، وإتحاف المهرة، ابن حجر (١٠/٢٩٠).

(١) الحسن بن محمد بن عبدالله الصِّيْقَلِيّ القزويني، والد أبي الحسن الصِّيْقَلِيّ الواعظ، روى عن: عمر القطاني، وروى عنه: ولده أبو الحسن علي بن الحسن بن محمد الصيقللي؛ والصِّيْقَلِيّ - بفتح الصاد المهملة، وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وفتح القاف، وفي آخرها اللام، وقد تلحق الياء في آخرها للنسبة إليها -؛ نسبةً إلى صقال الأشياء الحديدية؛ كالسيف، والمرآة، والدرع، وغيرها، والصَّئِل: الجلاء. ينظر: الأنساب، السمعي (٨/١٢٥)، واللباب، ابن الأثير (٢/٢٥٤)، والتدوين في أخبار قزوين، الراجعي (٢/٤٣٥).

وأما ابنه، فهو أشهر، وهو: علي بن الحسن بن محمد بن عبدالله، أبو الحسن الصيقللي القزويني، مولده سنة (٣٠٥ هـ)، روى عن: أبي حفص بن شاهين وأبي بكر مالك القطيعي وإسحاق بن يعقوب الداراني وغيرهم، وروى عنه: القاضي أبو الحسن عبدالعزيز بن عبدالرحمن القزويني وعبدالسلام بن زكريا البرداني وغيرهم، ومن مؤلفاته: أنس المريدين، وفضائل معاوية رضي الله عنه، وشفاء الصدور، وغيرها، توفي سنة (٤٠٣ هـ)، واعظ ومحدث وحافظ مصنف، ولكنه كان يركب الإسناد. ينظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر (٤١/٣٣٧)، والتدوين في أخبار قزوين، الراجعي (٣/٣٥٢)، ولسان الميزان، ابن حجر (٥/٥٢٤).

الشهادات والطلاق^(١)، ويُنكَي أبا عبدالرحمن، وسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٢)؛
— يعني: عبدالله بن عتبة^(٣) بن مسعود —^(٤).

(١) لم أقف على كلام الصَّنِقْلِي! وقال الكلاباذي: ((سمع عمر بن الخطاب، وعمر بن عبدالله بن أرقم، وروى عنه حميد بن عبدالرحمن بن عوف في الشهادات والطلاق)) رجال صحيح البخاري (٤١٨/١)، وينظر: (٥١٠/٢)، وصحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب الشهداء العدول (١٤٨/٣) رقم (٢٦٤١)، وكتاب المغازي، باب (تابع لباب فضل من شهد بدرًا) (١٣/٥) رقم (٣٩٩١)، وكتاب الطلاق، باب (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) (١٨٢/٦) رقم (٥٣١٩).

(٢) قال البخاري: ((سمع عمر رضي الله عنه، كان بالكوفة)) التاريخ الكبير (١٥٧/٥)، وكذلك قال الواقدي، وأبو حاتم، وابن حبان، والكلاباذي، والمزي، وغيرهم. ينظر: المراجع السابقة.
وذكر المزي روايته عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند البخاري. ينظر: صحيح البخاري (١٤٨/٣) رقم (٢٦٤١)، وتهديب الكمال، المزي (٢٧٠/١٥)، وتحفة الأشراف، له (٤٣/٨)، وإتحاف المهرة، ابن حجر (٢٥٤/١٢).

(٣) قوله (بن عتبة) سقط من الأصل، واستدركها الناسخ في الحاشية، ووضع عليها علامة التصحيح (صح).

(٤) وروى — أيضاً — عن غيرها من الصحابة، فروى عن: الجراح بن أبي الجراح الأشجعي، وعبدالله بن الأرقم الزهري، وعمار بن ياسر، والنعمان بن بشير، وأبي مسعود الأنصاري، وأبي هريرة رضي الله عنه. ينظر: تهديب الكمال، المزي (٢٦٩/١٥)، وتحفة الأشراف، له (٣٣١/٢) و(٣٧٦/٧) و(٢٢/٩) و(١١٥/١٠)، وإتحاف المهرة، ابن حجر (٣٩/٤) و(٢٥٦/١١) و(٥٣٤/١٣) — (٥٤٥، ٥٣٥).

وابن ابنه: عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود^(١)، هذا ليس من ولد عبدالله، هو من ولد أخي عبدالله بن عتبة^(٢)؛ بلا شك.

فأما أبو العُميس، فهو: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، من ولد عبدالله بن مسعود، لا من ولد أخيه عتبة؛ كذلك ذكر^(٣) البخاري، وأبو داود، وغير واحد من الحفاظ^(٤)،...

(١) في النسخة (ب):(عبدالله) بدل (مسعود)، ثم ضُرب عليها الناسخ، وصححها في الهامش.

(٢) كذا في كلا النسختين ! والمعنى: أن عون بن عبدالله ليس من ولد عبدالله بن مسعود ﷺ، وإنما من ولد أخيه عتبة ﷺ؛ فهو من أولاد عبدالله بن عتبة بن مسعود.

(٣) كلمة (ذكر) سقطت من الأصل، واستدرکها الناسخ في الحاشية، ووضع عليها علامة التصحيح (صح).

(٤) ينظر: التاريخ الكبير، البخاري (٥٢٧/٦)، وسؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود (ص١٤٦)، وسنن أبي داود (٣٧٥/١) حديث رقم (٤٦٩) و(٧٨/٢-٧٩) حديث رقم (١٠٢٩).

وكذلك قال ابن سعد، وأحمد، ومسلم، وابن قتيبة، والدولابي، وابن أبي حاتم، وأبو أحمد الحاكم، والكلاباذي، وابن منجويه، وابن نقطة، وابن القطان، والنووي، والمزي، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن حجر، وغيرهم.

ينظر: الطبقات الكبرى (٣٦٦/٦)، والعلل ومعرفة الرجال (١٣٤/١)، والمعارف (ص٢٤٩)، والكنى والأسماء (٦٥٩/١)، والكنى والأسماء، الدولابي (٧٦٤/٢)، والجرح والتعديل (٣٧٢/٦)، والأسامي والكنى (٢٦٦/٥)، ورجال صحيح البخاري (٥٩١/٢)، ورجال صحيح مسلم (١٢٢/٢، ٣٩٦)، وبيان الوهم والإيهام (١٧٥/٤)، وتكملة الإكمال (٢٠٢/٤)، وشرح صحيح مسلم (١١١/٢)، وتهذيب الكمال (٣٠٩/١٩)، وطبقات علماء الحديث (٢٩٦/١)، وسير أعلام النبلاء (٢٠/٧)، وتاريخ الإسلام (٣٤٩/٩)، والمقتنى في سرد الكنى (٤٤٠/١)، وميزان الاعتدال (٢٨٨/٣)، وتقريب التهذيب (ص٣٨١).

مع وَهَمِ جماعة منهم في تسميته، ونسبة أخيه^(١).

(١) وبعضهم لم يذكر اسمه كاملاً؛ قال ابن معين: ((أبو عُمَيْس اسمه: عتبة بن عبدالله، وهو أخو المسعودي، والمسعودي اسمه: عبدالرحمن بن عبدالله)) تاريخ ابن معين (رواية الدوري ٥٥٥/٣)، وينظر: (٣٣٢/٣).

وكذلك قال العجلي، ويعقوب بن سفيان الفسوي، وابن أبي حاتم، و الذهبي. ينظر: معرفة الثقات (١٢٦/٢)، والمعرفة والتاريخ (٢٥/٣)، والجرح والتعديل (٣٧٢/٦)، والكاشف (٣٧٨/٣).

وبعضهم ذكره هكذا: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ كيجي بن معين، وابن حبان، وأبي الوليد الباجي، والسمعاني، وابن الأثير، وابن حجر.

على أن بعضهم، يذكر أنه أخو المسعودي ! ولم أرَ أحداً منهم ذكر أنه من أولاد عتبة بن مسعود - نصاً -، وإنما يذكرون اسمه هكذا؛ ولعل ذلك من باب الاختصار. ينظر: من كلام أبي زكريا في الرجال (ص ٥٤)، والثقات (٢٦٩/٧)، والتعديل والتجريح (١٠٣٣/٣)، (١٢٧١)، والأنساب (٣٠٦/١١-٣٠٧)، واللباب (٢١٠/٣)، وتهديب التهذيب (٣٩٣/٤).

ومنهم من خلط بينه وبين أخيه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود ﷺ، والذي يقال له: المسعودي، ويعرف بذلك، ويقال في ترجمة أبي العُمَيْس: أنه أخو المسعودي.

كابن حزم، وتبعه على ذلك عبدالحق الإشبيلي - فيما قاله ابن القطان -.

قال ابن القطان - متعباً لعبدالحق -: ((وقد يظن من لا يحقق أن أخاه أبا العميس هو الذي يقال له المسعودي؛ ومن ظن هذا فقد أخطأ، بل إذا ذُكر أبو العميس، فإنما يعرف أنه أخو المسعودي، وذلك بيّن في كتب الرجال؛ واسم أبي العميس: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود.

والأمر في هذا وفي اختلاط المسعودي أبيين شيء، وما أراه اعتراه فيه إلا ما اعترى أبا محمد ابن حزم، من ظنه أبا العميس؛ وهو كثيراً ما يتبعه في صوابه وخطئه، ويحتمل أن يكون خفي عليه أمره، وهو أبعد الاحتمالين، وقد تبع عمله هذا في الإعراض عن المسعودي)).

=

جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود" من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني رَحِمَهُ اللهُ" د. محمد بن عبدالله العمّار

أخبرنا بحديثه عالياً: أبو سعد محمد بن علي بن إبراهيم الكاتب^(١)، وأبو منصور محمد بن عبدالله الشُّرُوطي^(٢)، وغيرهما، قالوا: أبنا أحمد بن عبدالله بن أحمد، ثنا عبدالله بن جعفر الموصلبي بالبصرة^(٣)، ثنا محمد بن أحمد بن أبي

وقال أيضاً: ((فإذا قد كتب أبو محمد هذه الزيادة، وعزاها إلى البخاري، فإنه - والله أعلم - اعتقد في المسعودي أنه أبو العميس أخوه، وذلك أشهر في الخطأ)). ينظر: المحلى (١٤٦/٣) و(١٧٢/٤) و(٢١٤/٧) و(٧/٩، ٣١٩)، والأحكام الوسطى (٢٣/٢، ٨٠)، وبيان الوهم والإيهام (١٧٤/٤، ١٧٦).

على أن عبدالحق الإشبيلي ذكره في الأحكام الكبرى، وفرَّق بينهما. ينظر: الأحكام الشرعية الكبرى (٩٨/١) و(٣٥٠/٣).

(١) محمد بن علي بن محمد إبراهيم، أبو سعد المدني الإصبهاني الثَّاني الكاتب - بكسر التاء المنقوطة من فوقها بنقطتين، والباء بعدها؛ نسبة إلى من اشتهر بالكتابة المعروفة -، صاحب أبي نعيم الحافظ، يعرف بـ (سُرْفَرْتِج)، حدَّث ببغداد، وخدم بالكتابة في الشام، روى عن: أبي نعيم، وروى عنه: أبو الفتح بن البطي وأبو طاهر السلفي وأبو موسى المدني، توفي سنة (٥٠٥ هـ)، كاتب رئيس، من أجلاء الكتبة. ينظر: الأنساب، السمعاني (٣٠٣/١٠)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٣١٢/١٩)، وتاريخ الإسلام، له (١١٢/٣٥)، ونزهة الألباب، ابن حجر (٣٦٤/١).

(٢) محمد بن عبدالله بن عبد الواحد بن عبدالله بن عبد الواحد بن محمد بن الحاج بن مندُويَّة، أبو منصور الإصبهاني الشُّرُوطي المعدَّل، - والشُّرُوطي - بضم الشين المعجمة والراء، وبعدها الواو، وفي آخرها الطاء المهملة -؛ نسبة لمن يكتب الصكاك والسجلات والوثائق بالديون والمبيعات وغير ذلك؛ لأنها مشتملة على الشروط، فقبل لمن يكتبها (الشُّرُوطي) -، روى عن: أبي نعيم، وروى عنه: أبو موسى المدني، توفي سنة (٥٠٧ هـ)، من معادن الصدق. ينظر: الأنساب، السمعاني (٣٢١/٧)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (١٣٦/٧)، واللباب، ابن الأثير (١٩٣/٢)، وتاريخ الإسلام، الذهبي (١٨٨/٣٥).

(٣) عبدالله بن جعفر بن إسحاق بن علي بن جابر بن الهيثم، أبو محمد الجابري الموصلبي، صاحب الجزء المشهور، لقيه أبو نعيم الحافظ بالبصرة، وتفرد بالرواية عن: محمد بن أحمد بن أبي المنثي

=

المتنى^(١)، ثنا جعفر بن محمد^(٢)، نا أبو عُمَيْسٍ، عن عون، عن أسماء بنت الحكم^(٣)، قالت: من قرأ يوم الجمعة بفاتحة الكتاب، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

الموصلی، صاحب جعفر بن عون، توفي في حدود سنة (٣٦٠ هـ)، قال الذهبي: ((ما عرفت من حاله شيئاً)). ينظر: اللباب، ابن الأثير (٢٤٧/١)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٣٣/١٦)، وتوضيح المشتبه، ابن ناصر الدين (١٢٦/٢).

(١) محمد بن أحمد بن أبي المتنى: يحيى بن عيسى بن هلال، أبو جعفر التميمي الموصلی، نسيب أبي يعلى الموصلی وخاله، مولده بعد سنة (١٨٠ هـ)، وروى عن: يعلى بن عبيد وأحمد بن حنبل وجعفر بن عون وغيرهم، وروى عنه: ابن أخته أبو يعلى ويزيد بن محمد بن إياس الحافظ وعبدالله بن جعفر بن إسحاق الجابري - وعامة جزء الجابري عنه - وغيرهم، توفي سنة (٢٧٧ هـ)، ثقة حافظ، وكان من أهل الفضل والفقہ. ينظر: الثقات، ابن حبان (١٤٣/٩)، وطبقات الحنابلة، أبو يعلى (٢٢١/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٣٩/١٣)، وتاريخ الإسلام، له (٤٢٤/٢٠).

(٢) كذا جاء في كلا النسختين: (محمد)، والصواب (عون)؛ كما في مصادر ترجمته، وكما في مصادر التخریج.

وهو: جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث، أبو عون القرشي المخزومي العمري الكوفي، روى عن: الأعمش وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد والمسعودي وأبي العميس وغيرهم، وروى عنه: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وبندار وغيرهم، وتوفي سنة (٢٠٦ هـ)، وقيل: (٢٠٧ هـ)، صدوق. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٧٠/٥)، والكاشف، الذهبي (٢١١/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٥٧٢/١)، وتقريب التهذيب، له (١٤١).

(٣) كذا جاء في كلا النسختين: (أسماء بنت الحكم، قالت) ! ولم أجد صحابياً ولا راوياً بهذا الاسم ! ولكن قال الزبيدي: ((أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف... عن أسماء قال... هكذا نص ابن أبي شيبة في المصنف [يعني مهملاً]، والنسخة التي نقلت منها قديمة، تاريخها إحدى وأربعين وسبعمائة، بخط يوسف بن عبداللطيف بن عبدالعزيز الحراني... وأسماء هذا الذي روي عنه هذا الأثر هو أسماء بن الحكم الفزاري، يروي عن علي، ووثقه العجلي، ورأيت في الجامع

الكبير للحافظ السيوطي... وعزاه لابن أبي شيببة، وقال: عن أسماء بنت أبي بكر؛ قلت: وهو خطأ، لعله من النسخ، لما رأوا أسماء، فظنوا أنه أسماء بنت أبي بكر؛ لأنه من أسماء النساء، فزادوا فيه تلك الزيادة، رفقاً للإيهام)) إتحاف السادة المتقين (٢٧٠/٣-٢٧١).

والذي وقفت عليه في جميع مصادر التخريج (أسماء بنت أبي بكر)، ما عدا المصنف لابن أبي شيببة، فقد جاء الاسم فيه مهملاً (أسماء)، والله أعلم.

كما أن المزي ذكر رواية عون بن عبدالله، عن أسماء بنت أبي بكر، ولم يذكر روايته عن أسماء بن الحكم. ينظر: تهذيب الكمال (٤٥٤/٢٢).

أما أسماء بن الحكم، فهو: أبو حسان الفزاري، وقيل: السلمي، الكوفي، روى عن علي بن أبي طالب عليه السلام، وروى عنه: علي بن ربيعة الوالي والركين بن الربيع، صدوق يخطئ، ليس له إلا حديث واحد، وحديث آخر لم يتابع عليه. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٥٣٣/٢)، والكاشف، الذهبي (١٠٩/٢)، وميزان الاعتدال، له (٢٥٥/١)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٥٤/١)، وتقريب التهذيب، له (ص ١٠٥).

تنبيه: ليس المراد بالحديث الواحد حديثنا هذا، وإنما حديث آخر غيره.

وأما أسماء بنت أبي بكر، فهي: بنت الصديق: عبدالله بن عثمان رضي الله عنه، أم عبدالله القرشية التيمية المكية ثم المدنية، زوج الزبير بن العوام رضي الله عنه، وشقيقة عبدالله بن أبي بكر، وأم عبدالله بن الزبير، وهي أسن من عائشة - رضي الله عنها - بضع عشرة سنة، وهي أختها لأبيها، وكانت من المهاجرات، ومن كبار الصحابة، أسلمت قديماً بعد إسلام سبعة عشر إنساناً، وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بابنها عبدالله، ووضعت بقاء، وروت عن: النبي صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث، وروى عنها: ابناها: عبدالله وعروة، وعبدالله بن عباس، وأحفادها: عباد بن حمزة بن عبدالله، وعمه عباد بن عبدالله وعبدالله بن عروة بن الزبير وغيرهم، وكانت تسمى (ذات النطاقين)، عاشت مائة سنة لم يسقط لها سن، ولم ينكر لها عقل، وعاشت بعد قتل ولدها ليالٍ عشر، وقيل: عشرين، وقيل: بضع وعشرين، وكانت قد ذهب بصرها، وتوفيت بمكة سنة (٧٣ هـ) أو (٧٤ هـ). ينظر: الاستيعاب، ابن عبد البر (١٧٨٣/٤)، وأسد الغابة، ابن الأثير (٢٠٩/٥)، والإصابة، ابن حجر (١٢٨/١٣).

[الإخلاص: ١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، سبع مرات، حفظ ما بينه وبين الجمعة الأخرى^(١).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥١٨/٢) رقم (٢٥٧٧)، وفي فضائل الأوقات (ص ٥٠٣) رقم (٢٨٠)، عن أبي عبدالله الحافظ، حدثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، حدثنا جعفر بن عون؛ به.

وقال: ((قال حميد بن زنجويه، عن جعفر: بعد الجمعة؛ وروي في ذلك عن الزهري، دون الفاتحة، وقال: حين يسلم الإمام، قبل أن يتكلم، سبعاً سبعاً)).

وقال في فضائل الأوقات: ((ورواه حميد بن زنجويه، عن جعفر بن عون، بإسناده موقوفاً، وقال: من قرأ بعد الجمعة)).

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٧٢) عن يزيد بن هارون؛ وابن أبي شيبه في المصنف (٤٨٣/١) رقم (٥٥٧٥) عن أبي خالد الأحمر؛ كلاهما عن حجاج بن أرطاة، عن عون بن عبدالله، عن أسماء بنت أبي بكر؛ بلفظ: من صلى الجمعة، ثم قرأ بعدها ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمعوذتين، حفظ - أو كفي - من مجلسه ذلك إلى مثله؛ هذا لفظ رواية أبي عبيد.

ولفظ ابن أبي شيبه: من قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمعوذتين، يوم الجمعة، سبع مرات في مجلسه، حفظ إلى مثلها. وينظر: معرفة الخصال المكفرة، ابن حجر (ص ٥٤، ٥٥)، واللمعة في خصائص الجمعة، السيوطي (ص ٥٥) رقم (٩١)، وكنز العمال، المتقي الهندي (٣١٦/٧) رقم (٢١٣٢٣)، وجاء إسناد ابن أبي شيبه في معرفة الخصال المكفرة: ((عن جعفر بن عون، عن أبي العميس، عن عون)) فالله أعلم.

وأخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (ص ١٢٣) رقم (٢٩٠)، عن علي بن محمد، عن وكيع، عن المسعودي، عن عون بن عبدالله، عن أسماء بنت أبي بكر؛ بلفظ: من قرأ بعد الجمعة ﴿أَحْمَدُ﴾، والمعوذتين، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، سبعاً سبعاً، حفظ إلى الجمعة الأخرى؛ قال وكيع: فجرئناه فوجدناه كذلك. وينظر: اللمعة في خصائص الجمعة، السيوطي (ص ٥٥) رقم (٩١).

وهو أثر موقوف على أسماء، وفي إسناده:

=

جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود" من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني رحمته الله". د. محمد بن عبدالله العمّار

١. عبدالله بن جعفر بن إسحاق، أبو محمد الجابري الموصلبي، قال فيه الذهبي: ((ما عرفت من حاله شيئاً))؛ كما سبق في ترجمته.

ولكنه صاحب الجزء المشهور، عن محمد بن أحمد بن أبي المثني الموصلبي؛ مما يدل على أنه من أهل الرواية، وقد تلقاه المحدثون عنه، ورووه عنه.

ثم هو متابع؛ كما سبق في رواية البيهقي، عن أبي عبدالله الحافظ - وهو الحاكم النيسابوري -، عن أبي عبدالله محمد بن يعقوب - وهو ابن الأخرم النيسابوري -، حافظ متقن حجة، عن محمد بن عبد الوهاب - وهو أبو علي الثقف النيسابوري -، إمام محدث فقيه علامة. ينظر: الأنساب، السمعاني (١٣٥/٣)، وتذكرة الحفاظ، الذهبي (٨٦٤/٣)، وسير أعلام النبلاء، له (٢٨٠/١٥، ٤٦٦).

٢. عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، وإن كان ثقةً عابداً فقيهاً، إلا إنه كان كثير الإرسال عن الصحابة، وقد قال المزني: ((ويقال: إن روايته عن الصحابة مرسله)) تهذيب الكمال (٤٥٤/٢٢)، و ينظر: جامع التحصيل، العلائي (ص ٢٤٩)، وتحفة التحصيل، أبو زرعة العراقي (ص ٣٩٦).

٣. أسماء بنت الحكم؛ إن كان المقصود: أسماء بن الحكم الفزاري، فهو صدوق يخطئ؛ كما سبق في ترجمته -، وإن كان المقصود: أسماء بنت أبي بكر - وهو الصواب -؛ فقد سبق الكلام في رواية عون بن عبدالله عن الصحابة، وأنه كثير الإرسال عنهم، والله أعلم.

وقد روي هذا الأثر - أيضاً - عن عائشة، وأنس - رضي الله عنهما - مرفوعاً، كما روي موقوفاً على الزهري، والحسن البصري، ومقاتل بن حيان، ومكحول.

فأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ٣٣٢) رقم (٣٧٥)، عن محمد بن هارون الحضرمي؛ وأبو محمد الحسن بن أبي طالب الخلال في فضائل سورة الإخلاص (ص ٥١) رقم (١١٣)، عن عمر بن محمد بن علي الزيات، وعمر بن أحمد بن عثمان، وعلي بن الحسن الجراحي، وابن عمران، قالوا: ثنا محمد بن هارون الحضرمي؛ عن سليمان بن عمر بن خالد، ثنا أبي، ثنا الخليل بن مرة، عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، عن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: قال رسول الله ﷺ: ((من قرأ بعد صلاة الجمعة **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾**، و**﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾**، و**﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾**، سبع مرات، أعاده الله - ﷻ - بها من السوء إلى الجمعة الأخرى)).

=

وجاء في إسناد ابن السني: سليمان بن عمرو بن خالد، ثنا أبي، ثنا الخليل بن مرة، عن عبيدالله، عن عائشة رضي الله عنها؛ وهو خطأ. والحديث نسبه السيوطي في الجامع الصغير (٥٣٩/٢) رقم (٨٩٥٤)، لابن السني، وحسنه. وينظر: جمع الجوامع أو الجامع الكبير (٨١٦/٩) رقم (٢٢٨٣٧).
ولكن إسناده ضعيف، فيه: الخليل بن مرة الضُّبَعي البصري، نزل الرقة، ضعيف. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٣٤٢/٨)، والكاشف، الذهبي (٣٦٧/٢)، وميزان الاعتدال، له (١٩٠/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣٣٨/٢)، وتقريب التهذيب، له (ص ١٩٦).
ولهذا قال ابن حجر: ((وسنده ضعيف... وله شاهد من مرسل مكحول [سيأتي]، أخرجه سعيد بن منصور في السنن، عن فرج بن فضالة؛ وفرج ضعيف أيضاً)) نتائج الأفكار (٦١/٥). وكذلك ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (ص ٨٣١) رقم (٥٧٧٤).
وأخرجه المستغفري في فضائل القرآن (٧١٧/٢) رقم (١٠٧٢)، عن أحمد بن عبدالعزيز الفقيه الشافعي، وأحمد بن عمار، قالوا: حدثنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا أبو يوسف الصيدلاني، حدثنا فياض، حدثنا عبيدة، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها؛ به نحوه.
وهذا إسناد ضعيف جداً، فيه: عبيدة، وهو: عبيدة بن حسان بن عبدالرحمن العنبري السنجاري، منكر الحديث، كان يروي الموضوعات عن الثقات. ينظر: الجرحون، ابن حبان (١٨١/٢)، وميزان الاعتدال، الذهبي (٤٢٣/٣)، ولسان الميزان، ابن حجر (٣٦٤/٥).
وعزاه السيوطي في جمع الجوامع (٨١٦/٩) رقم (٢٢٨٣٧) - أيضاً - لابن شاهين، والله أعلم.
وأخرجه أبو الأسعد القشيري - كما في الخصال المكفرة، لابن حجر (ص ٥٣-٥٤) - عن أبي عبدالرحمن السلمى، أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي، ثنا أبو علي الحسين بن داود البلخي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا حميد، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة، قبل أن يثني رجله: فاتحة الكتاب، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ سبعاً سبعاً، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأعطي من الأجر بعدد كل من آمن بالله واليوم الآخر)).
وقد حسن إسناده السيوطي في الجامع الصغير (٥٣٩/٢) رقم (٨٩٥٥).
وهذا إسناد ضعيف جداً، بل موضوع؛ فيه:

=

١ - الحسين بن داود بن معاذ، أبو علي البلخي، ليس بثقة ولا مأمون، متهم، يروي المناكير. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٤٤/٨)، وتاريخ الإسلام، الذهبي (١٥٩/٢١)، وميزان الاعتدال، له (٥٧/٢، ٧١)، ولسان الميزان، ابن حجر (١٦٢/٣، ٢١٠).

٢ - محمد بن الحسين بن محمد بن موسى، أبو عبدالرحمن الأزدي السلمي النيسابوري، شيخ الصوفية، وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم، حافظ عالم زاهد، لكنه ضعيف. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٢٤٨/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (١٤٧/١٧)، وتذكرة الحفاظ، له (١٠٤٦/٣)، ولسان الميزان، ابن حجر (٩٢/٧).

ولهذا قال ابن حجر: ((وفي إسناده ضعف شديد جداً؛ فإن الحسين بن داود البلخي، قال الحاكم: إنه كثير المناكير في رواياته، وإنه حدث عن قوم لا يحتمل سنه السماع منهم، وقال الخطيب: حدث الحسين بن داود عن يزيد بن هارون بنسخة أكثرها موضوعة)) الخصال المكفرة (ص ٥٤).

وقال الألباني في ضعيف الجامع (ص ٨٣٠) رقم (٥٧٥٨): ((موضوع)).

وأخرجه عبدالرزاق - كما في كنز العمال (٢٧٤/٢) رقم (٤٩٨٥) -، وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٧٣)، عن أبي الأسود، عن ابن هبيعة، عن محمد بن المهاجر، عن ابن شهاب موقوفاً؛ بلفظ: من قرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمعوذتين، بعد صلاة الجمعة، حين يسلم الإمام، قبل أن يتكلم، سبعاً سبعاً، كان ضامناً، هو وماله وولده، من الجمعة إلى الجمعة.

وأخرجه حميد بن زنجويه في فضائل الأعمال - كما في شعب الإيمان (٥١٨/٢)، واللمعة في خصائص الجمعة (ص ٥٥) رقم (٩٣) - عن ابن شهاب؛ به.

وفي إسناده: ابن هبيعة، وهو: عبدالله بن هبيعة بن عقبة، أبو عبدالرحمن الحضرمي المصري القاضي، فيه ضعف، وكان يدلس عن الضعفاء، وخلط بعد احتراق كتبه. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٤٨٧/١٥)، والكاشف، الذهبي (١٨٣/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٦٢١/٣)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣١٩).

وأخرج المستغفري في فضائل القرآن (٧٤٨/٢) رقم (١١٢٨)، عن إبراهيم بن محفوظ، حدثنا خالد بن محمد، حدثنا أبو عبدالله الحسين بن الحسن الوضاح، حدثنا محمد بن المهلب، حدثنا المقرئ، عن سعيد، حدثني أبو عيسى الخراساني، عن عبدالكريم بن طارق، عن الحسن بن

=

أبي الحسن موقوفاً؛ بلفظ: من قرأ عند تسليم الإمام يوم الجمعة، قبل أن يتكلم ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ سبعا، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ سبعا، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ سبعا، حفظ له دينه ودنياه وأهله وولده.

وفي إسناده:

١- عبدالكريم بن طارق، وهو ابن أبي المخارق، أبو أمية المعلم البصري، نزيل مكة، ضعيف. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٢٥٩/١٨)، والكاشف، الذهبي (٣١٥/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٢٥/٤)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣٦١).

٢- أبو عيسى الخراساني، نزيل مصر، التميمي، اسمه: سليمان بن كيسان، وقيل: محمد بن عبدالرحمن، وقيل: محمد بن القاسم، مقبول. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٦٧/٣٤)، والكاشف، الذهبي (٩٠/٥)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٤٥٩/٧)، وتقريب التهذيب، له (ص ٦٦٣).

وأخرج المستغفري في فضائل القرآن (٧١٨/٢) رقم (١٠٧٣)، عن يعقوب بن إسحاق ومحمد بن إسماعيل، حدثنا أبو يعلى، حدثنا جدي، حدثنا نصر بن عبدالكريم، حدثنا أبو مقاتل، عن مقاتل بن حيان موقوفاً؛ بلفظ: من قرأ يوم الجمعة، بعد الصلاة حين سلم الإمام ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمعوذتين، سبع مرات، حفظ في نفسه وأهله وولده وماله إلى الجمعة الأخرى.

وفي إسناده: نصر بن عبدالكريم، أبو سهل المزني البلخي الصيقل، شيخ فقيه. ينظر: الثقات، ابن حبان (٥٣٨/٧)، وتاريخ بغداد، الخطيب (٢٧٣/١٣)، والأنساب، السمعاني (١٢٥/٨).

وأخرج سعيد بن منصور - كما في نتائج الأفكار (٦١/٥)، واللمعة في خصائص الجمعة (ص ٥٥) رقم (٩٢) -، عن مكحول موقوفاً؛ بلفظ: من قرأ فاتحة الكتاب، والمعوذتين، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، سبع مرات، يوم الجمعة قبل أن يتكلم، كُفِّر عنه ما بين الجمعتين، وكان معصوماً.

وفي إسناده: فرج بن فضالة بن النعمان، أبو فضالة التنوخي الشامي، ضعيف. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٥٦/٢٣)، والكاشف، الذهبي (١٣/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٤١/٥)، وتقريب التهذيب، له (ص ٤٤٤).

ولهذا قال ابن حجر: ((مرسل مكحول؛ أخرجه سعيد بن منصور في السنن، عن فرج بن

فضالة، وفرج ضعيف)) نتائج الأفكار (٦١/٥).

=

هذا حديثٌ عالٍ جداً، من حديث أبي العَمَيْس، وهو من الكُنَى المُفْرَدَةِ، التي لا ثاني لها، ولا كُنْيَ به^(١)؛ وقد ذكرنا طرفاً من علة هذا الحديث، في كتاب الوظائف^(٢).

أخبرنا أبو القاسم غانم بن أبي نصر بن عبيدالله الحرابي^(٣)، أبنا أبو عبدالله

والخلاصة: أن الحديث لا يصح مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وفي أسانيد الروايات الموقوفة ضعف - كما سبق -، وقد يقال: إنها يقوي بعضها بعضاً، وترتقي إلى درجة الحسن لغيره، والله أعلم. (١) قال النووي: ((وذكره الحاكم في أفراد الكنى، يعني: أنه لا يشاركه في كنيته أحد)) شرح صحيح مسلم (١١١/٢)، وينظر: الأسمي والكنى، أبو أحمد الحاكم (٢٥٧/٥، ٢٦٦). (٢) كتاب الوظائف، للمؤلف، ذكره العلماء في ترجمة أبي موسى، ونقلوا منه، وهو غير كتاب اللطائف، وبعضهم يسميه: وظائف الأوقات، أو: وظائف الليالي والأيام، أو: فضائل الليالي والأيام، أو: فضائل الأيام والليالي. ينظر: تاريخ الإسلام، الذهبي (١٢٦/٤١)، وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي (١٦١/٦)، ولسان الميزان، ابن حجر (١٦/٦)، وغيرها. وينظر تحريج الحديث: في الحاشية السابقة.

(٣) كذا في كلا النسختين: (الحرابي) - بالخاء المهملة، والفاء - غير مضبوط بالشكل؛ قال السمعاني: ((الحرَبي - بضم الحاء وسكون الراء وكسر الفاء -، هذه النسبة للبحال ببغداد، ومن يبيع الأشياء التي تتعلق بالبزور والبقالين)) الأنساب (١١٢/٤).

وجاء في التقييد، لابن نقطة (ص ٤٢١): ((الحرَبي) - بالخاء المعجمة المكسورة والراء المفتوحة والقاف المكسورة؛ نسبةً إلى بيع الثياب والحرَبي -، ومضمومةً إلى (البرَجي)؛ قال السمعاني: ((منهم جماعة ببغداد وأصبهان)) الأنساب (٩١/٥)، ولكن لم يذكر صاحب الترجمة في أي واحدة من النسبتين السابقتين، فإله أعلم.

والموجود في باقي مصادر ترجمته (البرَجي) نسبةً إلى (بُرَج) قرية من قرى أصبهان.

وهو: غانم بن محمد بن عبيدالله بن عمر بن أيوب بن زياد، أبو القاسم بن أبي نصر الحرَبي البرَجي الأصبھاني، و(بُرَج) من قرى أصبهان، مولده سنة (٤١٧ هـ)، روى عن: أبي نعيم الحافظ والفضل بن محمد القاشاني والحسين بن إبراهيم الجمال وغيرهم، وروى عنه: السلفي وأبو بكر السمعاني

=

الحسين بن إبراهيم الصَّبِّي التاجر [أ/٢] الحَمَّال^(١) إجازةً، وغيره سماعاً، قالوا: ثنا أبو محمد عبدالله بن أحمد بن فارس^(٢)، ثنا أبو بشر ابن حبيب^(٣)، ثنا أبو

وأبو موسى المدني وغيرهم، توفي سنة (٥١١ هـ)، ثقة مكثر صالح. ينظر: الأنساب، السمعاني (١٣٢/٢)، والتقييد، ابن نقطة (ص ٤٢١)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٢٠/١٩)، وتوضيح المشتبه، ابن ناصر الدين (٤٢٠/١).

(١) في كلا النسختين: (الحَمَّال) بالحاء المهملة؛ والصواب (الجَمَّال) - بالجيم -؛ كما في مصادر ترجمته.

وهو: الحسين بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم، أبو عبدالله الأصبهاني التاجر الجَمَّال، روى عن: أبي محمد عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس ومحمد بن أحمد الثقفي وغيرهم، وروى عنه: أبو عبدالله الثقفي وغانم البرجي وأبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن مردويه وغيرهم، توفي سنة (٤٢١ هـ)، ثقة فاضل. ينظر: التقييد، ابن نقطة (ص ٢٤٣)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٧٧/١٧)، وتاريخ الإسلام، له (٥٤/٢٩)، وتوضيح المشتبه، ابن ناصر الدين (٤١١/٢).

(٢) عبدالله بن جعفر بن أحمد بن محمد بن فارس، أبو محمد الأصبهاني، مولده سنة (٢٤٨ هـ)، روى عن: محمد بن عاصم الثقفي ويونس بن حبيب وأحمد بن يونس الضبي وغيرهم، وروى عنه: أبو عبدالله بن منده والحسين بن إبراهيم الجمال وأبو نعيم الحافظ وغيرهم، توفي سنة (٣٤٦ هـ)، محدث مسند ثقة صالح. ينظر: تاريخ أصبهان، أبو نعيم (٤٠/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٥٣/١٥)، وتذكرة الحفاظ، له (٨٦٣/٣).

(٣) يونس بن حبيب بن عبدالقاهر بن عبدالعزيز بن عمر، أبو بشر العجلي مولاهم الأصبهاني، روى عن: أبي داود الطيالسي مسنداً في مجلد كبير وبكر بن بكار وعامر بن إبراهيم وغيرهم، وروى عنه: أبو بكر بن أبي عاصم وأبو بكر بن أبي داود وعبدالله بن جعفر بن فارس وغيرهم، توفي سنة (٢٦٧ هـ)، محدث ثقة حجة صالح. ينظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (٢٣٧/٩)، وتاريخ أصبهان، أبو نعيم (٣٢٤/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٩٦/١٢).

داود الطيالسي^(١)، ثنا المسعودي^(٢)، عن عاصم^(٣)، عن أبي وائل^(٤)، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: إن الله تعالى^(١) نظر في قلوب العباد، واختار محمداً صلى الله عليه وسلم، فبعثه صلى الله عليه وسلم.

(١) سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، فارسي الأصل، وهو مولى لقريش، روى عن: شعبة وإبراهيم بن سعد وعبدالرحمن بن عبد الله المسعودي وغيرهم، وروى عنه: أحمد بن حنبل وعلي بن المدني ويونس بن حبيب الأصبهاني وغيرهم، توفي سنة (٢٠٤ هـ)، ثقة حافظ ثبت متقن كثير الحديث، غلط في أحاديث. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٤٠١/١١)، والكاشف، الذهبي (٥٢٤/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٠/٣)، وتقريب التهذيب، له (ص ٢٥٠).
(٢) عبدالرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، الهذلي المسعودي الكوفي، أخو أبي العُميس، روى عن: أبي بكر بن حزم وأبي إسحاق السبيعي وعاصم بن مهذلة وغيرهم، وروى عنه: عبد الله بن يزيد المقرئ وأبو داود الطيالسي وأبو نعيم وغيرهم، توفي سنة (١٦٠ هـ) وقيل: (١٦٥ هـ)، إمام صدوق كثير الحديث، ولكنه اختلط بأخرة، ورواية المتقدمين عنه صحيحة، ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٢١٩/١٧)، والكاشف، الذهبي (٢٦٢/٣)، والمختلطين، العلاءي (ص ٧٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٧٦/٤)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣٤٤).

(٣) عاصم بن مهذلة، وهو ابن أبي النُّجود، أبو بكر الأسدي مولاهم الكوفي المقرئ، روى عن: أبي عبدالرحمن السلمى وز بن حبيش - وقرأ عليهما القراءات - وأبي وائل وغيرهم، وروى عنه: شعبة والحامدان والسفيانان والمسعودي وغيرهم، توفي سنة (١٢٨ هـ)، صدوق يهيم، وهو أحد القراء السبعة، حجة في القراءات. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٤٧٣/١٣)، والكاشف، الذهبي (٥٠/٣)، وميزان الاعتدال، له (٧١/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣١٤/٣)، وتقريب التهذيب، له (ص ٢٨٥).

(٤) شقيق بن سلمة، أبو وائل الأسدي الكوفي، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، وروى عن: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه وغيرهم، وروى عنه: منصور والأعمش وزيد اليامي وحسين بن عبدالرحمن وعاصم بن مهذلة وغيرهم، توفي بعد الجماجم سنة (٨٢ هـ)، وقيل: في خلافة عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه، ثقة محضرم عالم. ينظر: تهذيب الكمال، المزي

=

برسالته، وانتخبه لعلمه^(٢)، ثم نظر^(٣) في قلوب الناس، فاختر له أصحابه، فجعلهم أنصار دينه، ووزراء نبيه ﷺ، فما رآه المؤمنون^(٤) حسناً، فهو عند الله حسن، وما رأوه قبيحاً، فهو عند الله قبيح^(٥).

(٥٤٨/١٢)، والكاشف، الذهبي (٥٨١/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (١٨٣/٣)، وتقريب التهذيب، له (ص ٢٦٨).

(١) سقطت كلمة (تعالى) من النسخة (ب)، واستدرکها الناسخ في الحاشية.
(٢) كذا جاء في كلا النسختين: (لعلمه)؛ والذي في مصادر التخریج: (بعلمه)؛ كما في مسند الطيالسي، والمعجم الكبير، للطبراني، وحلية الأولياء، لأبي نعیم، وغيرها من مصادر تخریج الحديث.
(٣) سقطت كلمة (نظر) من النسخة الأصل، واستدرکها الناسخ في الحاشية، ووضع عليها كلمة التصحيح (صح).

(٤) في النسخة (ب) علق عليها الناسخ في الحاشية، بقوله: (يعني الصحابة؛ كما هو الظاهر)؛ ثم كتب اسمه (زين العابدين).

(٥) أخرجه أبو نعیم في حلية الأولياء (٣٧٥/١)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٥١/١) رقم (٤٩)، من طريق عبدالله بن جعفر، عن يونس بن حبيب؛ به.

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣٣) رقم (٢٤٦)، عن المسعودي؛ به.
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٢/٩) رقم (٨٥٨٣)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٤٢٢/١) رقم (٤٤٥)، من طريق عاصم بن علي، عن المسعودي؛ به.

وأخرجه البزار في مسنده (١١٩/٥) رقم (١٧٠٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١١٥/٩) رقم (٨٥٩٣)، وفي المعجم الأوسط (٥٨/٤) رقم (٣٦٠٢)، من طرق عن علي بن قادم، عن عبدالله السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أبي وائل؛ به؛ ورواية البزار مختصرة، بأوله فقط.

وقال البزار: ((وهذا الحديث لا تعلم رواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله، إلا عبدالله السلام)).

وأخرجه أحمد في المسند (٣٧٩/١) رقم (٣٦٠٠)، - ومن طريقه الحاكم في المستدرک (٨٧/٣) رقم (٤٤٦٥)، - والبزار في مسنده (٢١٢/٥) رقم (١٨١٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١١٢/٩) رقم (٨٥٨٢)، وابن عبدالبر في الاستيعاب (١٢/١)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٢٩٤/٣٠)،

=

جميعهم من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن
عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ به نحوه. ورواية الحاكم مختصرة، بآخره فقط.
وعند بعضهم زيادة في آخره: ((قال أبو بكر بن عياش: وأنا أقول إنهم قد رأوا أن يولوا أبا بكر رضي الله عنه،
بعد النبي صلى الله عليه وسلم))، وقال البزار: ((وهذا الحديث عن عاصم، عن زر، عن عبدالله، لا نعلم رواه إلا
أبو بكر، ورواه غير أبي بكر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله))، وقال الحاكم: ((هذا حديث
صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وله شاهد أصح منه، إلا أن فيه إرسالاً))، وقال الذهبي في
التلخيص: ((صحيح))، وقال الهيثمي: ((رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجاله موثوقون))
مجمع الزوائد (١/١٧٧-١٧٨)، وينظر: كنز العمال، المتقي الهندي (١٢/٢١٩) رقم
(٣٥٥٩٠).

وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٤٢٢) رقم (٤٤٦)، من طريق أبي معاوية، عن
الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله بن مسعود؛ مختصراً، بآخره
فقط.

وقد سئل الدارقطني عن هذا الحديث، فقال: ((يرويه عاصم، واختلف عنه، فرواه أبو بكر
بن عياش، وابن عيينة، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله.
وخالفهما المسعودي، وحمزة الزيات، فروياه عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله.
وخالفهما نصير بن أبي الأشعث، رواه عن عاصم، عن المسيب بن رافع، ومسلم بن صبيح،
عن عبدالله.

ورواه الأعمش، واختلف عنه، فقال عبدالسلام بن حرب: عن الأعمش، عن شقيق، عن
عبدالله.

وقال ابن عيينة: عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبدالله)) العلل (٥/٦٦).
وقال ابن حجر: ((هذا حديث حسن... وأخرجه البزار من هذا الوجه، وأشار إلى تفرد أبي
بكر بن عياش به؛ وفيه نظر؛ لأن الدارقطني ذكر في العلل أن ابن عيينة رواه عن عاصم كذلك؛
وأخرجه الحاكم... وقال: صحيح الإسناد؛ وفيه نظر، لأن عاصماً وإن كان صدوقاً، لكنه اختلف
عليه، فرواه المسعودي عنه، عن أبي وائل بدل زر، وتابعه حمزة الزيات، عن عاصم؛ ولا ابن عيينة
فيه إسناد آخر، أخرجه البيهقي في المدخل من روايته عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن
عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، ولم أر في شيء من طرقه التصريح برفعه، وإن كان لبعضه
حكم الرفع))، الأمالي المطلقة (ص ٦٥).

=

هذا حديث عالٍ - أيضاً - من حديث المسعودي، واسمه: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، أخو أبي العُميس، من ولد عبدالله بن

وقال السخاوي: ((وهو موقوف حسن))، وقال الألباني: ((وهذا إسناد حسن)). ينظر: المقاصد الحسنة (ص ٤٣١)، وكشف الخفاء، العجلوني (٢/٢٤٥)، والسلسلة الضعيفة (١٧/٢). وقد روي الحديث مرفوعاً عن أنس رضي الله عنه.

فقد أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٤/١٦٥)، - ومن طريقه ابن الجوزي في اللعل المتناهية (٢١٨/١) رقم (٤٥٢) -، من طريق أحمد بن أبي زهير البخاري، عن علي بن إسماعيل، عن أبي معاذ رجاء بن معبد، عن سليمان بن عمرو النخعي، عن أبان بن أبي عبيش، وحميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فذكر نحوه.

وهذا إسناد موضوع؛ فيه: سليمان بن عمرو النخعي، وهو سليمان بن عمرو بن عبدالله بن وهب، أبو داود النخعي الكوفي، معروف بالكذب ووضع الحديث. ينظر: المجروحين، ابن حبان (١/٤١٩)، والكامل، ابن عدي (٤/١٤٩)، وتاريخ بغداد، الخطيب (٩/١٥)، ولسان الميزان، ابن حجر (٤/١٦٣، ١٧٩).

ولهذا قال ابن الجوزي: ((تفرد به النخعي، قال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث))، وقال أيضاً: ((وهذا الحديث إنما يعرف من كلام ابن مسعود))، وقال ابن عبدالمهدي: ((روي مرفوعاً عن أنس بإسناد ساقط، والأصح وقفه على ابن مسعود))، وقال ابن القيم: ((هذا ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يضيفه إلى كلامه من لا علم له بالحديث، وإنما هو ثابت عن ابن مسعود من قوله، ذكره الإمام أحمد وغيره، موقوفاً عليه))، وقال الزيلعي: ((غريب مرفوعاً، ولم أجده إلا موقوفاً على ابن مسعود))، وقال الألباني: ((لا أصل له مرفوعاً، وإنما ورد موقوفاً على ابن مسعود)). ينظر: الفروسية، ابن القيم (ص ٢٩٨)، ونصب الرامية، الزيلعي (٤/١٣٣)، وكشف الخفاء، العجلوني (٢/٢٤٥)، والسلسلة الضعيفة، الألباني (١٧/٢).

تنبيه: قال القاري: ((وقد صح عن ابن مسعود، مرفوعاً وموقوفاً!!)) الأسرار المرفوعة (ص ١٠٦).

مسعود، لا من ولد أخيه عتبة؛ كذلك نسبه الأئمة المتقنون بلا شك فيه^(١)،
فلا تمل إلى قول [٧٢/ب] من يخطئ^(٢) فيه^(٣).

(١) كابن سعد، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وابن قتيبة، وابن أبي حاتم، والخطيب البغدادي، وابن
عساكر، وابن الجوزي، وابن القطان، وابن الصلاح، والمزي، والذهبي، والعلائي، وابن حجر،
والسخاوي، والسيوطي، وغيرهم.

وقد نصوا على اسمه كاملاً، ومنهم من ينص على أنه أخو أبي العَمَيس؛ كما أن هناك من
ينص في ترجمة أبي العَمَيس: أنه أخو المسعودي؛ كما سبق. ينظر: المراجع السابقة في ترجمته،
والعلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد (١/١٣٤)، والمعارف، ابن قتيبة (ص ٢٤٩)، وتاريخ بغداد،
الخطيب (١٠/٢١٨)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (٩/٣٥)، والمنتظم، ابن الجوزي (٨/٢٤٥)،
وبيان الوهم والإيهام، ابن القطان (٤/١٧٦)، وعلوم الحديث، ابن الصلاح (ص ٣٩٤)، وسير
أعلام النبلاء، الذهبي (٧/٩٣)، وتذكرة الحفاظ، له (١/١٩٧)، وتاريخ الإسلام، له (٩/٤٨١)،
ولسان الميزان، ابن حجر (٩/٣٥٥، ٤٩٦)، وفتح المغيب، السخاوي (٤/٤٨٨)، وطبقات
الحفاظ، السيوطي (ص ٩١).

(٢) في النسخة الأصل: (خطئ).

(٣) من العلماء من ذكر اسمه هكذا: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ كابن معين، والعقيلي،
وابن حبان، وابن شاهين، والسمعاني، واليافعي. ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري ٤/٦١)،
ومن كلام أبي زكريا في الرجال (ص ٥٤)، والضعفاء، العقيلي (٢/٧٤٤)، والمجروحين، ابن حبان
(٢/١٢)، والثقات، له (٧/٢٦٩)، وتاريخ أسماء الثقات، ابن شاهين (١/٤٣)، والأنساب،
السمعاني (١١/٣٠٧)، ومراة الجنان، اليافعي (١/٣٤١).

تنبيه: ذكر السمعي في الأنساب في رسم (المسعودي) فيمن ذكر اثنان، فقال: ((عبدالرحمن بن عبدالله
بن عتبة بن مسعود المسعودي الهذلي، والذي يقال له: المسعودي... ثم قال: وعبدالرحمن بن

عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهذلي المسعودي))! وهما واحد، فتنبه!

وبعضهم اقتصر على قوله: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة؛ كابن أبي شيبة. ينظر: المصنف (٧/٢٣)

=

وقد كان لعبدالله بن مسعود رضي الله عنه أولاد، منهم: عبدالرحمن^(١)، وأبو عُبَيْدَةَ^(٢)،

وبعضهم اقتصر على قوله: عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي؛ كابن معين، وابن المديني، والترمذي،
والذهبي.

ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري ٥٥٥/٣)، وتسمية من روي عنه من أولاد العشرة، ابن المديني
(ص ١٢٣)، والجامع الكبير (سنن الترمذي ٤١٥/٤)، والمعين في طبقات المحدثين، الذهبي
(ص ٦١).

وبعضهم اقتصر على قوله: عبدالرحمن المسعودي؛ كالعجلي. ينظر: معرفة الثقات (٤٤٥/٢).

على أن بعضهم ذكره على الصواب في كتبه الأخرى؛ كابن الجوزي، والذهبي؛ كما سبق.

(١) عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، الهذلي الكوفي، روى عن: أبيه وعلي بن أبي طالب ومسروق بن
الأجدع وغيرهم، وروى عنه: ابنه: القاسم ومعن، وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم، توفي سنة (٧٩ هـ)،
ثقة قليل الحديث، وقد تكلموا في سماعه من أبيه، وقد سمع منه يسيراً وكان صغيراً. ينظر:
تهذيب الكمال، المزي (٢٣٩/١٧)، والكاشف، الذهبي (٢٦٤/٣)، وجامع التحصيل، العلائي
(ص ٢٢٣)، وتحفة التحصيل، أبو زرعة العراقي (ص ٢٩٥)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر
(٨١/٤)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣٤٤).

(٢) عامر بن عبدالله بن مسعود، أبو عُبَيْدَةَ الهذلي الكوفي، أخو عبدالرحمن، مشهور بكنيته، ويقال:
اسمه كنيته، روى عن: أبيه - ولم يسمع منه - وأبي موسى الأشعري وعائشة رضي الله عنها وغيرهم، وروى
عنه: إبراهيم النخعي وعمرو بن مرة وأبو إسحاق السبيعي وغيرهم، توفي سنة (٨١ هـ)، وقيل:
سنة (٨٢ هـ)، ثقة، والراجح أنه لا يصح له سماع من أبيه. ينظر: تهذيب الكمال، المزي
(٦١/١٤)، والكاشف، الذهبي (٦١/٣)، وجامع التحصيل، العلائي (ص ٢٠٤)، وتحفة
التحصيل، أبو زرعة العراقي (ص ٢٢١)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (ص ٣٤٧/٣)، وتقريب
التهذيب، له (ص ٦٥٦).

ولأبي عبيدة ولد، اسمه: عبد الملك بن أبي عبيدة؛ ذكره ابن المديني، وابن أبي خيثمة، وابن قتيبة،
وغيرهم. ينظر: تسمية من روي عنه من أولاد العشرة (ص ٨٩)، وتاريخ ابن أبي خيثمة (السفر
الثاني، ٩٥٠/١)، والمعارف (ص ٢٤٩).

جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود رضي الله عنه"
من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني رحمته الله"
د. محمد بن عبدالله العمّار

وأبو بكر^(١)، وعمر^(٢)، وعتبة^(٣)، ومحمد^(٤)؛ فيما قرأته على أستاذنا الإمام قوام

ولعبد الملك هذا ابنان، هما:

١- عبدالله بن عبد الملك بن أبي عبيدة، أبو عبد الرحمن المسعودي، صدوق لا بأس به، وله غرائب عن الأعمش، وكان من الشيعة. ينظر: التاريخ الكبير، البخاري (١٤١/٥)، والضعفاء، العقيلي (٦٧٣/٢)، والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (٢٧٥/٢)، وميزان الاعتدال، الذهبي (١٧١/٣)، ولسان الميزان، ابن حجر (٥٢٠/٤).

٢- كليب بن عبد الملك بن أبي عبيدة؛ له ذكر في كتاب أطراف الغرائب والأفراد (٢١٧/١) و(٨٧/٤).

(١) لم أجد له ترجمة!

(٢) لم أجد له ترجمة! وقد ذكر الدارقطني في المؤلف والمختلف (٣٦٣/١): حريزة بنت غياث بن مسجعة بن ريز بن ثعلبة بن لام، قال: ((وهي أم عمرو بنت عمر بن عبدالله بن مسعود))، فالله أعلم.

(٣) لم أجد له ترجمة! وقد ذكره الإمام أحمد، وابن قتيبة، وابن حزم، وابن خلدون، والنووي، وعلاء الدين مغلطي، وغيرهم. ينظر: العلل ومعرفة الرجال (١٣٤/١)، ومسائل الإمام أحمد، رواية ابنه أبي الفضل صالح (٣٥٧/٢)، والمعارف (ص٢٤٩)، وجمهرة أنساب العرب (ص١٩٧)، والمحلى (٣٦٩/٨)، وتاريخ ابن خلدون (٣٨٢/٢)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢٧١/١)، وإكمال تهذيب الكمال (١٩٩/٨).

ومن نسله وولده: أبو العُميس عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، وأخوه عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ كما سبق بيان ذلك. ولهم أخ ثالث، اسمه: عون بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ ذكره ابن حزم في جمهرة أنساب العرب (ص١٩٧)، فالله أعلم.

(٤) لم أجد له ترجمة!

السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد الحافظ^(١)، عن أبي مسعود الورّاق^(٢)، عن أبي بكر الرّباطي والهمّذاني^(٤)، عن أبي بكر الجعابي الحافظ^(٥).

(١) إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر، أبو القاسم القرشي التيمي الأصبهاني، الملقب بـ (قوام السنة)، مولده سنة (٤٥٧ هـ)، روى عن: أبي عمرو عبد الوهاب بن ابن منده وأبي الخير محمد بن أحمد بن ررا وسليمان بن إبراهيم الحافظ وغيرهم، وروى عنه: أبو سعد السمعاني وأبو القاسم ابن عساكر وأبو موسى المدني وغيرهم، ومن مصنفاته: كتاب التّرجيب والتّرهيب، والتفسير، والسنة، وسير السلف، ودلائل النبوة، وغيرها، توفي سنة (٥٣٥ هـ)، حافظ إمام متقن، كبير الشأن، مصنف في فنون العلم. ينظر: الأنساب، السمعاني (٣٦٨/٨)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٨٠/٢٠)، والبداية والنهاية، ابن كثير (٣٢٨/١٦).

(٢) سليمان بن إبراهيم بن محمد بن سليمان، أبو مسعود الأصبهاني المُنْتَجِي - نسبةً إلى قرية بأصبهان، يقال لها: مِلْنَجَة - الورّاق، مولده سنة (٣٩٧ هـ)، روى عن: أبي بكر بن مردويه وأبي سعد الماليني وأبي نعيم وغيرهم، وروى عنه: أبو بكر الخطيب وإسماعيل بن محمد التيمي ومحمد بن طاهر وغيرهم، توفي سنة (٤٨٦ هـ)، حافظ محدث ثقة مصنف، وقد يهيم أو يترخص في الرواية. ينظر: الأنساب، السمعاني (٤٧٣/١١)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٢١/١٩)، ولسان الميزان، ابن حجر (١٢٩/٤).

(٣) كلمة (أبي) غير واضحة في النسخة (ب)، ومصححة فوق الكلمة.

(٤) كلمة (الهمذاني) غير واضحة في النسخة (ب)، كأنها: (المهراني).

وهو: محمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن إسحاق، أبو بكر الأصبهاني الرّباطي، روى عن: عبدالله بن الحسن بندار وأبي بكر الجعابي والطبراني وغيرهم، وروى عنه: عمر بن الحسن بن سليم المعلّم وأحمد بن محمد بن أحمد بن مردويه وغيرهم، توفي سنة (٤٢٠ هـ)، شيخ مسند جليل. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٦١/١٧)، وتاريخ الإسلام، له (٤٧٠/٢٨، ٤٩٠)، وشذرات الذهب، ابن العماد (٢١٦/٣).

(٥) تنمة: الذي وقفت عليه من أولاد عبدالله بن مسعود رضي الله عنه في المصادر، مما ذكره المؤلف، ثلاثة:

عبدالرحمن - وبه كان يكنى -، وأبو عبيدة، وعتبة؛ مع أبي لم أجد لعتبة ترجمة!

قال الإمام أحمد: ((هؤلاء ولد عبدالله بن مسعود: أبو عبيدة، وعبدالرحمن بن عبدالله، وعتبة بن عبدالله)) العلل ومعرفة الرجال (١/١٣٤).

وقال ابن حزم: ((ولم يكن لعبدالله ﷺ من الولد، إلا أبو عبيدة - وهو أكبرهم -، وعبدالرحمن، تركه ابن ست سنين، وعتبة - وكان أصغرهم -))، وقال أيضاً: ((ولهم بقية وعدد)) ينظر: المحلى (٣٦٩/٨)، وجمهرة أنساب العرب (ص١٩٧).

وقال سبط ابن الجوزي: ((كان له من الولد: عبدالرحمن وعتبة وأبو عبيدة، وبنات عدة)) مرآة الزمان (١٣/٦).

وقال النووي: ((وكان لابن مسعود ثلاثة بنين: عبدالرحمن - وبه كان يكنى -، وعتبة، وأبو عبيدة: عامر؛ وقيل: اسمه كنيته)) تهذيب الأسماء واللغات (١/٢٧١).

وينظر - أيضاً -: تسمية من روي عنه من أولاد العشرة، ابن المديني (ص٨٩-٩٠، ١٢٠)، ومسائل الإمام أحمد، رواية ابنه أبي الفضل صالح (٢/٣٥٧)، والمعارف، ابن قتيبة (ص٢٤٩)، وتاريخ ابن أبي خيثمة (السفر الثاني، ١/٩٤٩)، وحلية الأولياء، أبو نعيم (١/١٣٣)، والمحلى، ابن حزم (٣٦٩/٨)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (٣٣/١٧١)، ومرآة الزمان، سبط ابن الجوزي (٩/٦)، وإكمال تهذيب الكمال، مغلطاي (٨/١٩٩).

ومن لم يذكره المؤلف:

١- سالم بن عبدالله بن مسعود؛ ذكره أبو نعيم فيمن أدركهم الإمام الشعبي. ينظر: حلية الأولياء (٤/٣٢٨).

٢- بنات عبدالله بن مسعود؛ جاء ذكرهن في وصيته التي أوصى بها إلى الزبير بن العوام، وابنه عبدالله بن الزبير: أنه لا تزوج امرأة من بناته، إلا بإذنها، لا تحظر عن ذلك زينب، يعني: زوجته. ينظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (٣/١٥٩)، والمستدرک، الحاكم (٣/٣١٤).
ومن بناته التي وقفت عليها: سارة بنت عبدالله بن مسعود؛ ذكرها ابن نقطة، نقلاً عن ابن منده. ينظر: تكملة الإكمال (٣/١١٦).

وقد جاء ذكرها في حديث رواه الطبراني في المعجم الكبير (٩/٧٨) رقم (٨٤٥٤).

=

ومن أولاد عبدالله المعروفين بالرواية: القاسم^(١)، ومعن^(٢)، ابنا عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود^(٣).....

قال الألباني: ((بسنجد جيد... لو صحت؛ فإن سارة هذه لم أجد لها ذكراً في شيء من كتب التراجم التي عندي)) السلسلة الصحيحة (٥٨٣/٧-٥٨٤)، وينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٨٠/١)، وكنز العمال، المتقي الهندي (٣٢٥/١١) رقم (٣٣٤٥٦).
تنبيه: أما حمزة بن عبدالله بن مسعود؛ المذكور في التاريخ الكبير، البخاري (٣٨٠/٥)، والتاريخ الأوسط، له (٢٨/٣)؛ فهو: حمزة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ كما جاء في المعرفة والتاريخ، للفسوي (٧٩/١، ٣١٠)؛ وقارن ب: الطبقات الكبرى، ابن سعد (٨٢/٦)، وتاريخ دمشق، ابن عساکر (٤٣٠/٥٧).

وسياأتي ذكره - إن شاء الله تعالى - في أولاد عبدالله بن عتبة بن مسعود.

(١) القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، أبو عبدالرحمن المسعودي، قاضي الكوفة، روى عن: أبيه وعن جده - مرسلأً - وجابر بن سمرة وغيرهم، وروى عنه: أخوه معن والمسعودي وأبو عميس وغيرهم، توفي سنة (١٢٠ هـ) وقيل (١١٦ هـ)، ثقة عابد، قاضي الكوفة. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٣٧٩/٢٣)، والكاشف، الذهبي (٣٠/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٩٧/٥)، وتقريب التهذيب، له (ص ٤٥٠).

(٢) معن بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، أبو القاسم الهذلي المسعودي الكوفي القاضي، أخو القاسم بن عبدالرحمن، روى عن: أبيه وأخيه القاسم وعون بن عبدالله بن عتبة وغيرهم، وروى عنه: الثوري ومسعر والمسعودي وغيرهم، توفي بعد سنة (١٢٠ هـ)، ثقة إمام عفيف، ولي قضاء الكوفة. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٣٣٣/٢٨)، والكاشف، الذهبي (٣٢٥/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣٧٠/٦)، وتقريب التهذيب، له (ص ٥٤٢).

(٣) ولعبدالرحمن ابن ثالث، اسمه: عبدالله؛ ومن نسله: المسعودي المؤرخ، قال ابن حزم: ((ومن ولد عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، كان المسعودي المؤرخ)) جمهرة أنساب العرب (ص ١٩٧).

والمسعودي المؤرخ هو: علي بن الحسين بن علي بن عبدالله بن زيد بن عتبة بن عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، أبو الحسن المسعودي المؤرخ، صاحب مروج الذهب وغيره من

والقاسم^(١)، وأبو^(٢) عبيدة^(٣)، ابنا معن.

التصانيف، توفي سنة (٣٤٥ هـ)، كان شيعياً معتزلياً. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٥٦٩/١٥)، وتاريخ الإسلام، له (٣٤٠/٢٥)، وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٤٥٦/٣)، ولسان الميزان، ابن حجر (٥٣١/٥).

(١) القاسم بن مَعْن بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، أبو عبدالله المسعودي الكوفي القاضي، روى عن: الأعمش وعاصم الأحول وعبدالمملك بن عمير وغيرهم، وروى عنه: ابن مهدي وأبو نعيم وأبو غسان النهدي وغيرهم، توفي سنة (١٧٥ هـ)، ثقة فاضل نبيل، عالم بالحديث والفقه والشعر وأيام الناس، وكان كالشعبي في زمانه. ينظر: تهذيب الكمال، المزني (٤٤٩/٢٣)، والكاشف، الذهبي (٣٥/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣١٤/٥)، وتقريب التهذيب، ابن حجر (ص٤٥٢).
(٢) كلمة (أبو) مكررة مرتين، في النسخة الأصل.

(٣) عبدالمملك بن معن بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، أبو عبيدة المسعودي الهذلي، أخو القاسم، روى عن: أبي إسحاق الشيباني والأعمش وغيرهم، وروى عنه: ابنه محمد وابن المبارك وعبدالرحمن بن محمد المحاربي وغيرهم، توفي بعد سنة (١٦٠)، ثقة. ينظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر (٢٦٨/٤)، وتقريب التهذيب، له (ص٣٦٥، ٦٥٧).

ولأبي عبيدة ابن يقال له: محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود؛ ثقة. ينظر: تهذيب الكمال، المزني (٧٥/٢٦)، والكاشف، الذهبي (١٦٢/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٧٣٥/٥)، وتقريب التهذيب، له (ص٤٩٥، ٤٩٤).
ومن نسله: يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة بن معن المسعودي؛ صدوق. ينظر: تهذيب الكمال، المزني (١٣٧/٣١)، وتاريخ الإسلام، الذهبي (٣٦٧/١٩)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٥/٧)، وتقريب التهذيب، له (ص٥٨٧).

ومن أولاد^(١) أخيه عتبة المشهورين: عبدالله بن عتبة^(٢)، وأولاده: عبیدالله^(٣)، وعون^(٤)، وعبدالرحمن^(٥)، بنو عبدالله بن عتبة بن مسعود^(١).

(١) في النسخة الأصل، وحاشية النسخة (ب): (أولى) !

(٢) وقد ذكر أن لعتبة بن مسعود - أيضاً - ابنين آخرين، هما: عون، وزيد.

أما عون بن عتبة؛ فذكره ابن حزم في جمهرة أنساب العرب (ص ١٩٧).

ولعون بن عتبة ابن يقال له: حمزة بن عون؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٢١٠/٨)، فالله أعلم.

وله - أيضاً - ابن يقال له: عبدالله، من نسله: عون بن عبدالله بن عون بن عتبة، أبو حمزة المسعودي الكوفي القاضي. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٢٩٢/١٢)، وتاريخ الإسلام، الذهبي

(٣٢٨/١٣).

ولعون بن عبدالله بن عون بن عتبة ثلاثة أبناء: حمزة - وبه كان يكنى - وفضل، وموسى. ينظر: المرجعين السابقين الأولين.

ولموسى بن عون ذكر في إسناد حديث، رواه الحاكم في المستدرک (٣١٢/٣) رقم (٥٣٦١).

وأما زيد بن عتبة، فله ابن يقال له: عبدالله، من نسله: عتبة بن عبدالله بن زيد بن عتبة، قال ابن خلدون: ((فقيه المدينة)) تاريخ ان خلدون (٣٨٢/٢)؛ إلا أني لم أجد له ترجمة !

(٣) عبدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، أبو عبدالله المدني، روى عن: أبيه وعم أبيه عبدالله بن مسعود - مرسلاً - وعائشة رضي الله عنها وغيرهم، وروى عنه: أخوه عون والزهري وسعد بن إبراهيم وغيرهم، توفي سنة (٩٤ هـ)، وقيل (٩٨ هـ)، وقيل: غير ذلك، ثقة ثبت عالم فقيه كثير الحديث، أحد الفقهاء السبعة، وكان شاعراً ومن بحور العلم. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٧٣/١٩)، والكاشف، الذهبي (٣٥٢/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٣٢٤/٤)، وتقريب التهذيب، له (ص ٣٧٢).

وله ابن يقال له: عبدالله؛ ذكره النووي في تهذيب الأسماء واللغات (٢٩٠/١).

(٤) ومن نسل عون بن عبدالله بن عتبة: الفضل بن عون بن عبدالله بن عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ ذكره ابن حزم في جمهرة أنساب العرب (ص ١٩٧-١٩٨).

(٥) لم أجد له ترجمة ! وكان والده عبدالله يكنى به؛ كما ذكر ابن قتيبة في المعارف (ص ٢٥٠).

=

وقد سبق أن من العلماء من يقول في اسم المسعودي: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود! وقد تبين أن ذلك خطأ! كما نبه عليه المؤلف.

ومن أخطأ؛ فذكرهما جميعاً: السمعاني؛ حيث ذكر في رسم المسعودي - فيمن ذكر -: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود المسعودي الهذلي، الذي يقال له: المسعودي، قال: ((مات سنة ستين ومائة، وكان صدوقاً، إلا أنه اختلط في آخر عمره اختلاطاً شديداً، حتى ذهب عقله... فاختلط حديثه القديم بحديثه الأخير، ولم يتميز، فاستحق الترك)).

ثم قال: ((وعبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهذلي المسعودي، من أهل الكوفة... وكان يغلط في الرواية عن عاصم بن بحدلة وسلمة، ووثقه يحيى بن معين، وقيل: إنه اختلط في آخر عمره، ومات ببغداد سنة ستين ومائة)) الأنساب (٣٠٧/١-٣٠٨)؛ كذا قال! وهما شخص واحد؛ فتنبه!

(١) ولعبدالله بن عتبة بن مسعود من الأبناء - أيضاً - حمزة، وناجية، وعبدالله، وعتبة.

أما حمزة؛ فذكره ابن سعد، والبخاري، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وابن حزم، والنووي، وغيرهم، وقال ابن حبان: ((أخو عون، من متقني أهل الكوفة، وكانا من أفاضل الكوفيين، وخيار مشايخهم)). ينظر: الطبقات الكبرى (٣٧٠/١)، والتاريخ الكبير (٤٨/٣)، وتاريخ ابن أبي خيثمة (السفر الثاني، ٩٥١/١)، والجرح والتعديل (٢١٢/٣)، والثقات (١٦٩/٤)، وجمهرة أنساب العرب (ص١٩٧)، وتهذيب الأسماء واللغات (٢٦١/١).

وأما ناجية؛ فذكره ابن المديني، والبخاري، والعجلي، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والحاكم، وابن حزم، والبلقيني؛ وقال العجلي: ((ثقة)). ينظر: تسمية من روي عنه من أولاد العشرة (ص٩٠)، والتاريخ الكبير (١٠٧/٨)، ومعرفة الثقات (٣٠٨/٢)، وتاريخ ابن أبي خيثمة (السفر الثاني، ٩٥٢/١)، والثقات (٥٣٩/٧)، ومعرفة علوم الحديث (ص٤٥٢)، وجمهرة أنساب العرب (ص١٩٧)، ومحاسن الاصطلاح (ص٥٣٠).

وأما عبدالله؛ فذكره ابن المديني في تسمية من روي عنه من أولاد العشرة (ص٩٠)، وينظر: تهذيب الأسماء واللغات (٢٦١/١).

وأما عتبة؛ فذكره الحاكم، والبلقيني. ينظر: معرفة علوم الحديث (ص٤٥٢)، ومحاسن الاصطلاح (ص٥٣٠).

=

فاجعل هذا دستوراً لك، يبين^(١) لك ما أشكل عليه، واستفد هذا واغتنمه،
فقلما تجد من يعرف أمثال هذا.

ومما يزيد في هذا وضوحاً؛ ما قرأته ببغداد على أبي منصور عبدالرحمن بن
محمد بن عبدالواحد بن زُرَيْق^(٢) القَزَّاز^(٣)، أبنا أبو بكر أحمد بن علي الخطيب

تتمة وفائدة: ذكر ابن حزم، وابن خلدون، أن لعبدالله بن مسعود، وعتبة بن مسعود، أحياناً ثالثاً،
يقال له: عُمَيْس بن مسعود؛ ولم أجد له ترجمة؛ فالله أعلم. ينظر: جمهرة أنساب العرب
(ص ١٩٧)، وتاريخ ابن خلدون (٢/٣٨٢).

وذكر بعضهم لِعُمَيْس هذا ابناً، يقال له: عَمْرُو بن عُمَيْس. ينظر: تاريخ الطبري (٣/١٥٠)،
والمنتظم، ابن الجوزي (٥/١٥٩)، واللباب، ابن الأثير (٣/١٧٩)، والإصابة، ابن حجر
(٧/٤٣٤).

(١) كلمة (يبين) غير واضحة في النسخة الأصل، كأنها (بين)!

(٢) في النسخة (ب): (زُرَيْق) - بتقديم الراء المهملة على الزاي -؛ والصواب (زُرَيْق)؛ كما في مصادر
ترجمته.

(٣) عبدالرحمن بن محمد بن عبدالواحد بن حسن بن منازل بن زُرَيْق، أبو منصور الشيباني البغدادي
الحريمي الزُرَيْقي القَزَّاز، يعرف بـ (ابن زُرَيْق)، راوي تاريخ الخطيب عنه، مولده في سنة (٤٥٣ هـ)
تقريباً، روى عن: أبي جعفر بن المسلمة وأبي علي بن وشاح وعبدالصمد بن المأمون وغيرهم،
وروى عنه: ابن عساكر والسمعاني وأبو موسى المدني وغيرهم، توفي سنة (٥٣٥ هـ)، شيخ صالح
جليل ثقة. ينظر: الأنساب، السمعي (٦/٢٧٤)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٢٠/٦٩)،
وتذكرة الحفاظ، له (٤/١٢٨١).

الحافظ^(١)، أبنا إبراهيم بن عمر^(٢)، أبنا محمد بن عبدالله بن خلف^(٣)، ثنا عمر بن محمد الجوهرى^(٤)، ثنا أبو بكر الأثرم^(١)، قال: سمعت أبا عبدالله - يعني:

(١) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، أبو بكر الخطيب البغدادي، صاحب تايخ بغداد، والكفاية، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع وشرف أصحاب الحديث، وغيرها من التصانيف، مولده سنة (٣٩٢ هـ)، روى عن: حسين بن الحسن الجواليقي وسعد بن محمد الشيباني وعبد العزيز بن محمد السنوري وغيرهم، وروى عنه: أبو بكر البرقاني وأبو نصر بن ماكولا وأبو منصور الشيباني وغيرهم، توفي سنة (٤٦٣ هـ)، ثقة حافظ إمام متقن حجة فقيه، وهو أحد الأئمة المشهورين، والمصنفين الكثيرين، والتي صارت مصنفاته عمدة لأهل الحديث بعده. ينظر: الأنساب، السمعاني (١٢٣/٣) و(١٥١/٥)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (٣١/٥)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٢٧٠/١٨)، وطبقات الشافعية الكبرى، السبكي (٢٩/٤).

(٢) إبراهيم بن عمر بن أحمد بن إبراهيم، أبو إسحاق البرمكي، ثم البغدادي الخبلي، مولده سنة (٣٦١ هـ)، روى عن: أبي بكر القطيعي وعبدالله بن إبراهيم الزبيبي ومحمد بن عبدالله بن خلف بن نجيت الدقاق وغيرهم، وروى عنه: أبو غالب محمد بن عبدالواحد الشيباني وأبو طالب اليوسفي وأبو منصور محمد بن أحمد بن النصور وغيرهم، توفي سنة (٤٤٥ هـ)، ثقة فقيه، وكان ذا زهد وصلاح. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (١٣٩/٦)، وطبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى (٣٥٢/٣)، والأنساب، السمعاني (١٦٨/٢)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٦٠٥/١٧).

(٣) محمد بن عبدالله بن خلف بن نجيت، أبو بكر العكبري البغدادي الدقاق، روى عن: خلف بن عمرو العكبري وأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي ومحمد بن جرير الطبري وغيرهم، وروى عنه: عبد الوهاب بن برهان الغزال وأبو إسحاق البرمكي وغيرهم، توفي سنة (٣٧٢ هـ)، ثقة مستور حسن الأصول. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٤٦١/٥)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٣٣٤/١٦)، وتاريخ الإسلام، له (٥٢٧/٢٦)، وتوضيح المشتبه، ابن ناصر الدين (٢٨/٢).

(٤) عمر بن محمد بن عيسى بن سعيد، أبو حفص الجوهرى البغدادي، المعروف بالسدائي - نسبةً إلى بعض بقول يبعه -، روى عن العلاء بن مسلمة الرؤاس ومحمود بن خدش وأبي بكر الأثرم وغيرهم، وروى عنه: عمر بن جعفر بن سلم وأبو بكر الشافعي ومحمد بن عبدالله بن خلف بن

أحمد بن حنبل^(٢) - سئل عن أبي عُمَيْسٍ، والمسعودي عبدالرحمن: أيهما أحب إليك^(٣)؟ قال: كلاهما ثقة، عبدالرحمن أكثرهما حديثاً؛ قلت: هو أخوه؟ قال: نعم؛ قلت: هما من ولد عبدالله بن مسعود، أو من ولد عتبة؟ قال: هما من ولد عبدالله^(٤)؛ أبو العُمَيْسِ: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ قيل لأبي عبدالله: عتبة بن مسعود، أو ابن عتبة بن عبدالله بن مسعود؟ فقال: ابن

مُجْتَبِئَاتُ الدَّقَائِقِ وغيرهم، توفي في حدود سنة (٣٢٠ هـ)، شيخ بغدادي، في حديثه بعض النكرة. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٢٢٥/١١)، والأنساب، السمعاني (٦٤/٧)، وتاريخ الإسلام، الذهبي (٦٣٥/٢٣)، ولسان الميزان، ابن حجر (١٣٦/٦).

(١) أحمد بن محمد بن هانئ، أبو بكر الطائي، ويقال: الكلبي، البغدادي الإسكافي الأثرم، أصله خراساني، روى عن: أحمد بن حنبل - وتفقه عليه، وسأله عن المسائل والعلل - وأبي نعيم وعفان وغيرهم، وروى عنه: النسائي وابن صاعد وعمر بن محمد بن عيسى الجوهري وغيرهم، توفي سنة (٢٧٣ هـ)، ثقة حافظ متقن عالم فقيه، جليل القدر، أحد الأعلام، وصاحب المصنفات والمسائل. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (١١٠/٥)، وطبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى (١٦٢/١)، وتهذيب الكمال، المزي (٤٧٦/١)، والكاشف، الذهبي (٣٣/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٧٥/١)، وتقريب التهذيب، له (ص ٨٤).

(٢) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبدالله الشيباني المروزي، نزيل بغداد، روى عن: إبراهيم بن سعد وإسماعيل بن علية وسفيان بن عيينة وغيرهم، وروى عنه: البخاري ومسلم وأبو داود وصالح وعبدالله ابنه وغيرهم، توفي سنة (٢٤١ هـ)، ثقة حافظ حجة إمام متقن ثبت، الخبر الفقيه الورع الزاهد العابد، أحد الأئمة، إمام المحدثين، الناصر للدين، والمناضل عن السنة، والصابر في المحنة. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٤١٢/٤)، وطبقات الحنابلة، ابن أبي يعلى (٨/١)، وتهذيب الكمال، المزي (٤٣٧/١)، والكاشف، الذهبي (٣١/٢)، وتهذيب التهذيب (٧٠/١)، وتقريب التهذيب (ص ٨٤).

(٣) كلمة (إليك) غير واضحة في الأصل، ومصححة في الحاشية.

(٤) كلمة (عبدالله) مطموسة في نسخة (ب)، وكتبت في الحاشية.

عتبة [بن عبدالله] ^(١) بن مسعود؛ قال أبو عبدالله: قال إنسان للمسعودي: إنك من ولد عتبة بن مسعود؛ فغضب، وقال: لا؛ أبي ^(٢) من ولد عبدالله بن مسعود؛ قلت لأبي عبدالله [ب/٢]: من حدثك بهذا؟ قال: سمعت، ولا أدري ممن ^(٣). أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد المقرئ، أبنا أحمد بن محمد ^(٤) بن أحمد، ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب، ثنا أحمد بن عيسى ^(٥) الأبار ^(٦)، ثنا ^(٧) محمد بن

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسختين الخطيتين! والتصويب من مصادر التخریج، والسياق يقتضيه.

(٢) في النسخة الأصل: كأنها (إني)، وفي مصادر التخریج (أنا).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٢٠/١٠) - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣-١٢/٣٥) -، عن إبراهيم بن عمر البرمكي؛ به. وينظر: تسمية من رُوي عنه من أولاد العشرة، ابن المديني (ص٨٩)، والعلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد (١٣٤/١-١٣٥)، والمعرفة والتاريخ، الفسوي (٩٧/٢-٩٨)، وتاريخ دمشق، ابن عساكر (١٠/٣٥)، والمنتظم، ابن الجوزي (٢٤٦/٨)، وتهذيب الكمال، المزي (٢٢٢/١٧).

(٤) كذا جاء في كلا النسختين الخطيتين: (محمد)؛ والصواب (عبدالله)؛ كما في مصادر ترجمته، وسبق أن جاء على الصواب.

(٥) كذا جاء في كلا النسختين الخطيتين: (عيسى)؛ والصواب (علي)؛ كما في مصادر التخریج، ومصادر ترجمته.

(٦) أحمد بن علي بن مسلم، أبو العباس النخشي الحنطوي البغدادي، المعروف بـ (الأبَّار)، روى عن: مسدد بن مسرهد ومحمد بن المنهال وعلي بن الجعد وغيرهم، وروى عنه: يحيى بن صاعد وأبو بكر النجاد وأبو بكر القطيعي وغيرهم، توفي سنة (٢٩٠ هـ)، ثقة حافظ متقن إمام مصنف. ينظر: تاريخ بغداد، الخطيب (٣٠٦/٤)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٤٣/١٣)، وتذكرة الحفاظ، له (٦٣٩/٢)، ولسان الميزان، ابن حجر (٥٤٣/١، ٥٥٤).

(٧) بعدها في النسختين الخطيتين: (محمد بن عيسى الأبار، ثنا)؛ وهو خطأ وسهو قلم، وانتقال نظر؛ والتصويب من مصادر التخریج، وكتب التراجم.

علي بن الحسن بن سفيان^(١)، حدثني أبي^(٢)، قال: قال عبدالله بن المبارك^(٣) :

أَيُّهَا الطَّالِبُ عِلْمًا	***	أَنْتِ حَمَادُ بَنِ زَيْدٍ
وَاطْلُبِ الْعِلْمَ بِحِلْمٍ	***	تُمْ قَيْدُهُ بِقَيْدٍ
لَا كَثُورٍ وَكَجْهَمٍ	***	وَكَعْمَرٍ بَنِ عُبَيْدٍ ^(٤)

(١) جاء في كلا النسختين الخطيتين: (سفيان)؛ والصواب (شقيق)؛ كما في مصادر التخریج، وكتب التراجم.

وهو: محمد بن علي بن الحسن بن شقيق بن دينار، أبو عبدالله العبدی مولاهم المروزي المطوعي، روى عن: أبيه وأبي أسامة وعبدان وغيرهم، وروى عنه: الترمذي والنسائي وأحمد بن علي الأبار وغيرهم، توفي سنة (٢٥٠ هـ)، ثقة صاحب حديث. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٣٤/٢٦)، والكاشف، الذهبي (١٦٩/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٧٤٩/٥)، وتقريب التهذيب، له (ص٤٩٧).

(٢) علي بن الحسن بن شقيق، أبو عبدالرحمن العبدی مولاهم المروزي، روى عن: إبراهيم بن طهمان وأبي حمزة السكري وابن المبارك وغيرهم، وروى عنه: البخاري وعباس الدوري وأحمد بن سيار وغيرهم، توفي سنة (٢١٥ هـ) وقيل: قبل ذلك، ثقة حافظ، وكان عالماً بكتب ابن المبارك. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٣٤/٢٦)، والكاشف، الذهبي (١٦٩/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٧٤٩/٥)، وتقريب التهذيب، له (٣٩٩).

(٣) عبدالله بن المبارك بن واضح، أبو عبدالرحمن المروزي، مولى بني حنظلة، روى عن: التيمي وعاصم الأحول والربيع بن أنس وغيرهم، وروى عنه: ابن مهدي وابن معين وابن عرفة وغيرهم، توفي سنة (١٨١ هـ)، إمام محدث ثقة ثبت مأمون حجة فقيه عالم عابد زاهد جواد مجاهد شاعر، جمعت فيه خصال الخير. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (٥/١٦)، والكاشف، الذهبي (١٨٤/٣)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٦٢٨/٣)، وتقريب التهذيب، له (ص٣٢٠).

(٤) أخرجه المزي في تهذيب الكمال (٢٤٩/٧)، من طريق أبي علي الحداد؛ به.

=

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٥٨/٦)، عن سليمان بن أحمد؛ به؛ وقال: ((يعني بثور: ثور بن يزيد)).

وأخرجه العجلي في معرفة الثقات (٣١٩/١)، عن أبيه، عن عبدالله بن المبارك؛ بالبيتين الأولين فقط.

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (١٢٧٨/٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٧٩/١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٩/٦)، من طرق عن عارم بن الفضل، عن عبدالله بن المبارك؛ بالبيتين الأولين فقط، وفي الشطر الأول من البيت الثاني اختلاف. وينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٢٦٨/١٠)، وميزان الاعتدال، له (١٣٣/٥).

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٠/٣) رقم (٣٤٥٥)، من طريق أبي الربيع الزهراني، عن عبدالله بن المبارك؛ بالبيتين الأولين فقط، وفي الشطر الأول من البيت الثاني اختلاف.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٧/٦)، من طريق عبدالله بن معاوية الجمحي، عن عبدالله بن المبارك؛ به، وفي الشطر الأول من البيت الثاني والثالث اختلاف. وينظر: تهذيب الكمال، المزني (٢٤٨/٧) و(٢٣/١٦).

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩٣/١١)، والمزني في تهذيب الكمال (٤٢٦/٤)، من طريق الطبراني، عن يحيى بن عثمان بن صالح، عن نعيم بن حماد المروزي، عن عبدالله بن المبارك؛ به، وفي الشطر الأول من البيت الثاني اختلاف، وقال الطبراني: ((ثور بن يزيد الشامي، كان قدراً، وجهم بن صفوان صاحب الجهمية، وعمرو بن عبيد كان معتزلاً)). وينظر: التاريخ الكبير، البخاري (٢٥/٣)، وسير أعلام النبلاء، الذهبي (٤٥٩/٧)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٥١٥/١).

وحامد بن زيد، هو: حماد بن زيد بن درهم، أبو إسماعيل الأزدي الجهضمي البصري، توفي سنة (١٧٩ هـ)، ثقة ثبت فقيه، أحد الأعلام. ينظر: تهذيب الكمال، المزني (٢٣٩/٧)، والكاشف، الذهبي (٣١٤/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (١٩٥/٢)، وتقريب التهذيب، له (ص ١٧٨). وثور، هو: ثور بن يزيد، أبو خالد الحمصي، توفي سنة (١٥٠ هـ) أو بعدها، حافظ ثقة ثبت، لكنه قدرى. ينظر: تهذيب الكمال، المزني (٤١٨/٤)، والكاشف، الذهبي (١٩٣/٢)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٥١٥/١)، وتقريب التهذيب، له (ص ١٣٥).

=

آخره، والحمد لله على لطفه، والحمد لله وحده؛ تمت بالخير^(١) [أ/٣]
[أ/٧٣].

وجهم، هو: جهم بن صفوان، أبو محرز الراسي مولاهم السمرقندي، ضال مبتدع، رأس الجهمية، كان صاحب ذكاء وجدال، ولكنه زرع شراً عظيماً. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (٢٦/٦)، وميزان الاعتدال، له (٤٢٦/١)، ولسان الميزان، ابن حجر (٥٠٠/٢).
وعثرو بن عُبيد، هو: عثرو بن عُبيد بن باب، أبو عثمان التميمي مولاهم البصري، توفي سنة (١٤٣ هـ) أو قبلها، معتزلي قدري، مع زهده وتأله، وكان داعية إلى بدعته. ينظر: تهذيب الكمال، المزي (١٢٣/٢٢)، وميزان الاعتدال، الذهبي (١٩٣/٤)، وتهذيب التهذيب، ابن حجر (٦١/٥)، وتقريب التهذيب، له (ص ٤٢٤).
(١) قوله (تمت بالخير) غير موجودة بالنسخة الأصل.

الخاتمة

في ختام هذا البحث؛ أحمد الله - ﷻ - على جزيل نعمه، ووافر إحسانه، كما أحمدُه ﷺ على إعانتته وتوفيقه في إتمام هذا البحث؛ وأسأل الله المزيد من فضله وكرمه.

وإن من أهم نتائج هذا البحث:

١. مكانة الحافظ أبي موسى المدني، وقيمة مؤلفاته العلمية؛ يتضح ذلك من خلال نقول العلماء، في الثناء عليه، وعلى مصنفاته، ومن خلال الاطلاع على ما طبع منها.

٢. عناية المؤلف بهذا النوع من التأليف، المتعلق بعلوم الأسانيد، ولطائفها، وأسماء الرواة، ومعرفة الإخوة والأبناء، والمسلسلات، ونحوها؛ وله مؤلفات في ذلك، مثل: كتاب اللطائف، ونزهة الحفاظ، والشرح المكمل في نسب الحسن المهمل، وغيرها؛ مما يدل على سعة حفظه، وعلو كعبه في هذا العلم.

٣. تضمن هذا الجزء التعريف بأولاد الصحابين الجليلين: عبدالله وعتبة ابني مسعود - رضي الله عنهما -، وبيان من كان معروفاً منهم بالرواية، والتصريح بسماع بعضهم من أبيه، ومن بعض الصحابة، وإزالة اللبس والإشكال الواقع في أسماء بعضهم، والتمييز بينهم، ومعرفة من ينتسبون إليه، كما اعتنى بذكر بعض الأسانيد التي تروى من طريقهم، والكلام عليها، وتوضيح المشكل منها.

٤. ذكر المؤلف أن لعتبة بن مسعود - رضي الله عنه - أحاديث عن النبي ﷺ؛ خلافاً لما ذكره ابن قتيبة، من أنه لم يرو عن النبي ﷺ شيئاً! وقد وقفت له على أربعة أحاديث، ليس منها شيء مروي في الكتب الستة، ولا في الكتب التسعة.

٥. ذكر المؤلف من أولاد عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - : عبدالرحمن، وأبو عبيدة، وأبو بكر، وعمر، وعتبة، ومحمد؛ ومما وقفت عليه مما لم يذكره: سالم، وبناته؛ منهن: سارة.

٦. ذكر أن المعروفين من أولاد عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - بالرواية، هم: القاسم، ومعن، ابنا: عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود؛ والقاسم، وأبو عبيدة: ابنا معن بن عبدالرحمن.

ومما وقفت عليه: من أولاد عبدالرحمن: عبدالله بن عبدالرحمن، وبه كان يكني، ومن نسله: المسعودي المؤرخ، صاحب مروج الذهب.

ومن أولاد أبي عبيدة: عبدالملك بن أبي عبيدة، وله ابنان: عبدالله، وكليب؛ ابني عبدالملك بن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود.

ومن أولاد أبي عبيدة عبدالملك بن معن بن عبدالرحمن: محمد بن أبي عبيدة بن معن بن عبدالرحمن؛ ومن نسله: يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة.

٧. ذكر أن أبا العميس من أولاد عبدالله بن مسعود، وأن اسمه: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ كما ذكر ذلك الأئمة الحفاظ المتقنون؛ كالبخاري، وأبي داود، وقد وهم جماعة من الحفاظ، في تسميته ونسبة أخيه؛ فجعله من ولد عتبة بن مسعود.

٨. كما ذكر أن المسعودي، من ولد عبدالله بن مسعود كذلك، وليس من ولد عتبة؛ وهو أخو أبي العميس، واسمه: عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ كما نسبه الأئمة المتقنون، وأن هناك من يخطئ فيه أيضاً؛ وأيد كلامه ذلك بالنقل بإسناده عن الإمام أحمد - رحمته الله - .
- ووقفت على أخ لهم ثالث، ليست له رواية ولا ترجمة، وهو: عون بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود؛ فيما ذكره ابن حزم.
٩. ذكر من أولاد عتبة بن مسعود - رحمته الله - المشهورين: عبدالله بن عتبة؛ وأولاده: عبيدالله، وعون، وعبدالرحمن: بنو عبدالله بن عتبة بن مسعود. وما وقفت عليه من أولاد عتبة مما لم يذكره: عون، وزيد. ومن أولاد عون: حمزة، وعبدالله؛ ومن نسله: عون بن عبدالله بن عون بن عتبة؛ وله ثلاثة أبناء: حمزة - وبه كان يكنى -، وفضل، وموسى. ومن أولاد زيد: عبيدالله، ومن نسله: عتبة بن عبيدالله بن زيد بن عتبة. ومن أولاد عبدالله بن عتبة أيضاً: حمزة، وناجية، وعبدالله، وعتبة. ومن أولاد عبيدالله بن عبدالله بن عتبة: عبدالله. ومن أولاد عون بن عبدالله بن عتبة: عبدالله، من نسله: الفضل بن عون بن عبدالله بن عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.
١٠. وقفت على أخ ثالث لعبدالله وعتبة ابني مسعود - رحمته الله -، وهو: عميس بن مسعود، وله ابن يقال له: عمرو؛ إلا أنني لم أجد لهما ترجمة!
١١. حفظ لنا المؤلف في هذا الجزء أسانيد ونقولاً، عن أئمة فقدت كتبهم؛ كالجعابي، وابن مردويه، وحسن الصيقل.

١٢ . يروي المؤلف في هذا الجزء من طريق بعض الأئمة؛ كالطبراني، وأبي الشيخ ابن حيان، وأبي نعيم الأصبهاني، وأبي بكر الخطيب، وغيرهم.

١٣ . من كتب المؤلف التي أشار إليها في هذا الجزء: كتاب الوظائف؛ وهو في وظائف الأيام والليالي، وهو غير كتاب اللطائف.

١٤ . من عادة المؤلف أن يختتم كتبه، ومجالس إملائه، بشيء من الأشعار، أو الأقوال والحكم؛ وقد ختم هذا الجزء بأبيات عن ابن المبارك، في تقييد العلم، وحفظه، وضبطه، وهي مناسبة لما ذكر فيه من علم وفائدة.

ولعل من أبرز التوصيات:

١ . الحرص على تحقيق كتب التراث تحقيقاً علمياً، والبحث عنها في فهارس المخطوطات، وفي المكتبات؛ لما في ذلك من إثراء للعلم، وخدمة أهله.

٢ . العناية بكتب الحافظ أبي موسى المدني، وتحقيقها تحقيقاً علمياً؛ لما فيها من الفوائد والنفائس العلمية.

٣ . العناية بأبناء الصحابة، ومعرفة من كان معروفاً منهم بالرواية، ومعرفة سماعهم من آبائهم، ومن عموم الصحابة؛ لما في ذلك من معرفة الموصول والمرسل، والتثبت من صحة الحديث.

٤ . دراسة وتخريج الأحاديث المروية من طريق أولاد عبدالله بن مسعود، وأولاد أخيه عتبة؛ فهي مظنة وقوع الخلل والخطأ؛ لتشابه الأسماء؛ كما أن فيها مجالاً واسعاً لتطبيق قواعد العلل وقرائن الترجيح.

أسأل الله أن أكون قد وفقت في دراسة هذا الجزء، وتحقيقه، وأن ينفع به كاتبه وقارئه، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وذخراً لي يوم الدين؛ وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

ملحق رقم (١)



الحرس

جزء فيه "الكلام على أولاد عبدالله بن مسعود وأولاد أخيه عتبة بن مسعود" من كلام "الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى المديني الأصبهاني رحمه الله" د. محمد بن عبدالله العمّار

فهرس المصادر والمراجع

١. إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، المرتضى الزبيدي، محمد بن محمد الحسيني، (د.ط)، بيروت، لبنان، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق: الدكتور زهير بن الناصر وآخرون، ط: ١، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٣. الأحكام الشرعية الكبرى، الإشبيلي، أبو محمد عبدالحق بن عبد الرحمن، تحقيق: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، ط: ١، السعودية، مكتبة الرشد، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٤. الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، الإشبيلي، أبو محمد عبدالحق بن عبد الرحمن، تحقيق: حمدي السلفي وصبحي السامرائي، (د.ط) الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
٥. الأدب المفرد، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، ومعه (رش البرد شرح الأدب المفرد)، تأليف: الدكتور محمد لقمان السلفي، ط: ١، الرياض، دار الداعي، الهند، مركز العلامة ابن باز للدراسات الإسلامية، ١٤٢٦هـ.
٦. الأسماء والكنى، الحاكم الكبير، أبو أحمد محمد بن محمد الكرايسي، تحقيق: أبي عمر محمد بن علي الأزهرى، ط: ١، القاهرة، الفاروق الحديثة، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م.
٧. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط: ١، بيروت، دار الجيل، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٨. أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد، تحقيق: خليل مأمون شيخا، ط: ٤، بيروت، لبنان، دار المعرفة، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٩. الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى)، الملا علي القاري، نور الدين علي بن محمد بن سلطان، تحقيق: محمد الصباغ، (د.ط)، بيروت، دار الأمانة، مؤسسة الرسالة، ١٣٩٣هـ-١٩٧١م.

١٠. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، ط: ١، القاهرة، دار هجر، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
١١. أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ، للإمام الدارقطني، ابن طاهر، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، والسيد يوسف، ط: ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
١٢. أطلس بلدان العالم، (د.ط)، بيروت، لبنان، عويدات للنشر والتوزيع، ٢٠١٣م.
١٣. إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي، علاء الدين بن قليج البكجري، تحقيق: عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، ط: ١، القاهرة، الفاروق الحديثة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
١٤. الأمالي المطلقة، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط: ١، بيروت، المكتبة الإسلامية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
١٥. الإمام أبو الحسن الدارقطني وآثاره العلمية، تأليف د.عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، ط: ١، الرياض، الألوكة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
١٦. الإنبابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، مغلطاي، علاء الدين بن قليط، اعتنى به: قسم التحقيق بدار الحرمين، (د.ط)، الرياض، مكتبة الرشد، (د.ت).
١٧. الأنساب، السمعاني، أبو سعد عبدالكريم بن محمد، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، ط: ٢، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
١٨. البداية والنهاية، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط: ١، مصر، دار هجر، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
١٩. بذل الماعون في فضل الطاعون، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق: أحمد عصام عبدالقادر الكاتب، ط: ١، الرياض، دار العاصمة، ١٤١١هـ.
٢٠. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد، تحقيق: د.الحسين آيت سعيد، ط: ١، الرياض، دار طيبة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢١. تاريخ ابن الوردي، ابن الوردي، زين الدين عمر بن مظفر، ط: ١، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٢٢. تاريخ ابن خلدون، ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد الحضرمي، ط: ٥، بيروت: دار القلم، ١٩٨٤م.

٢٣. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد نور سيف، ط: ١، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي، ١٣٩٩ هـ-١٩٧٩م.

٢٤. تاريخ أسماء الثقات، ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد، تحقيق: صبحي السامرائي، ط: ١، الكويت، الدار السلفية، ١٤٠٤ هـ-١٩٨٤م.

٢٥. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري، ط: ١، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ-١٩٨٧م.

٢٦. التاريخ الأوسط، البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، دراسة وتحقيق: تيسير أبو حميد، ويحيى الثمالي، ط: ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٦ هـ-٢٠٠٥م.

٢٧. تاريخ الطبري، الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت).

٢٨. التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة (السفر الثاني)، ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن زهير، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، ط: ١، القاهرة، الفاروق الحديثة، ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦م.

٢٩. التاريخ الكبير، البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل، تحقيق: السيد هاشم الندوي، (د.ط)، بيروت، دار الفكر، (د.ت).

٣٠. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت).

٣١. تاريخ أصبهان، الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبدالله، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م.

٣٢. تاريخ دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، ابن عساکر، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله، تحقيق: أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، (د.ط) بيروت، دار الفكر، ١٩٩٥م.

٣٣. تجريد أسماء الصحابة، الذهبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة، ١٩٨٥م.

٣٤. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المزي، يوسف بن عبدالرحمن، ط: ١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٣٥. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، ابن العراقي، ولي الدين أبو زرعة العراقي، حققه وعلق عليه: الدكتور رفعت فوزي عبدالمطلب، والدكتور نافذ حسين حماد، والدكتور علي عبدالباسط فريد، ط: ١، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٣٦. التدوين في أخبار قزوين، الرافي، عبدالكريم بن محمد القزويني، تحقيق: عزيز الله العطاري، (د.ط.)، الهند، المطبعة العزيزة، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٣٧. تذكرة الحفاظ، الذهبي، أبو عبدالله شمس الدين محمد الذهبي، تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، (د.ط.)، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، (د.ت.).
٣٨. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، المنذري، أبو محمد عبدالعظيم بن عبدالقوي، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ.
٣٩. تسمية من روي عنه من أولاد العشرة، ابن المديني، أبو الحسن علي بن عبدالله، تحقيق: د.علي محمد جماز، ط: ١، الكويت، دار القلم، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
٤٠. التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف، تحقيق: د.أبو لبابة حسين، ط: ١، الرياض، دار اللواء، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٤١. تقريب التهذيب، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق: محمد عوامة، ط: ١، سوريا، دار الرشيد، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٤٢. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ابن نقطة، أبو بكر محمد بن عبدالغني البغدادي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨ هـ.
٤٣. تكملة الإكمال، ابن نقطة، أبو بكر محمد بن عبدالغني البغدادي، تحقيق: د.عبدالقيوم عبدرب النبي، ط: ١، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤١٠ هـ.
٤٤. تهذيب الأسماء واللغات، النووي، محيي الدين بن شرف النووي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، ط: ١، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٦ م.
٤٥. تهذيب التهذيب، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، ط: ١، المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، (د.ت.).

- ٤٦ . تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزري، أبو الحجاج جمال الدين يوسف بن عبدالرحمن، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط: ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- ٤٧ . الثقات، ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، ط: ١، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٤٨ . جامع التحصيل في أحكام المراسيل، العلائي، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، ط: ٣، بيروت، عالم الكتب، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٤٩ . الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، السيوطي، جلال الدين بن أبي بكر، (د.ط) بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (د.ت).
- ٥٠ . الجامع الكبير (سنن الترمذي)، الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط: ١، دمشق، بيروت، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٥١ . جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، ابن كثير، إسماعيل بن عمر، دراسة وتحقيق: د. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، ط: ٢، بيروت، لبنان، دار خضر، ومكة المكرمة، مكتبة النهضة الحديثة، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٥٢ . جامع المسانيد، ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي، تحقيق: الدكتور علي حسين البواب، ط: ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٥٣ . الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، ط: ١، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
- ٥٤ . جمع الجوامع المعروف بالجامع الكبير، السيوطي، جلال الدين، (د.ط)، مصر: دار السعادة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٥٥ . جمهرة أنساب العرب، ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، تحقيق وتعليق: عبدالسلام محمد هارون، ط: ٥، القاهرة، دار المعارف، (د.ت).
- ٥٦ . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبدالله، ط: ٤، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥ هـ.
- ٥٧ . الدعاء، الضبي، أبو عبدالرحمن محمد بن فضيل بن غزوان، تحقيق: د. عبدالعزيز بن سليمان البعيمي، ط: ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٥٨. الدعاء، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد سعيد البخاري، ط: ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٥٩. الدعوات الكبير، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، تحقيق: بدر عبدالله البدر، (د.ط)، الكويت/ منشورات مركز المحفوظات والتراث والوثائق، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٦٠. رجال صحيح البخاري (الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، الكلاباذي، أحمد بن محمد، تحقيق: عبدالله الليثي، ط: ١، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٧هـ.
٦١. رجال صحيح مسلم، الأصبهاني، أبو بكر أحمد بن علي بن منجويه، تحقيق: عبدالله الليثي، ط: ١، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٧هـ.
٦٢. الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، أبو شامة، عبدالرحمن بن إسماعيل، تحقيق: إبراهيم الزبيق، ط: ١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٦٣. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة، الألباني، محمد ناصر الدين، ط: ٢، الرياض، مكتبة المعارف، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
٦٤. سنن ابن ماجه، القزويني، أبو عبدالله محمد بن يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، (د.ط)، بيروت، دار الفكر، (د.ت).
٦٥. سنن أبي داود، السجستاني، سليمان بن الأشعث، تحقيق: محمد عوامة، ط: ٢، بيروت، لبنان، مؤسسة الريان، وجدة، دار القبلة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٦٦. السنن الكبرى، النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب، تحقيق: الدكتور عبدالغفار البنداري وسيد كسروي، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٦٧. سنن النسائي، النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، اعتنى به: عبدالفتاح أبو غدة، ط: ٣، بيروت، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٦٨. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود، السجستاني، سليمان بن الأشعث، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، ط: ١، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٦٩. سير أعلام النبلاء، الذهبي، محمد بن أحمد بن، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، ط: ٧، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٧٠. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد، عبدالحى بن أحمد الخنبلي، تحقيق: عبدالقادر الأرئووط ومحمود الأرئووط، ط: ١، دمشق، دار ابن كثير، ١٤٠٦ هـ.
٧١. شرح التقريب والتيسير، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، تحقيق: علي بن أحمد الكندي المرر، ط: ١، الإمارات العربية المتحدة، مؤسسة بينونة، ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧ م.
٧٢. شعب الإيمان، البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، تحقيق: محمد السعيد بسبوني زغلول، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٠ هـ.
٧٣. صحيح الأدب المفرد وضعيفه، الألباني، محمد ناصر الدين، ط: ٢، المملكة العربية السعودية، دار الصديق، وبيروت، مؤسسة الريان، ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤ م.
٧٤. صحيح البخاري، البخاري، محمد بن إسماعيل، (د.ط) تركيا، المكتبة الإسلامية، (د.ت).
٧٥. صحيح مسلم بشرح النووي، النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، ط: ٢، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ هـ.
٧٦. صحيح مسلم، النيسابوري، مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط: ١، تركيا، المكتبة الإسلامية، ١٣٧٤ هـ-١٩٥٥ م.
٧٧. الضعفاء، العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط: ١، الرياض، دار الصميعي، ١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م.
٧٨. ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، الألباني، محمد ناصر الدين، بإشراف: زهير الشاويش، ط: ٣، بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٨ هـ-١٩٩٨ م.
٧٩. طبقات الحفاظ، السيوطي، أبو الفضل عبدالرحمن بن أبي بكر، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣ هـ.
٨٠. طبقات الحنابلة، الفراء، محمد بن أبي يعلى البغدادي، تحقيق: الدكتور عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، ط: ٣، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٤٣١ هـ-٢٠١٠ م.
٨١. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، تاج الدين بن علي بن عبدالكافي، تحقيق: محمود الطناحي ود.عبدالفتاح الحلو، ط: ٢، مصر، دار هجر، ١٤١٣ هـ.
٨٢. طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد، تحقيق: د.الحافظ عبدالعليم خان، ط: ١، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٧ هـ.

٨٣. طبقات الشافعية، ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر، تحقيق: عبدالحفيظ منصور، ط: ١، بيروت، لبنان، دار المدار الإسلامي، (د.ت).
٨٤. طبقات الشافعية، الإسنوي، جمال الدين عبدالرحيم، تحقيق: عبدالله الجبوري، (د.ط)، الرياض، دار العلوم، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٨٥. الطبقات الكبرى، ابن سعد، أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري، (د.ط)، بيروت، دار صادر، (د.ت).
٨٦. طبقات علماء الحديث، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالهادي، تحقيق: أكرم البوشي وإبراهيم الزبيق، ط: ٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٨٧. الطبقات، الليثي، أبو عمر خليفة بن خياط، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ط: ٢، الرياض، دار طيبة، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
٨٨. العبر في خبر من غير، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، ط: ٢، الكويت، مطبعة حكومة الكويت، ١٩٨٤م.
٨٩. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي، اعتنى به: الشيخ خليل الميس، ط: ٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٩٠. العلل الواردة في الأحاديث النبوة، الدارقطني، علي بن عمر، تحقيق: محفوظ الرحمن بن زين الله السلفي، ط: ٣، الرياض، دار طيبة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٩١. العلل ومعرفة الرجال، الشيباني، أبو عبدالله أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط: ١، بيروت، الرياض، دار القبس، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٩٢. علوم الحديث، الشهرزوري، أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن ابن الصلاح، تحقيق وشرح: نور الدين عتر، ط: ٣، دمشق، دار الفكر، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٩٣. عمل اليوم والليلة، ابن السني، أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري، تحقيق: كوثر البرني، (د.ط)، بيروت، مؤسسة علوم القرآن، جدة، دار القبلة الثقافية، (د.ت).
٩٤. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، محمد بن عبدالرحمن، تحقيق: د. عبدالكريم الخضير ود. محمد آل فهيد، ط: ١، الرياض، دار المنهاج، ١٤٢٦هـ.
٩٥. الفروسية، ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي، تحقيق: مشهور بن حسن بن سلمان، ط: ١، السعودية، حائل، دار الأندلس، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٩٦. فضائل الأوقات، البيهقي، أحمد بن الحسين، تحقيق: عدنان عبدالرحمن القيسي، ط: ١، مكة المكرمة، مكتبة المنارة، ١٤١٠هـ.
٩٧. فضائل القرآن، ابن الضريس، أبو عبدالله محمد بن أيوب البجلي، تحقيق: عروة بدير، ط: ١، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٨هـ-١٩٧٨م.
٩٨. فضائل القرآن، المستغفري، أبو العباس جعفر بن محمد، تحقيق وتخرّيج: الدكتور أحمد بن فارس السلوم، ط: ١، بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
٩٩. فضائل القرآن، الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية ومحسن خرابة ووفاء تقي الدين، ط: ٢، دمشق، بيروت، دار ابن كثير، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
١٠٠. الفقيه والمتفقه، الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، ط: ٢، السعودية، دار ابن الجوزي، ١٤٢١هـ.
١٠١. الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله، (د.ط)، الأردن، مؤسسة آل البيت للفكر الإسلامي، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
١٠٢. فهرس الجامعات المصورة لمكتبة الحرم المكي الشريف، المكتبة الصديقية، إعداد: منصور النقيب وعبدالرحمن الحديفي، (د.ط)، القاهرة، دار القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
١٠٣. الفهرس الوصفي لمخطوطات السيرة النبوية ومتعلقاتها، إعداد: الدكتور قاسم السامرائي، ط: ١، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.
١٠٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد، تحقيق: محمد عوامه، ط: ١، جدة، دار القبلة، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٠٥. الكامل في ضعفاء الرجال، الجرجاني، أبو أحمد عبدالله بن عدي، تحقيق: محمد أنس مصطفى الخن، ط: ١، دمشق، بيروت، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
١٠٦. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، العجلوني، إسماعيل بن محمد، تحقيق: أحمد القلاش، ط: ٥، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨-١٩٨٨هـ.
١٠٧. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

١٠٨. كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال، المتقي الهندي، علي بن حسام الدين، تحقيق: محمود الدمياطي، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨ م.
١٠٩. الكنى والأسماء، الدولابي، أبو بشر محمد بن أحمد، تحقيق: أبو قتيبة نظر بن محمد الفاريابي، ط: ١، بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م.
١١٠. الكنى والأسماء، القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، تحقيق: عبدالرحمن محمد أحمد القشقرى، ط: ١، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ١٤٠٤ هـ.
١١١. اللباب في تهذيب الأنساب، الشيباني الجزري، أبو الحسن علي بن أبي الكرم، (د.ط)، بيروت، دار صادر، ١٤٠٠ هـ-١٩٨١ م.
١١٢. لسان الميزان، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، اعتنى به: عبدالفتاح أبو غدة، ط: ١، بيروت، لبنان، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢ م.
١١٣. اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعراف، المدني، أبو موسى محمد بن أبي بكر، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبدالله محمد علي سمك، ط: ١، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤٢٠ هـ-١٩٩٩ م.
١١٤. اللمعة في خصائص الجمعة، السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، تحقيق: محمد السعيد بسيوي زغلول، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م.
١١٥. المجرّوحين من المحدثين، البستي، أبو حاتم محمد بن حبان، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط: ٢، الرياض، دار الصميعي، ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧ م.
١١٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، علي بن أبي بكر، (د.ط)، القاهرة، بيروت، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، ١٤٠٧ هـ.
١١٧. المحلى، ابن حزم الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد، تحقيق: لجنة إحياء التراث، (د.ط)، بيروت، دار الآفاق الجديدة، (د.ت).
١١٨. المختصر المحتاج إليه من تاريخ الحفاظ الديشي، الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ط: ١، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م.
١١٩. المختلطين، العلائي، أبو سعيد خليل بن كيكليدي، تحقيق: د. رفعت فوزي وعلي عبدالباسط مزيد، ط: ١، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٧ هـ-١٩٩٦ م.

١٢٠. المدخل إلى السنن الكبرى، البيهقي، أحمد بن الحسين، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، (د.ط)، الكويت، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، ١٤٠٤ هـ.
١٢١. مرآة الجنان وعبرة اليقظان، اليافعي، أبو محمد عبدالله بن أسعد، (د.ط)، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، ١٤١٣ هـ-١٩٩٣ م.
١٢٢. مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، سبط ابن الجوزي، يوسف بن فزأوغلي، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط: ١، دمشق، بيروت، الرسالة العالمية، ١٤٣٤ هـ-٢٠١٣ م.
١٢٣. مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه أبي الفضل صالح، تحقيق: د. فضل الرحمن دين محمد، الهند، الدار العلمية، ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م.
١٢٤. المستدرک على الصحيحين، الحاكم، محمد بن عبدالله، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، ط: ١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١ هـ-١٩٩٠ م.
١٢٥. المستفاد من ذيل تاريخ بغداد، الدمياطي، أحمد بن بيك الحسيني، (د.ط)، لبنان، بيروت، دار الكتب العلمية، (د.ت).
١٢٦. مسند أبي داود الطيالسي، الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، (د.ط)، بيروت، دار المعرفة (د.ط).
١٢٧. مسند الإمام أحمد، الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، (د.ط)، الرياض، بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨ م.
١٢٨. مسند البزار (البحر الزخار)، البزار، أحمد بن عمرو، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط: ١، بيروت، المدينة، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩ هـ.
١٢٩. المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط: ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٠٩ هـ-١٩٨٩ م.
١٣٠. المعارف، ابن قتيبة، أبو محمد عبدالله بن مسلم، تحقيق: دكتور ثروة عكاشة، (د.ط)، القاهرة، دار المعارف، (د.ت).
١٣١. المعجم الأوسط، الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبدالمحسن الحسيني، (د.ط)، القاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥ هـ.
١٣٢. المعجم الجغرافي لدول العالم، الشمري، هزاع بن عيد، ط: ٥، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٣٢ هـ-٢٠١١ م.

١٣٣. معجم الصحابة، ابن قانع، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع، تحقيق: صلاح بن سالم المصراقي، ط: ١، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٨ هـ.
١٣٤. معجم الصحابة، البغوي، أبو القاسم عبدالله بن محمد، دراسة وتحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني، ط: ١، الكويت، دار البيان، ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م.
١٣٥. المعجم الكبير، الطبراني، سليمان بن أحمد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط: ٢، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث، ١٤٢٢ هـ-٢٠٠٢ م.
١٣٦. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث، العجلي، أحمد بن عبدالله، تحقيق: عبد العليم البستوي، ط: ١، المدينة المنورة، مكتبة الدار، ١٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م.
١٣٧. معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة، ابن حجر، أحمد بن علي، تحقيق: جاسم الفهيد، ط: ٢، بيروت، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٦ هـ-٢٠٠٥ م.
١٣٨. معرفة الصحابة، الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبدالله، تحقيق، عادل بن يوسف العزازي، ط: ٢، الرياض، مدار الوطن، ١٤٣٢ هـ-٢٠١١ م.
١٣٩. معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، الحاكم، محمد بن عبدالله النيسابوري، ط: ١، شرح وتحقيق: أحمد بن فارس السلوم، بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٣ م.
١٤٠. المعرفة والتاريخ، الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان، تحقيق: خليل المنصور، (د.ط)، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ-١٩٩٩ م.
١٤١. المعين في طبقات المحدثين، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، ط: ١، الأردن، عمان، دار الفرقان، ١٤٠٤ هـ.
١٤٢. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، دراسة وتحقيق: محمد عثمان الخشت، ط: ٣، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤١٧ هـ-١٩٩٦ م.
١٤٣. المقتنى في سرد الكنى، الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: محمد صالح عبدالعزيز المراد، ط: ١، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ١٤٠٨ هـ.
١٤٤. مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، ابن الصلاح، والبلقيني، تحقيق: عائشة عبد الرحمن بنت الشاطي، (د.ط)، القاهرة، دار المعارف، (د.ت).

١٤٥. من فضائل سورة الإخلاص وما لقارئها، الخلال، أبو محمد الحسن بن أبي طالب، تحقيق: محمد بن رزق بن طرهوني، ط: ١، القاهرة، دمنهور، مكتبة لينة، ١٤١٢ هـ.
١٤٦. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال، ابن معين، يحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، (د.ط)، دمشق، دار المأمون، ١٤٠٠ هـ.
١٤٧. المنتخب من معجم شيوخ السمعاني، السمعاني، أبو سعد عبدالكريم بن محمد، دراسة وتحقيق: الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، ط: ١، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام، دار عالم الكتب، ١٤١٧ هـ-١٩٩٦ م.
١٤٨. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ابن الجوزي، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي، ط: ١، بيروت، دار صادر، ١٣٥٨ هـ.
١٤٩. المؤلف والمختلف، الدارقطني، علي بن عمر، تحقيق: الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، ط: ١، بيروت، لبنان، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م.
١٥٠. ميزان الاعتدال، الذهبي، محمد بن أحمد، تحقيق: علي محمد الجاوي وفتحية علي الجاوي، (د.ط)، مصر، دار الفكر العربي، (د.ت).
١٥١. نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، العسقلاني، ابن حجر، تحقيق: حمدي عبدالحميد السلفي، ط: ٢، دمشق، بيروت، دار ابن كثير، ١٤٢٩ هـ-٢٠٠٨ م.
١٥٢. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ابن تغري بردي، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، (د.ط)، مصر، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (د.ت).
١٥٣. نزهة الألباب في الألقاب، العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: عبدالعزيز بن محمد السديري، ط: ١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٩٠ هـ-١٩٨٩ م.
١٥٤. نزهة الحفاظ، المديني، أبو موسى محمد بن عمر، تحقيق: عبدالراضي محمد عبدالمحسن، ط: ١، بيروت، لبنان، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م.
١٥٥. نصب الراية لأحاديث الهداية، الزيلعي، عبدالله بن يوسف، تحقيق: محمد عوامة، ط: ١، جدة، دار القبلة، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م.
١٥٦. هدية العارفين، أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، البغدادي، إسماعيل باشا، (د.ط)، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ١٤١٣ هـ-١٩٩٢ م.

١٥٧. الوافي بالوفيات، الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيك، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، (د.ط)، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م.
١٥٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر، تحقيق: إحسان عباس، (د.ط)، بيروت، دار الثقافة، (د.ت).
- البرامج الحاسوبية: الجامع الكبير لكتب التراث العربي والإسلامي، الإصدار الثاني، من إصدار مركز التراث للبرمجيات.



مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية

د. فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف
قسم الفقه— كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية





مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية

د. فائق بنت محمد بن عبد الله المشرف
قسم الفقه - كلية الشريعة
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ تقديم البحث: ١٤٤٢ / ٤ / ٢ هـ تاريخ قبول البحث: ١٤٤٢ / ٥ / ١٢ هـ

ملخص الدراسة:

الهدى من شعائر الإسلام الظاهرة، وهو (ما يهدى إلى الحرم من بهيمة الأنعام تقرباً إلى الله في وقت مخصوص على وجه مخصوص). وقد دل الكتاب والسنة والإجماع على مشروعيته. وأنسك الحج ثلاثة: (التمتع، والقِران، والإفراد)، يجب الهدى على المتمتع والقارن بشرط ألا يكونا من حاضري المسجد الحرام، ويشترط للهدى:

- أن يكون من بهيمة الأنعام، وأن يكون ثنياً من الإبل أو البقر، أو الغنم، أو جذعاً من الضأن ولا يجزئ أقل من ذلك، وأن يكون سليماً من العيوب التي تنقص اللحم، وأن يذبح في وقته في أيام النحر.

ويفتقر الهدى عن الأضحية في الحكم، ومكان الذبح، والإشعار والتقليد، والإطعام، وفيما يجتنبه المضحى في العشر إذا أراد الأضحية.

وقد اختلف الفقهاء في مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية على قولين: القول بمشروعية الجمع بينهما، القول بعدم مشروعية الجمع بينهما لسببين: لكونه حاجاً، فالحاج بمنى لا يجمع بينهما، ولكونه مسافراً، فالمسافر لا يضحى. والراجح القول بالمشروعية مع بيان أن الأولى في هذا العصر تضحية الحاج في بلده بالتوكيل، حتى لا تتكسد اللحوم في مكة أو لا تصل إلى مستحقيها، أو تنقل كما ينقل الهدى إلى بلدان العالم الإسلامي، فإذا كانت في بلده استفاد منها أهل بيته ووصلت إلى من يستحقها من الفقراء والمحتاجين. والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الكلمات المفتاحية: الهدى، الأضحية، الحاج.

The ritual of combining between Alhadi and the sacrifice for the pilgrim

Dr. Faten Muhammed AbdAllah AlMusharrf

Feqah Department - Shariya College

Imam Muhammad Bin Saud Islamic University

Abstract :

Alhadi is one of the apparent rituals of Islam, and it is (what is given to the Haram by cattle beasts as an approach to God at a specific time in a specific way). The book, the Sunnah and consensus indicate its legitimacy.

The types of Hajj are three: (Tamattu', Qiran, and Efrad). The Hadi is obligatory for the Tamattu' and the Qiraan, under the condition of not being living in Makkah, the Hadi required:

-That it be from a cattle beast. It is at least five year old of camels, two year old of cows, or a one year old of sheep, or a more than six months of age for lamb and not less than that, and that it is free of defects that might decrease the meat, and that it is slaughtered on time during the days of slaughter.

The sacrifice is different from the Hadi in the ruling, the place of slaughter, staping the hadi in the hump and attaching a sign on the Hadi. The feeding, and what the sacrificer avoids in the first 10 days of Tu alhjah month if he wants to sacrifice

The jurists differed regarding the legitimacy of the pilgrim's combination of the Hadi and the sacrifice on three sayings: to say that it is lawful to combine them, to say that the pilgrim in Mina does not combine them, to say that the traveler does not sacrifice. It is more correct to say legitimacy with a statement that it is preferable in this time to sacrifice in the pilgrim country by proxy. So that, the meat does not stack in Makkah or not reach those who deserve it, or it is transported as the sacrifice is transferred to the countries of the Islamic world. From the poor and the needy.

key words: sacrifice ,direction ,pilgrim

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن من شعائر الإسلام العظيمة الظاهرة إهداء الهدى من الإبل أو البقر أو الغنم للبيت الحرام، توسعة وإحساناً على مجاورة وزائريه من المساكين والفقراء والمحتاجين.

وهو من أفضل القرب؛ لأن الصدقة والإنفاق في البيت الحرام من أفضل العبادات، تعظيماً له.

قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾^(١). وقال: ﴿هُدًى بَلَغَ الْكَعْبَةَ﴾^(٢).

وقد كان النبي ﷺ يعظم البيت ويقدمه، وإذا لم يصل إليه بنفسه بعث إليه الهدى تعظيماً له وتوسعة على مجاوريه.

ومن أفضل أنواع العبادات يوم النحر التقرب إلى الله بإراقة دم الأضحية والهدى، فهل يمكن لمن حج أن يجمع بين القريتين بذبح هدي وأضحية؟ أو لا يشرع الجمع بينهما؟ هذا ما سأعرض له في هذا البحث الموسوم بـ (مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية). وأسأل الله العون والتوفيق.

(١) سورة الحج (٣٢).

(٢) سورة المائدة (٩٥).

أهمية الموضوع:

١ - الهدى والأضحية من شعائر الإسلام الظاهرة، ومن القرب الفاضلة العظيمة التي يتقرب بها المسلم في أيام النحر، فيحسن للمسلم أن يعرف إمكانية جمع الحاج بين القريتين.

٢ - عدم وجود بحث مستقل - حسب علمي - عن مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية.

أسباب اختيار الموضوع:

١ - ورود أسئلة من بعض الحجاج في إمكانية الجمع بين الهدى والأضحية.
٢ - الرغبة في بيان حكم الجمع بين الهدى والأضحية للحاج، وتبصير أفراد المجتمع بذلك.

أهداف الموضوع:

١ - بيان أقوال العلماء في مسألة (جمع الحاج بين الهدى والأضحية).
٢ - دراسة المسألة دراسة فقهية.

الدراسات السابقة:

١ - بحث (الأضحية - أحكامها وفضائلها وآدابها في الفقه الإسلامي) لأحمد بن يوسف الدريويش - مجمع البحوث الإسلامية ١٤١٣ هـ، تعرض الباحث للأضحية، والأصل في مشروعيتها، والحكمة من مشروعيتها، الاستدانة لشراء الأضحية، وشروط الأضحية، والاشتراك في الأضحية، وقت الذبح، وما يجتنبه المضحى في العشر، وآداب الأضحية، وكل هذه المسائل لم ترد في البحث، وتكلم عن مسألة (كيفية الجمع بين

الهدى والأضحىة) فى صفءة واحة باءءصار؁ وبدون عرض الءلاف؁ إنما نقل فتوى الشىء ابن عءىمىن ءول هذه المسألة فقط؁ وبهذا تبىن الفرق بىن هذا البءء وما تعرضء له من الكلام بالءفصىل ءول هذه المسألة.

٢ - بءء (أءكام هدىء الءمءع) منءور فى مجلةء ءوءعىة الإسلامىة - وزارة الأوقاف الإسلامىة - ١٤٠١ هـ؁ عرض الباءء فى البءء: مءى بىب؟ ومءى بىءبء؟ وما الذى بصلء هدىاً من بىمة الأنعام؟ وماذا بىب على من لم بىءه؟ ومن الذى بعبءر من ءاضرى المسءءءءء؟ وما ءكم الأكل منه؟

وقء تعرضء فى بءءى لهذه المسائل باءءصار؁ ولم بءعرض البءء للمسألة الأساس (ءمع الءاء بىن الهدى والأضحىة).

٣ - بءء (ءروط وءوب هدىء الءمءع) لغازى بن سعىء بن ءموء المءرفى - مجلة كلىة الشرىعة والقانون بطنطا؁ ءامعة الأزهر - ٢٠١٦ م.

ءعرض الباءء لءروط وءوب هدىء الءمءع بالءفصىل؁ ولم أءكرها فى البءء ولم أءعرض لها؁ ولم بءءرق لمسألة: (ءمع الءاء بىن الهدى والأضحىة).

٤ - بءء (الهدى ومنافعه) لصالء بن فوزان الفوزان - مجلة ءوءعىة الإسلامىة؁ ١٩٨١ م.

ءعرض الباءء لءءرفىء الهدى وءكم مشروعىءه؁ أقسام الهدى؁ ممن بكون الهدى؁ وصفءه المءزءة والمسءءبة ومءءاره؁ وقت ومكان ذبء الهدى؁ ما بصنع بلءمه؟

وقد تعرضت لبعض هذه المسائل باختصار، ولم يتعرض الباحث لمسألة (جمع الحاج بين الهدي والأضحية).

وبهذا يتبين أنني لم أجد - فيما بحثت فيه - مَنْ تعرض لدراسة هذه المسألة دراسة فقهية وافية، إلا بعض الفتاوى المختصرة في ذلك.

منهج البحث:

اتبعت المنهج العلمي في دراسة المسائل الفقهية وهو ما يأتي:

أولاً: إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق، أذكر حكمها بدليلها مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتمدة.

ثانياً: إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف، فأتبع ما يأتي:

١. تحرير محل الخلاف إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف وبعضها محل اتفاق.

٢. ذكر الأقوال في المسألة، وبيان مَنْ قال بها من أهل العلم، ويكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية.

٣. توثيق الأقوال من كتب أهل المذهب نفسه.

٤. ذكر أدلة الأقوال، مع بيان وجه الدلالة، وذكر ما يرد عليها من مناقشات، وما يجاب به عنها ما أمكن.

٥. الترجيح مع بيان سببه.

ثالثاً: الاعتماد على أمهات المصادر والمراجع الأصيلة في التخريج والتوثيق والجمع.

رابعاً: التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.

خامساً: ترقيم الآيات وبيان سورها.
سادساً: تخريج الأحاديث، وبيان ما ذكره أهل الشأن إن لم تكن في الصحيحين أو في أحدهما، فإن كانت كذلك فأكتفي حينئذ بتخريجها.
سابعاً: تخريج الآثار من مصادرها الأصيلة، والحكم عليها.
ثامناً: التعريف بالمصطلحات، وشرح الغريب.
تاسعاً: العناية بقواعد اللغة العربية والإملاء وعلامات الترقيم.
عاشراً: تذييل البحث بخاتمة عبارة عن ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث.
حادي عشر: أتبع البحث بفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

خطة البحث:

يشمل هذا البحث على مقدمة، ومبحثين وخاتمة.
المقدمة، وتشمل على (أسباب اختيار الموضوع وأهدافه، وأهمية الموضوع، ومنهج البحث وخطته).

المبحث الأول: حقيقة الهدي، وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: تعريف الهدي لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أدلة مشروعية الهدي.

المطلب الثالث: الحاج الذي يجب عليه الهدي.

المطلب الرابع: شروط الهدي.

المبحث الثاني: جمع الحاج بين الهدي والأضحية، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الفرق بين الهدي والأضحية.

المطلب الثاني: مشروعية جمع الحاج بين الهدي والأضحية.

الخاتمة، وفيها أبرز النتائج.

الفهارس.

وأسأل الله التوفيق والعون والسداد. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: حقيقة الهدى وفيه أربعة مطالب.

المطلب الأول: تعريف الهدى. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: تعريف الهدى لغة:

الهاء والذال والحرف المعتل أصلاً: أحدهما التقدم للإرشاد والآخر بعثه بلطف. والمراد هنا الأصل الثاني، يقال: أهديت أهدي إهداءً، ويقال: أهديت إلى البيت هدياً بمعنى أرسلت.

والهْدْيُ والهْدِيّ: بإسكان الدال وتخفيف الياء أو بكسر الدال مع تشديد الياء، لغتان مشهورتان، والواحدة: هُدْيَةٌ وهُدْيَةٌ، ما أهدي من النعم إلى الحرم قرابة إلى الله تعالى. (١)

وقيل: ما يهدى إلى مكة من النعم وغيره من مال أو متاع.

وقيل: الهدى من الإبل والبقر والغنم.

والعرب تسمي الإبل هدياً؛ لأنها تهدي إلى البيت وغيره.

يقال: كم هدي بني فلان: أي كم إبلهم.

وفي التنزيل: (ولا تخلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله) (٢).

والهدى بالتخفيف لغة أهل الحجاز، وبالتثقيف لغة بني تميم (٣).

(١) ينظر: مقاييس اللغة: ٤٢/٦ - ٤٣، لسان العرب: ٤٦٣٩/٦، أنيس الفقهاء: ٥٠/١.

(٢) سورة البقرة (١٦٩).

(٣) ينظر: مختار الصحاح: ٣٢٥/١، لسان العرب: ٤٦٤٢/٦، تاج العروس: ٢٩٠/٤، المعجم

الوسيط: ٩٧٨/٢، تهذيب اللغة: ٢٠١/٦، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٢٥٣/٥.

المسألة الثانية: تعريف الهدى اصطلاحاً:

اتفقت المذاهب الأربعة على أن تعريف الهدى^(١): (ما يهدى إلى الحرم من النعم)^(٢).

والمقصود بالنعم: الإبل والبقر والغنم.

وقد زاد بعضهم علة الإهداء بقوله: (تقرباً إلى الله)^(٣)، وهو وجيه.

بينما عمم بعضهم في تعريفه فقال: (ما يهدى إلى الحرم من النعم والمتاع والأموال وغيرها)^(٤).

وهذا فيه نظر؛ لأن الهدى خاص بهيمة الأنعام، لقوله تعالى: ﴿وَيَذَكِّرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي أَحْيَارٍ مَّعْلُومَةٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا أَلْبَاسَ الْفَقِيرِ﴾^(٥).

قال ابن قدامة في المغني (ت: ٦٢٠ هـ): (ولا يسن الهدى إلا من بهيمة الأنعام)^(٦).

وقال النووي في المجموع (ت: ٦٧٦ هـ) بعد ذكر تعريف الهدى:

(١) المقصود بالبحث هدي التمتع والقران الواجب.

(٢) ينظر: بدائع الصنائع: ١٧٤/٢، بداية المجتهد: ١٣٨/٢، المجموع: ٣٥٦/٨، غاية المنتهى: ٤٤٩/١.

(٣) ينظر: فتح القدير: ١٦١/٣، مغني المحتاج: ٥٠٢/١.

(٤) ينظر: مغني المحتاج: ٥٠٢/١، كشاف القناع: ٥٣٠/٢، الروض المربع مع حاشية ابن قاسم: ٢١٥/٤.

(٥) سورة الحج (٢٨).

(٦) المغني: ٤٥٦/٥.

[ما يهدى إلى الحرم من حيوان وغيره)، والمراد هنا: ما يجزئ من الإبل
والبقر والغنم خاصة^(١)].

فالمختار في تعريف الهدى: (ما يهدى إلى الحرم من بهيمة الأنعام
تقرباً إلى الله).

وبما أن المقصود من البحث هدي التمتع والقران فيمكن أن يزداد في
التعريف:

(ما يهدى إلى الحرم من بهيمة الأنعام تقرباً إلى الله في وقت مخصوص
على وجه مخصوص)؛ لأن هدي التمتع والقران له وقت مخصوص، وله
صفة مخصوصة.

(١) المجموع: ٣٥٦/٨.

المطلب الثاني: أدلة مشروعية الهدى

أولاً: من الكتاب:

١ - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾^(١).

وجه الدلالة: أمر الله بذبح ما استيسر من الهدى وأوجهه. والهدى من بهيمة الأنعام وهي: الإبل، والبقر، والغنم.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (الهدى من الأزواج الثمانية من الإبل والبقر والمعز والضأن).^(٢)

فهدي التمتع منصوص عليه في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ﴾ ، ويدخل فيه القرآن؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم جاء عنهم التصريح بأن اسم التمتع في الآية صادق على القرآن.^(٣)

٢ - قوله تعالى: ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾^(٤).

في الآية الكريمة يمتن الله على عباده فيما خلق لهم من البدن وجعله لهم من الشعائر، وأنها تهدي إلى بيته الحرام، بل هي أفضل ما يهدى

(١) سورة البقرة (١٦٩).

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (باب الهدايا من الإبل والبقر) ٢٢٨/٥ ح (١٠٤٤٤-١٠٤٤٣).

وسعيد بن منصور في سننه ٧٦٣/٣ ح (٣١٢). ولم أجد من حكم عليه فيما بحثت فيه

(٣) ينظر: جامع البيان: ٨٨/٣، تفسير ابن كثير: ٣٩٥/١ - ٣٩٦، أضواء البيان: ١٢١/٥

(٤) سورة الحج (٣٦).

إليه. ومن أعلام أمره الذي أمر به في مناسك الحج إذا قلدت وأشعرت^(١).

٣ - قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْتِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣٣﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَفَعٌ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ يَحْمِلُهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٣٤﴾﴾^(٢).

يقول الله تعالى: ومن يعظم شعائر الله أي أوامره فإنها من تقوى القلوب.

ومن ذلك تعظيم الهدايا والبدن.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (شعائر الله: البدن، والهدي، وأصلها من الإشعار وهو إعلامها ليعرف أنها هدي، وتعظيمها: استسماؤها واستحسانها)^(٣)، وجعل محلها الحرم^(٤).

٤ - قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴿٥٠﴾﴾^(٥).

يخبر تعالى أنه لم يزل ذبح المناسك وإراقة الدماء على اسم الله مشروعاً

(١) ينظر: جامع البيان: ٦٣٠/١٨، تفسير ابن كثير: ٣٧٤/٥.

(٢) سورة الحج (٣٢، ٣٣).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه بنحوه عن ابن عباس (باب قوله تعالى ومن يعظم شعائر الله) ٢٧٥/٣ ح (١٤١٥١). وقال في فتح الباري ٣٦٨/٥ (فيه ابن أبي ليلى وهو سيء الحفظ).

(٤) ينظر: جامع البيان: ٤٥/٣، معالم التنزيل: ٣٨٤/٥، تفسير ابن كثير: ٣٧٠/٥.

(٥) سورة الحج (٣٥).

في جميع الملل، ولم يخل منها أمة. وأصل النسك التبعّد، وقد بين تعالى أن منسك كل أمة فيه التقرب إلى الله بالذبح وإراقة دماء الأنعام ومنها الهدى^(١).

ثانياً: من السنة:

١ - ما روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج، فنذبح البقرة عن سبعة، نشترك فيها)^(٢).

دل الحديث على مشروعية الهدى للمتمتع ويقاس عليه القارن.

٢ - ما روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (نحر ثلاثاً وستين بدنة، فأعطى علياً فنحر ما غبر وأشركه في هديه)^(٣).

أهدى النبي صلى الله عليه وسلم في حجته مائة بدنة، ذبح منها ثلاثاً وستين بيده الشريفة، وكان قارناً.

٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: (أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر)^(٤).

(١) ينظر: معالم التنزيل: ٣٨٥/٥، الجامع لأحكام القرآن: ٥٨/١٢، تفسير ابن كثير: ٣٧٣/٥، أضواء البيان: ١١٤/٥.

(٢) رواه مسلم (باب الاشتراك في الهدى) ٩٥٦/٢ رقم (١٣١٨).

(٣) رواه مسلم (باب صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم) ٨٨٦/٢ رقم (١٢١٨).

(٤) رواه البخاري (باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن) ١٧٢/٢ ح (١٧٠٩)، ورواه مسلم (باب الاشتراك في الهدى): (٩٥٦/٢)، ح (١٣١٩).

دل الحديث على مشروعية الهدى للمتمتع والقارن؛ لأن غالب نساء
النبي ﷺ كنَّ متمتعات إلا عائشة رضي الله عنها فكانت قارنة.

ثالثاً: الإجماع:

أجمع المسلمون على مشروعية الهدى^(١).

(١) ينظر: بداية المجتهد: ١٣٨/٢، الروض المربع مع حاشية ابن قاسم: ٢١٥/٤.

المطلب الثالث: الحاج الذي يجب عليه الهدى

الحاج الذي يجب عليه الهدى بأصل الشرع ابتداءً، لا بإيجابه على نفسه بالنذر، ولا بوجوبه عليه لسبب من فعل محذور^(١)، أو ترك مأمور^(٢) هو: المتمتع والقارن باتفاق المذاهب الأربعة^(٣).

دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع.

أولاً: الكتاب:

١ - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾^(٤).

دلت الآية على وجوب الهدى على المتمتع، وكذلك القارن يدخل في ذلك؛ لأنه متمتع بالعمرة إلى الحج^(٥).

قال ابن كثير (ت: ٧٧٤ هـ) في تفسير هذه الآية: (إذا تمكنتم من أداء المناسك، فمن كان متمتعاً بالعمرة إلى الحج وهو يشمل من أحرم

(١) كفدية الأذى وجزاء الصيد والجماع.

(٢) كفدية ترك الإحرام من الميقات أو ترك رمي الجمار وغيرها من الواجبات.

(٣) ينظر: المبسوط: ٢٦٤/٤ بدائع الصنائع: ١٨٢/٢، المحيط البرهاني: ٤٦٩/٢، البحر الرائق: ٣٨٣/٣، الكافي لابن عبد البر: ٣٨٢/١، القوانين الفقهية: ٩١/١، شرح الحرشي: ٣١١/٢، التاج والإكليل: ٧٨/٤، الثمر الداني: ٣٨٦/١، الأم: ٢٢٤/٢، روضة الطالبين: ٤٨٩/٢، الحاوي: ٩٣٥/٤، مغني المحتاج: ٥١٨/١، النجم الوهاج: ٥٧٢/٣، المغني: ٣٥١/٥، شرح الزركشي: ٢٩٧/٣، الإنصاف: ١٠٢/٤.

(٤) سورة البقرة (١٦٩).

(٥) ينظر: المغني: ٣٥١/٥، شرح الزركشي: ٢٩٥/٣.

بهما أو أحرم بالعمرة أولاً، فلما فرغ منها أحرم بالحج، وهذا هو التمتع الخاص، وهو المعروف في كلام الفقهاء، والتمتع العام يشمل القسمين، كما دلت عليه الأحاديث الصحاح، فإن من الرواة من يقول: (تمتع رسول الله ﷺ، وآخر يقول: «قرن» ولا خلاف أنه ساق هدياً)^(١).

ثانياً: السنة:

٢ - ما روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (كنا نتمتع مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج فنذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها)^(٢).

دل الحديث على وجوب الهدي على المتمتع.

٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (تمتع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج، فلما قدم رسول الله ﷺ قال للناس: من لم يكن منكم أهدي فليطف بالبيت، وبالصفا والمروة، وليقصر، ثم ليهل بالحج ويهدي...)^(٣).
فقوله ﷺ: (يهدي) أمر بذبح الهدي للمتمتع.

٤ - عن أبي جمرة قال: (سألت ابن عباس عن المتعة، فأمرني بها، وسألته عن الهدي، فقال: فيها جزور أو بقرة، أو شرك من دم)^(٤).

(١) تفسير ابن كثير: ٣٩٩/١.

(٢) سبق تخريجه ص ٩.

(٣) رواه البخاري بنحوه (باب من ساق البدن معه) ١٦٧/٢ ح (١٦٩١)، ومسلم: (باب وجوب الدم على المتمتع) ٩٠٢/٢ ح (١٢٢٧).

(٤) رواه البخاري بلفظه (باب فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي) ٦٠٥/٢ ح

=

فبين في الحديث أن المتمتع عليه هدي، وأنه من بهيمة الأنعام.
قال ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ): (قوله: (عن الهدي فقال فيها) أي المتعة
يعني يجب على مَنْ تمتع دم)^(١).

٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: (نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر)^(٢).
وكانت زوجات النبي صلى الله عليه وسلم متمتعات، وعائشة كانت قارئة.

ثالثاً: الإجماع:

حكى ابن قدامة (ت: ٦٢٠ هـ) رحمته الله الإجماع على وجوب الهدي
على المتمتع^(٣).

وقال ابن المنذر (ت: ٣١٨ هـ): (أجمع أهل العلم على أن مَنْ أهدى
بعمره في أشهر الحج من أهل الآفاق من الميقات، وقدم مكة ففرغ منها،
وأقام بها، وحج من عامه، أنه متمتع، وعليه الهدي إن وجد، وإلا
فالصيام)^(٤).

وجاء في شرح الزركشي: (وجوب الدم على المتمتع في الجملة إجماع

= (١٦٠٣)، ومسلم بنحوه (باب جواز العمرة في أشهر الحج) ٩١١/٢ ح (١٢٤١).

(١) فتح الباري: ٥٣٤/٣.

(٢) رواه البخاري (باب ذبح البقر عن نسائه من غير أمرهن) ١٧١/٢ ح (١٧٠٩)..

(٣) المغني: ٣٥١/٥.

(٤) الإجماع لابن المنذر: ص ٥٠.

وقد شهد له: (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى)^(١).
 ويجب الهدى على المتمتع والقارن؛ لأنه ترفه بسقوط أحد السفيرين
 إلى البيت من بلده^(٢).
 - من شروط وجوب الدم على المتمتع والقارن ألا يكون من حاضري
 المسجد الحرام^(٣)، باتفاق المذاهب الأربعة^(٤).

(١) شرح الزركشي: ٢٩٦/٣.

(٢) ينظر: الكافي لابن قدامة: ٣٨٢/١، المغني: ٣٥٥/٥، شرح الزركشي: ٢٩٦/٣.

(٣) وهم أهل مكة ومن كان دون مسافة القصر عند أغلب الفقهاء، وتفصيل القول في حاضر
 المسجد الحرام:

عند الحنفية: أهل مكة ومن كان داخل الميقات.

ينظر: تحفة الفقهاء: ٤١١/١، المبسوط: ٣٠٥/٤، بدائع الصنائع: ١٦٩/٢، فتح القدير:
 ٢٢/٣.

وعند المالكية: أهل مكة وأهل ذي طوى؛ لأنها من مكة.

ينظر: شرح الخرشي: ٣١١/٢، التاج والإكليل: ٧٨/٤، الثمر الداني: ٣٨٦/١.

وعند الشافعية: قيل: الحرم. وقيل: أهل مكة ومن مسكنه دون مسافة القصر.

ينظر: روضة الطالبين: ٣٢٤/٢، مغني المحتاج: ٥١٥/١، حاشية قليوبي: ١٢٨/٢.

وعند الحنابلة: أهل مكة ومن منه دون مسافة القصر.

ينظر: الكافي: ٤٨٠/١، الشرح الكبير: ٢٤٢/٣، المبدع: ١١٦/٣، شرح العمدة: ٣٦٥/٣،
 شرح منتهى الإرادات: ٥٣١/١.

(٤) ينظر: المبسوط: ٢٦٤/٤، بدائع الصنائع: ١٧٣/٢، البحر الرائق: ٣٨٣/٣، التلقين: ٨٦/١،

المعونة: ٥٦٤/١، شرح زروق: ٣٦٤/١، بلغة السالك: ٦٥٣/١، روضة الطالبين: ٣٢٢/٢،

حاشية قليوبي: ١٢٨/٢، مغني المحتاج: ٥١٥/١، المغني: ٣٥١/٥، الكافي: ٤٨٠/١، شرح

=

لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^{(١)(٢)}.
قال ابن قدامة (ت: ٦٢٠ هـ) في المغني: (لا خلاف بين أهل العلم في أن دم المتعة لا يجب على حاضر المسجد الحرام، إذ قد نص الله تعالى في كتابه بقوله سبحانه: (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)؛ ولأن حاضر المسجد الحرام ميقاته مكة، فلم يحصل له الترفه بأحد السفيرين، ولأنه أحرم بالحج من ميقاته فأشبهه المفرد)^(٣).
والقارن يقاس على المتمتع، فهو بمعناه أو فرع عليه، ووجوب الدم على القارن إنما كان بمعنى النص على المتمتع، فلا يجوز أن يخالف الفرع أصله^(٤).

= الزركشي: ٢٩٧/٣، الشرح الكبير: ٢٤٥/٣، المبدع: ١١٦/٣.

(١) سورة البقرة (١٩٦).

(٢) المغني: ٣٥٥/٥.

(٣) المغني: ٣٥١/٥.

(٤) ينظر: التبصرة: ١١٥٥/٣، بلغة السالك: ٦٣٥/١، الثمر الداني: ٣٨٦/١، المغني: ٣٥١/٥.

المبدع: ١١٦/٣، شرح منتهى الإرادات: ٥٣١/١.

المطلب الرابع: شروط الهدى

يعبر كثير من الفقهاء بقولهم: (ما يجوز في الضحايا يجوز في الهدايا)^(١)، لتشابه شروط الهدى بشروط الأضحية في الجملة. ومن شروط الهدى:

١ - أن يكون الهدى من بهيمة الأنعام (الإبل، والبقر، والغنم)، لقوله تعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي آيَاتٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾^(٢). وقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾^(٣).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشترك في الإبل والبقرة كل سبعة منا في بدنة)^(٤).

وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدي مائة من الإبل^(٥)، وذبح عن نسائه البقر^(١)،

(١) ينظر: التنف في الفتاوى: ٢٣٨/١، فتح القدير: ١٦١/٣، حاشية الطحطاوي: ٤٨٦/١،

النهر الفائق: ١٦٧/٢، حاشية الدسوقي: ١٢٠/٢، حاشية العدوي: ٥٠١/١.

(٢) سورة الحج (٢٧).

(٣) سورة الحج (٣٤).

(٤) رواه مسلم (باب الاشتراك في الهدى وإجزاء البقرة) ٩٥٥/٢ ح (١٣١٨).

(٥) سبق تخريجه ص ٩.

وأهدى غنماً مقلدة^(٢).

وهذا الشرط باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية^(٣)، والمالكية^(٤)،
والشافعية^(٥)، والحنابلة^(٦).

قال في المغني: (ولا يسن الهدى إلا من بهيمة الأنعام)^(٧).

وجاء في تبيين الحقائق: (ما استيسر من الهدى) هو إبل، وبقر،
وغنم، أي الهدى من هذه الثلاثة، وهو مجمع عليه^(٨).

ولما تكلم ابن القيم (ت: ٧٥١ هـ) في زاد المعاد عن الأزواج الثمانية

(١) رواه البخاري (باب الأضحية للمسافر والنساء) ٢١١٠/٥ ح (٥٢٢٨). ومسلم (باب بيان

وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران) ٨٧٣/٢ ح (١٢١١).

(٢) رواه البخاري (باب تقليد الغنم) ١٦٩/٢ ح (١٧٠٢)، ورواه مسلم (باب استحباب بعث

الهدى إلى الحرم) ٩٥٨/٢ ح (١٣٢١).

(٣) ينظر: تحفة الفقهاء: ٨٤/٣، بدائع الصنائع: ١٧٣/٢، الجوهرة النيرة: ١٨٠/١، المحيط

البرهاني: ٤٩١/٢، فتح القدير: ١٦١/٣، مجمع الأنهر: ٤٥٩/١، ملتقى الأبحر: ٤٥٩/١،

النهر الفائق: ١٦٧/٢.

(٤) ينظر: مقدمات ابن رشد مع المدونة: ٨/٢، التفریع: ٢٣٦/١، التبصرة: ١١٤١/٣، شرح

زروق: ٣٦٨/١، حاشية العدوي: ٥٠١/١، الفواكه الدواني: ٣٩١/١.

(٥) ينظر: الحاوي: ١٧١/١٥، المجموع: ٣٨١/٨، مغني المحتاج: ٢٨٤/٤، حاشية قليوبي:

١٢٩/٢.

(٦) ينظر: المغني: ٤٥٢/٥، الكافي: ٤٦٩/١، المنع: ٤٧٤/١، الإنصاف: ٧٣/١، الفروع:

٨٥/٦، غاية المنتهى: ٤٤٩/١، كشف المخدرات: ٣٠٨/١.

(٧) المغني: ٤٥٦/٥.

(٨) تبيين الحقائق: ٨٩/٢.

من بهيمة الأنعام قال: (ولم يرو عنه ﷺ ولا عن الصحابة هدي ولا أضحية، ولا عقيقة من غيرها)^(١).

٢ - أن يكون ثنياً من الإبل، أو البقرة، أو الغنم، أو جذعاً من الضأن، ولا يجزئ دونها.

قال في المغني: (وأما ما في غيره مثل هدي المتعة وغيره، فلا يجزئ إلا الجذع من الضأن وهو ما له ستة أشهر، والثني من غيره، وثني المعز ما له سنة، وثني البقر ما له سنتان، وثني الإبل ما له خمس سنين)^(٢).

وجاء في البدائع: (وأدنى السن الذي يجوز في الهدايا ما يجوز في الضحايا وهو الثني من الإبل والبقر والماعز، والجذع من الضأن)^(٣).

ومن الأدلة على اشتراط السن:

حديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعاً من الضأن)^(٤).

وعن أم بلال بنت هلال عن أبيها أن رسول الله ﷺ قال: (يجوز الجذع من الضأن أضحية)^(٥).

(١) زاد المعاد: ٢/٢٨٥.

(٢) المغني: ٥/٤٥٩.

(٣) بدائع الصنائع: ٢/٢٢٥.

(٤) رواه مسلم (باب سن الأضحية): ٣/١٥٥٥ ح (١٩٦٣).

(٥) أشار إليه الترمذي (باب ما جاء في الجذع من الضأن في الأضاحي): ٤/٨٧ ح (١٤٩٩).

=

قال ابن رشد (ت: ٥٩٥ هـ) في بداية المجتهد: (وأما الأسنان فإنهم أجمعوا أن الثني فما فوقه يجزئ منها، وأنه لا يجزئ الجذع من المعز في الضحايا والهدايا؛ لقوله ﷺ لأبي بردة: (تجزئك، ولا تجزئ عن أحد من بعدك) (١) (٢).

وهذا باتفاق المذاهب الأربعة: الحنفية^(٣)، والمالكية^(٤)، والشافعية^(٥)،

= رواه ابن ماجه (باب ما يجزئ من الأضاحي): ١٠٤٩/٢ ح (٣١٣٩)، وحكم عليه المحقق بالضعف.

والبيهقي في السنن الكبرى: (باب لا يجزئ الجذع إلا من الضأن وحدها): ٤٥٤/٩ ح (١٩٠٧٣).

والإمام أحمد في مسنده: ٦٣٣/٤٤ ح (٢٧٠٧٣).

قال الشوكاني في نيل الأوطار ١٣٦/٥: (رجال إسناده كلهم: بعضهم ثقة، وبعضهم صدوق، وبعضهم مقبول).

(١) رواه البخاري بنحوه (باب قول النبي ﷺ لأبي بردة...): ١٠١/٧ ح (٥٥٥٧)، ورواه مسلم (باب وقتها) ١٥٥٣/٣ ح (١٩٦١).

(٢) بداية المجتهد: ١٣٨/٢.

(٣) ينظر: تحفة الفقهاء ٨٤/٣، تبين الحقائق: ٨٩/٢، الجوهرة النيرة: ١٨٠/١، فتح القدير:

١٦١/٣، حاشية الطحطاوي: ٤٨٦/١، النهر الفائق: ١٦٧/٢، اللباب: ١٠٨/١.

(٤) ينظر: التبصرة: ١٣٢٨/٣، القوانين الفقهية: ٩٣/١، الكافي لابن عبد البر: ٤٠٢/١، حاشية

الدسوقي: ٨٦/٢، بلغة السالك: ٦٣٧/١، الثمر الداني: ٣٨٧/١، الفواكه الدواني: ٣٨٣/١،

مواهب الجليل: ١٨٧/٣.

(٥) ينظر: الحاوي: ١٧١/٥، الإقناع للماوردي: ٥٥٨/٢، المجموع: ٣٩٤/٨، مغني المحتاج:

٢٨٤/٤، نهاية المحتاج: ١٣٢/٨، حاشية بيجرمي: ٢٧٩/٤.

والحنابلة^(١).

٣ - أن يكون الهدى سليماً من العيوب، والعيوب الممنوعة في الأضاحي ممنوعة في الهدى.

قال ابن قدامة (ت: ٦٢٠ هـ): (ويمنع من العيوب في الهدى ما يمنع في الأضحية)^(٢).

وهذا باتفاق المذاهب الأربعة: الحنفية^(٣)، والمالكية^(٤)، والشافعية^(٥)، والحنابلة^(٦).

دَلَّ على ذلك حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قام رسول الله صلوات الله عليه

(١) ينظر: المغني: ٤٥٩/٥، المقنع: ٤٧٥/١، المحرر: ٢٤٩/١، الفروع: ٨٥/٦، الإنصاف: ٧٤/٤ - ٧٥، الروض المربع مع حاشيته: ٢١٨/٤، كشف القناع: ٥٣١/٢، غاية المنتهى: ٤٥٠/١، كشف المخدرات: ٣٠٨/١.

(٢) المغني: ٤٦١/٥.

(٣) ينظر: المبسوط: ١٥/١٢، تبين الحقائق: ٨٩/٢، الجوهرة النيرة: ١٨٠/١، فتح القدير: ١٦١/٣، حاشية الطحطاوي: ٤٨٦/١، حاشية رد المحتار: ٣٢٣/٦، اللباب: ١٠٨/١.

(٤) ينظر: المدونة: ٤/٢، الكافي لابن عبد البر: ٤٢١/١، القوانين الفقهية: ٩٣/١، مواهب الجليل: ١٨٧/٣، الفواكه الدواني: ٣٩٢/١، حاشية العدوي: ٥٠٢/١، حاشية الدسوقي: ٨٧/٢، بلغة السالك: ٦٣٧/١، الثمر الداني: ٣٨٤/١.

(٥) ينظر: الإقناع: ٥٩٠/٢، الحاوي: ١٨٠/١٥، المجموع: ٤٠٤/٨، حاشية قليوبي: ٢٥١/٤، حماية المحتاج: ١٣٤/٨، حاشية بيجرمي: ٢٨٢/٤.

(٦) ينظر: الكافي: ٤٦٩/١، المقنع: ٤٧٥/١، المحرر: ٢٤٩/١، الإنصاف: ٧٧/٤، الروض المربع مع حاشية ابن قاسم: ٢٢١/٤، غاية المنتهى: ٤٥٠/١.

فينا خطيباً فقال: (أربع لا تجوز في الأضحى: العوراء البيّن عورها، والمریضة البيّن مرضها، والعرجاء البيّن ضلعها، والكسيرة التي لا تنقى^(١)^(٢)).

وظاهر الحديث أن كل مریضة مرضاً يؤثر في هزلها، أو في فساد لحمها، يمنع التضحية بها، لتناول اللفظ له والمعنى^(٣).

قال النووي (ت: ٦٧٦ هـ): (أجمعوا على أن العمياء لا تجزئ وكذا العوراء البين عورها، والعرجاء البين عرجها، والمریض البين مرضها، والعجفاء)^(٤).

قال في الحاوي: (وإذا لم تجزئ العوراء فالعمياء أولى ألا تجزئ)^(٥).

٤ - أن يذبح الهدي في وقته، ووقت الهدي هو وقت الأضحية.

(١) لا تنقى: التي لا مخ فيها لهزلها. ينظر المغني: ٤٦١/٥.

(٢) رواه أبو داود (ما يكره من الضحايا) ١٠٦/٢ ح (٢٨٠٢)، ورواه الترمذي (باب ما يجوز من الأضاحي) ٨٥/٤ ح (١٤٩٧)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح). وصححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود.

ورواه النسائي (باب العرجاء) ٢١٥/٧ ح (٤٣٧٠)، وابن ماجه (باب ما يكره أن يضحي به) ١٠٥٠/٢ ح (٣١٤٤)، وصححه في البدر المنير: ٢٨٦/٩.

(٣) ينظر: المغني: ٤٦١/٥.

(٤) المجموع: ٤٠٤/٨.

(٥) الحاوي: ٨١/١٥.

وهو يوم النحر، ويومان بعده عند الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، والحنابلة^(٣).
قال ابن قدامة (ت: ٦٢٠ هـ): (نص عليه أحمد وقال: هو عن غير
واحد من أصحاب رسول الله ﷺ)^(٤).
وعند الشافعية^(٥) يوم النحر وثلاثة أيام بعده، وعندهم إن قدمه قبل
يوم النحر أجزاء؛ لأن الهدي فرض في الأموال فيجوز قبل الوقت، وكسائر
دماء الجبرانات، لكن الأفضل إراقتة يوم النحر؛ لأن النبي ﷺ لم يُنقل
عنه أنه فعله قبل يوم النحر^(٦).
ولقوله تعالى: ﴿ تَرَى لَيْقَضُونَ نَفْسَهُمْ ﴾^(٧)، وقضاء التفث يختص بيوم

-
- (١) ينظر: التفت في الفتاوى: ٢٣٨/١، بدائع الصنائع: ٢٢٥/٢، فتح القدير: ١٦٢/٣، الجوهرة
النيرة: ١٨١/١، حاشية الطحطاوي: ٤٨٦/١، ملتقى الأبحر: ٤٦٠/١، النهر الفائق:
١٦٩/٢، اللباب: ١٠٨/١.
- (٢) ينظر: المدونة: ٥/٢، المعونة: ٥٦٥/١، القوانين الفقهية: ١٢٥/١، شرح زروق: ٣٧٣/١،
حاشية العدوي: ٥٠٤/١، الثمر الداني: ٣٨٤/١.
- (٣) ينظر: المقنع: ٤٧٧/١، الإنصاف: ٨٣/٤ - ٨٦، المحرر: ٢٥٠/١، الفروع: ٩٢/٦، شرح
الزركشي: ٣٠٤/٣، الروض المربع مع حاشية ابن قاسم: ٢٢٩/٤، غاية المنتهى: ٤٥٢/١،
كشف المخدرات: ٣٣٧/١.
- (٤) المغني: ٣٠٠/٥.
- (٥) ينظر: الأم: ٢٧١/٢، الحاوي: ٢٨٤/١٥، العزيز: ٥٥٠/٣، المجموع: ٣٨١/٨، روضة
الطالبين: ٣٢٨/٣، تحاية المحتاج: ١٣٦/٨، تحفة المحتاج: ٣٥٤/٩.
- (٦) ينظر: الأم: ٢٧١/٢، العزيز: ٥٥٠/٣، حاشية قليوبي: ١٢٩/٢، مغني المحتاج: ٥١٦/١.
- (٧) سورة الحج (٢٩).

النحر، ولأنه دم نساك فيختص بيوم النحر كالأضحية^(١).
جاء في المحيط البرهاني: (دم المتعة والقِران يختص بجوازها يوم النحر
بلا خلاف)^(٢).

(١) ينظر: فتح القدير: ١٦٢/٣.

(٢) المحيط البرهاني: ٤٧٢/٢.

المبحث الثاني: جمع الحاج بين الهدى والأضحى، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الفرق بين الهدى والأضحى

يشترك الهدى مع الأضحى^(١) في كثير من الأمور: كجنس المذبوح، وسنه، ووقته، وسلامته من العيوب، وجواز الأكل منه^(٢)، وأن لا يعطى الجازر منه أجرته شيئاً، وسنية الذبح بنفسه مع جواز التوكيل في ذبحه^(٣)، ولكنهما يفترقان في بعض الأمور، ومنها^(٤):

١ - مكان الذبح:

تذبح الأضحى في الأمصار في أي مكان من البلد.

ويذبح الهدى في الحرم.

وهذا باتفاق المذاهب الأربعة: الحنفية^(٥)، والمالكية^(١)، والشافعية^(٢)،

(١) الأضحى: ما يذبح من بهيمة الأنعام أيام النحر بسبب العيد تقرباً إلى الله. ينظر: منتهى الإرادات ١٨٢/٢.

(٢) خالف في الأكل من هدى المتعة والقران الشافعية فقط، فقالوا بعدم جواز الأكل منها . ينظر: الأم ٧٧٣/٢، المجموع ٤١٧/٨، روضة الطالبين ٤٨٩/٢.

(٣) ينظر: المبسوط: ٧٦/٤، البحر الرائق: ٧٨/٣، حاشية رد المحتار: ٣٢٨/٦، بداية المجتهد: ٤٣٦/١، الفواكه الدواني: ٣٩٢/١، حاشية الدسوقي: ١٢٤/٢، الأم: ٢١٦/٢، الحاوي: ٢٧٣/١٥، مغني المحتاج: ٢٩١/٤، المغني: ٣٠٠/٥، العدة: ٢٣٦/١، الفروع: ٩٣/٦، الإقناع للحجاوي: ٤٠٤/١.

(٤) سأذكر الفروع على وجه الاختصار، لأنها ليست المقصودة في البحث.

(٥) ينظر: تحفة الفقهاء: ٨٣/٣، المبسوط: ١٩/١٢، بدائع الصنائع: ١٧٤/٢، فتح القدير:

=

والحنابلة^(٣).

قال الماوردي (ت: ٤٥٠ هـ): (وأما الضحايا والهدايا فحكمهما في جميع ما قدمناه سواء، وإنما يختلفان في المحل، فمحل الهدى الحرم، لقوله تعالى: (ثم محلها إلى البيت العتيق)^(٤). ومحل الضحايا في بلد المضحى)^(٥).

وقال الشافعي (ت: ٢٠٤ هـ): (ولا هدي إلا في الحرم لا في غير ذلك)^(٦).

وقال النووي (ت: ٦٧٦ هـ): (محل التضحية بلد المضحى بخلاف

= ٥٠٦/٩، البحر الرائق: ٧٦/٣، النهر الفائق: ١٦٩/٢، تبين الحقائق: ٩٠/٢، مجمع الأثر: ٤٥٩/١، حاشية رد المحتار: ٣٧/٦

(١) ينظر: التفرغ: ٢١٥/١، الكافي لابن عبد البر: ٤٠٤/١، بداية المجتهد: ٤٣٨/١، القوانين الفقهية: ٩١/١، حاشية العدوي: ٥٠٥/١، الفواكه الدواني: ٣٨٢/١، حاشية الدسوقي: ١٢١/٢، الثمر الداني: ٣٨٤/١.

(٢) ينظر: الحاوي: ٢٧٩/١٥، العزيز: ٥٤٩/٣، روضة الطالبين: ٤٩٦/٢، مغني المحتاج: ٥٠٤/١، حاشية قليوبي: ١٢٩/٢، أسنى المطالب: ٥٤٧/١، إعانة الطالبين: ٣٧١/٢.

(٣) ينظر: المغني: ٣٠٢/٥، الشرح الكبير لابن قدامة: ٥٧٩/٣، الإنصاف: ٨٥/٤، مطالب أولي النهى: ٣٦٥/٢.

(٤) سورة الحج (٣٣).

(٥) الحاوي: ٢٦٢/١٥.

(٦) الأم: ٢١٦/٢.

الهدى^(١).

ويدل على ذلك:

- قوله تعالى: (والهدى معكوفاً أن يبلغ محله)^(٢). ومحله: الحرم، والمراد منه: هدى المتعة، لقوله تعالى: (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى)^(٣)(٤).

وقوله تعالى: (هدياً بالغ الكعبة)^(٥).

وقوله سبحانه: (ثم محلها إلى البيت العتيق)^(٦)، والمراد به الحرم^(٧). واشترط المالكية^(٨) أن يكون مكان نحر الهدى في منى، وأن يجمع الحاج فيه بين الحل والحرم؛ لأنه ﷺ ساق هديه من الحل إلى الحرم، فوقف فيه بعرفة ثم أدخله الحرم ونحره^(٩). وقال: (لتأخذوا عني مناسككم)^(١٠)، ولأن

(١) روضة الطالبين: ٤٩٦/٢.

(٢) سورة الفتح (٢٥).

(٣) سورة البقرة (١٦٩).

(٤) ينظر: بدائع الصنائع: ١٧٤/٢.

(٥) سورة المائدة (٩٥).

(٦) سورة الحج (٣٣).

(٧) ينظر: بدائع الصنائع: ١٧٤/٢، النهر الفائق: ١٦٩/٢.

(٨) ينظر: التفریح: ٢١٥/١، المعونة: ٥٦٥/١، التبصرة: ١٢٣٣/٣، بداية المجتهد: ٤٣٨/١، الكافي

لابن عبد البر: ٤٠٤/١، شرح زروق: ٣٦٣/١، الفواكه الدواني: ٣٨٣/١، الثمر الداني: ٣٨٨/١.

(٩) رواه مسلم في صحيحه (باب حجة النبي ﷺ): ٨٨٦/٢ ح (١٢١٨).

اسم الهدى مأخوذ من الهدية والإهداء؛ فيجب أن يهدى من غير الحرم إلى الحرم^(٢).

أما إذا فاتته الوقوف بعرفة نحره بمكة في أيام منى وأجزأه^(٣).
أما الحنابلة فلم يشترطوا أن يكون مكان نحر الهدى منى، وذكروا أن السنة النحر بمنى؛ لأن النبي ﷺ نحر بها^(٤)، وحيث نحر من الحرم أجزأه.
والدليل على ذلك في قوله ﷺ: (كل منى منحر، وكل فجاج مكة منحر وطريق)^(٥).

والذي يظهر في هذه المسألة عدم اشتراط جمع الهدى بين الحل والحرم لثلاثة أمور:

- ١ - أنه لم يرد نص يوجب الجمع بينهما، فيبقى على أصله.
- ٢ - أن المقصود من الهدى نحره ونفع الفقراء، ولا فائدة لهم في جمعه بين

(١) رواه مسلم (باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً): ٩٤٣/٢ ح (١٢٩٧).

[٢] ينظر: المعونة: ٥٦٥/١.

(٣) ينظر: التفريع: ٢١٥/١.

(٤) ينظر: المغني: ٣٠٢/٥.

(٥) رواه أبو داود (باب الصلاة بجمع) ١٣٨/٢ ح (١٩٣٩)، قال الألباني في تعليقه على السنن، حسن صحيح. وابن ماجه (باب الذبح) ١٠١٣/٢ ح (٣٠٤٨)، والدارقطني في سننه ١١٣/٣ ح (٢١٧٧)، ومالك في الموطأ (باب ما جاء في النحر في الحج) ٣٩٣/١ ح (١٧٨)، والإمام أحمد في مسنده ٣١٦/٢٧ ح (١٦٧٥١)، والبيهقي في السنن الكبرى (باب النحر يوم النحر وأيام منى كلها) ٣٩٢/٥ ح (١٠٢٢٦)، قال في البدر المنير: ٤٢٧/٦ (هذا حديث صحيح). وقال في مجمع الزوائد: ٥٥٨/٣ ح (٥٥٤٠): (رجاله موثقون).

الحل والحرم.

٣ - أن قول أكثر أهل العلم^(١) عدم الاشتراط^(٢).

قال الشنقيطي (ت: ١٣٩٣ هـ): (ولا شك أن سوق الهدي من الحل إلى الحرم أفضل ولا يقل عن درجة الاستحباب، كما ذكرنا عن بعض أهل العلم.

أما كونه لا يجزئ بدون ذلك، فإنه يحتاج إلى دليل خاص، ولا دليل يجب الرجوع إليه يقتضي ذلك؛ لأن الذي دلَّ عليه الشرع أن المقصود التقرب إلى الله بما رزقهم من بهيمة الأنعام، في مكان معين في زمن معين، والغرض المقصود شرعاً حاصل ولو لم يجمع الهدي بين حل وحرم، وجمع هديه ﷺ من الحل والحرم محتمل للأمر الجبلي، فلا يتمحض لقصد التشريع؛ لأن تحصيل الهدي أسهل عليه من بلده، ولأن الإبل التي قدم بها علي ﷺ من اليمن تيسر له وجوده هناك، والله ﷻ أعلم^(٣)

٢ - الحكم:

الراجح في حكم الأضحية أنها سنة مؤكدة^(٤).

(١) مذهب الحنفية والشافعية عدم الاشتراط، والحنابلة يقولون بالاستحباب. ينظر ص ٢٠ - ٢١ من البحث.

(٢) ينظر: المغني: ٣٠٢/٥، مناسك الحج والعمرة للشنقيطي: ص ٥٨٠.

(٣) أضواء البيان: ١٧٦/٥.

(٤) وهذا قول أبي يوسف من الحنفية ومذهب المالكية والشافعية والحنابلة. ينظر: بدائع الصنائع: ٦٢/٥، البحر الرائق: ١٩٧/٨، المعونة: ٦٥٧/١، حاشية الدسوقي: ١١٨/٢، الأم: ٢٢٠/٢،

=

وأما هدي التمتع والقِران فإنهما واجبان على الحاج.

ويدل على سنية الأضحية:

١ - حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من أراد أن

يضحي فدخل العشر، فلا يأخذ من شعره ولا بشرته شيئاً)^(١)، فقلوه

صلى الله عليه وسلم في الحديث: (من أراد) يدل على عدم الوجوب.

وأما هدي التمتع والقِران فيدل على وجوبه:

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحُجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾^(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة

إلى الحج وأهدى... فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس: (من كان منكم

أهدى فإنه لا يحل من شيء حُرْم منه، حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم

أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة، وليقصر وليحلل، ثم ليهل بالحج

وليهدى، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع

= الحاوي: ١٦٠/١٥، المغني: ٣/٣٦٠، شرح منتهى الإزادات: ٢/٦١٩.

والقول الآخر في حكم الأضحية: القول بالوجوب للقادر عليها، وهو مذهب الحنفية ورواية عند
الحنابلة.

ينظر: المبسوط: ٨/١٢، فتح القدير: ٩/٥٠٦، المبدع: ٣/٢٧٠، الإنصاف: ٤/١٠٥

(١) رواه مسلم (باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شعره أو

أظفاره شيئاً) ٣/١٥٦٥ ح (١٩٧٧).

(٢) سورة البقرة (١٦٩).

لأهله^(١).

دَلَّ الحديث على وجوب الهدى على المتمتع والقارن حيث أمرهم ﷺ بالهدى في قوله: (فليهد).

ومما يؤكد الوجوب أن المتمتع والقارن إذا لم يجدا الهدى فإنه يلزمهما البدل وهو الصوم، وهذا يدل على الوجوب.

وبَوَّبَ مسلم على حديث: (وجوب الدم على المتمتع)^(٢).

قال النووي في شرحه للحديث: (وأما قوله ﷺ فليهد فالمراد به هدى المتمتع فهو واجب)^(٣).

ونقل غير واحد الإجماع على وجوب الهدى على المتمتع^(٤).

٣ - التقليد^(٥) والإشعار^(٦):

الأضحية لا تقلد ولا تُشعر.

(١) سبق تخريجه ص ١١

(٢) صحيح مسلم: ٩٠١/٢.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم: ٢١٠/٨.

(٤) ينظر: الإجماع لابن المنذر ص ٥٠، المغني: ٣٥١/٥، شرح الزركشي: ٢٩٦/٣.

(٥) التقليد: مصدر قلد، والتقليد: أن يعلق في العنق شيء، ليعلم أنه هدى.

والتقليد: أن يجعل في أعناقها النعل وآذان القرب وعراها أو علاقة أداة سواء أكانت إبلاً أم بقرأ أم غنماً. ينظر: المطلع: ٢٤٣/١، المغني: ٤٥٤/٥.

(٦) الإشعار في اللغة: الإعلام، يقال: أشعرته بكذا أي أعلمته، وإشعار الهدى: طعنه في سنامه الأيمن حتى يسيل منه دم ليعلم أنه هدى. ينظر: المطلع في ألفاظ المقتنع: ٢٤٤/١، أنيس الفقهاء: ٤٩/١، المغني: ٤٥٤/٥.

أما الهدى فيسن تقليده سواء أكان إبلاً أم بقرًا أم غنماً، ويسن إشعاره إذا كان إبلاً أو بقرًا.
وهو مذهب الشافعية^(١)، والحنابلة^(٢)، وهو مذهب المالكية في الإبل والبقر،
وخالفوا في تقليد الغنم^(٣)(٤).

(١) ينظر: الأم: ٢/٢١٦، العزيز شرح الوجيز: ٣/٥٥٠. المجموع: ٨/٣٥٧، روضة الطالبين: ٤٥٨/٢
(٢) ينظر: التعليقة الكبرى: ٢/٥٣٧، المقنع: ١/٤٨١، المحرر: ١/٢٤٩، الشرح الكبير: ٣/٥٧٧،
الإنصاف: ٤/١٠١، الإقناع للحجاوي: ١/٤٠٧، مطالب أولي النهى: ٢/٤٨٠، غاية
المنتهى: ١/٤٥٨، كشف المخدرات: ١/٣٣٩.
(٣) مذهب المالكية إشعار الإبل والبقر إن كان لها سناماً، وتقليدهما، وخالفوا في تقليد الغنم. ينظر:
التبصرة: ٣/١١٤٢، بداية المجتهد: ١/٤٣٧، الكافي لابن عبد البر: ١/٤٠٢، القوانين الفقهية:
١/٩٣ حاشية الدسوقي: ٢/٨٨، مواهب الجليل: ٣/١٨٩ بلغة السالك: ١/٦٣٨.
(٤) أما الحنفية فخالفوا في إشعار الإبل والبقر؛ لأنه مثله وتعذيب، ووافقوه في تقليد الإبل والبقر
دون الغنم.

ينظر: الجوهرة النيرة: ١/١٨٣، البحر الرائق: ٢/٣٨٣، حاشية رد المختار: ٢/٥٣٩.
ويجاء عن قولهم إن الإشعار فيه مثلة وتعذيب للحيوان بما يأتي:
١ - أن ليس كل جرح مثلة، فالمثلة ما يكون تشويهاً كقطع الأنف والأذنين وليس هذا منها.
٢ - أن النهي الوارد عن المثلة من تعذيب الحيوان عام، وأحاديث الإشعار خاصة فتقدم.
٣ - أن النهي عن المثلة كان في أول الإسلام، وفعل الإشعار في حجة الوداع، فلو كان منهيها
عنه لم يفعله.
٤ - لأن الإشعار وإن كان فيه إيلا م فهو لغرض سليم، وهو امتياز حق الله عن حق آدمي،
ولغرض صحيح، فجاز، كالكي والوسم والفصد والحجامة.
٥ - أن الغرض من الإشعار ألا تختلط بغيرها، وأن يتوقاها السارق، ولا يحصل ذلك بالتقليد؛

=

قال النووي (ت: ٦٧٦ هـ) في استحباب الإشعار والتقليد للإبل والغنم: (وبه قال جماهير العلماء من السلف والخلف وهو مذهب مالك وأحمد)^(١).
 وقال الخطابي (ت: ٣٨٨ هـ): (ولا أعلم أحداً من أهل العلم أنكر الإشعار غير أبي حنيفة، وخالفه صاحبه في ذلك بقول عامة أهل العلم)^(٢).
 قال في عون المعبود: (من السنة التقليد وهو في الإبل كالإجماع من أهل العلم)^(٣).

الأدلة:

١ - ما روت عائشة رضي الله عنها قالت: (فتلت^(٤) قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم أشعرها وقلدها، ثم بعث بها إلى البيت، وأقام بالمدينة، فما حرم عليه شيء كان له حلالاً)^(٥).

= لأنه يحتمل أن ينحلّ ويذهب.

وذكر أن أبا حنيفة لم يكره أصل الإشعار مع ورود الأخبار فيه، ولكن كره إشعار أهل زمانه الذين يخاف منه الهلاك، فرأى حينئذٍ سد الباب على العامة.

ينظر: البحر الرائق: ٣٩١/٢، حاشية رد المحتار: ٥٣٩/٢، المجموع: ٣٥٩/٨، التعليقة الكبرى: ٥٣٠/٢، المغني: ٤٥٥/٥.

(١) المجموع: ٣٥٨/٨.

(٢) معالم السنن: ١٥٣/٢.

(٣) عون المعبود: ١٢١/٥.

(٤) فتلت: من فتلت الحبل إذا لوثته، والمراد ما يعلق بالهدي من الخيوط المفتولة وغيرها علامة له.

ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٧٠/٩.

(٥) رواه البخاري (باب إشعار البدن) ٦٠٩/٢ ح (١٦١٢)، ومسلم، (باب استحباب بعث

=

قال النووي في شرحه للحديث: (فيه دليل على استحباب الهدى إلى الحرم... واستحباب تقليده وإشعاره... ومذهبنا ومذهب الجمهور استحباب الإشعار والتقليد)^(١).

٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: (صلى رسول الله ﷺ بذي الحليفة ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن، وسلت الدم، وقلدها نعلين ثم ركب راحلته، فلما استوت به على البيداء أهل بالحج)^(٢).

دلت الأحاديث على سنية الإشعار للإبل، ويقاس عليها البقر لأنها من البدن، والغرض من الإشعار أن لا تختلط بغيرها، وإن عطبت عرفها المساكين بالعلامة فأكلوها)^(٣).

قال ابن حجر (ت: ٧٧٣ هـ): (واتفق من قال بإشعار الإبل بإلحاق البقر في ذلك إلا سعيد بن جبير)^(٤).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنت أفتل القلائد للنبي ﷺ فيقتل الغنم، ويقيم في أهله حلالاً)^(٥).

= الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهب بنفسه واستحباب تقليده) ٩٥٧/٢ ح (١٣٢١).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٧٠/٩.

(٢) رواه مسلم (باب في تقليد الهدى وإشعاره عند الحرم) ٩١٢/٢ ح (١٢٤٣).

(٣) ينظر: المغني: ٤٥٥/٥، فتح الباري: ٥٤٣/٣.

(٤) فتح الباري: ٥٤٥/٣.

(٥) رواه البخاري (باب تقليد الغنم) ١٦٩/٢ ح (١٧٠٢)، ورواه مسلم (باب استحباب بعث

الهدى إلى الحرم) ٩٥٨/٢ ح (١٣٢١).

والغنم لا يسن إشعارها؛ لأنها ضعيفة، وصوفها وشعرها يستر موضع إشعارها^(١).

٤ - الإمساك عن أخذ الشعر والظفر:

إذا أراد الإنسان أن يضحى، ودخلت عشر ذي الحجة، نُهي أن يأخذ من شعره وظفره وبشرته شيئاً.

لما روت أم سلمة رضي الله عنها قالت: (إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحى، فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئاً)^(٢).

والأخذ منهما على الكراهة في مذهب الشافعية^(٣)، ووجه عند الحنابلة^(٤)، وعلى التحريم في المذهب عند الحنابلة^(٥)^(٦).

أما إذا بعث هدياً فإنه لا يحرم عليه شيئاً من ذلك، ولا من محظورات الإحرام، حتى يدخل في الإحرام، لما روت عائشة رضي الله عنها قالت: (فتلت قلائد

(١) المغني: ٤٥٥/٥.

(٢) سبق تخريجه ص ٢٢

(٣) ينظر: الحاوي: ١٥/١٦٥، المجموع: ٨/٣٩٢، روضة الطالبين: ٢/٤٧٨، حاشية قليوبي: ٤/٢٥٠، تحفة المحتاج: ٩/٣٤٦ مغني المحتاج: ٤/٢٨٣، نهاية المحتاج: ٨/١٣١.

(٤) الإنصاف: ٤/١٠٩، حاشية المقنع: ١/٤٧٤.

(٥) ينظر: المغني: ١٣/٣٦٢، المقنع: ١/٤٧٤، الشرح الكبير: ٣/٥٨٤، الفروع: ٦/١٠٣،

الإنصاف: ٤/١٠٨، مطالب أولي النهى: ٢/٤٧٥، غاية المنتهى: ١/٤٥٥، دليل الطالب:

١/١١٤ كشف المخدرات: ١/٤٣٠.

(٦) وذكر المالكية أنه يندب للمضحى ترك حلق شعر وترك قلم لمضحٍ، ينظر: القوانين الفقهية:

١/١٢٨، حاشية الدسوقي: ٢/١٢١.

النبي ﷺ ثم أشعرها وقلدها، ثم بعث بها إلى البيت وأقام بالمدينة، فما حرم عليه شيء كان له حلالاً^(١).

وقالت: (كنت أفتل القلائد للنبي ﷺ فيقلد الغنم، ويقوم في أهله حلالاً^(٢)).

قال النووي في شرحه على صحيح مسلم: (وفيه أن من بعث هديه لا يصير محرماً ولا يحرم عليه شيء مما يحرم)^(٣).

٥- الإطعام^(٤):

إذا ذبح الأضحية أطعم منها مَنْ شاء من الفقراء. أما الهدى فإذا ذبحه فرقه على مساكين الحرم، وهذا مذهب المالكية^(٥)، والشافعية^(٦)، والحنابلة^(٧)^(٨).

(١) سبق تخريجه ص ٢٥.

(٢) سبق تخريجه ص ٢٥.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم: ٧٠/٩.

(٤) المقصود بالإطعام ما يتصدق به من هدي المتعة والقران، حيث سبق بيان جواز الأكل منه إلا عند الشافعية ينظر ص ١٦.

(٥) ينظر: الفواكه الدواني: ٣٨٥/١، شرح زروق: ٣٦٤/١.

(٦) ينظر: الأم: ٢١٧/٢، الحاوي: ٥٨٣/٤، العزيز: ٥٤٩/٣، المجموع: ٣٥٦/٨، مغني المحتاج: ٥٣٠/١، حاشية قليوبي: ١٣٠/٢.

(٧) ينظر: المغني: ٣٠١/٥، المقنع: ٤٣٢/١، الكافي لابن قدامة: ٥٤١/١، المبدع: ٢٦٩/٣، الروض المربع مع حاشية ابن قاسم: ١٥٧/٤، مطالب أولي النهى: ٤٢٤/٢.

(٨) وأما الحنفية فقالوا بجواز التصدق على مساكين الحرم وغيرهم، ولا يختص بفقراء الحرم لعدم

=

ومساكين الحرم:

(من كان فيه من أهله أو وارد إليه من الحاج وغيرهم الذين يجوز دفع الزكاة إليهم)^(١).

ويستحب أن يخص بما من كان قاطناً في الحرم دون من كان طارئاً إليه؛ لأن القاطن فيه أوكد حرمة من الطارئ إليه، فإن فرقتها على الطارئين إليه دون القاطنين أجزاءه؛ لأنهم من صاروا من أهل الحرم بدخولهم إليه^(٢).

الأدلة على إطعام مساكين الحرم:

١ - قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾^(٣).

وقوله: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ثم قال: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾^(٤).

فالآيتان تدلان على الأمر بالأكل والإطعام من الأضحية والهدي دون تحديد لجهة معينة.

= الدليل، ولأنه سد لخلّة المحتاج سواء أكان فقراء الحرم أم غيرهم.

ينظر: تبين الحقائق: ٩٠/٢، الجوهرة النيرة: ١٨١/١، فتح القدير: ١٦٣/٣، مجمع الأنهر: ٤٦٠/١، حاشية الطحطاوي: ٤٨٦/١.

(١) المغني: ٤٥١/٥.

(٢) الحاوي: ٥٨٤/٤.

(٣) سورة الحج (٢٨).

(٤) سورة الحج (٣٦).

ثم خصص الهدى بقوله: ﴿ثُمَّ مَجِّئُهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾^(١).
وقوله: (هدياً بالغ الكعبة)^(٢).

فأوجبت الآية إيصال الهدى إلى الكعبة، والكعبة هي الحرم، بقصد إراقة
الدماء وتفريق لحمه على المستحقين من أهله، لنفعهم.

٢- عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نحر خمس بدنان ثم قال: (من شاء فليقتطع)^(٣).
أي أهدى الهدى للمحتاجين، وأباح لهم الأخذ من لحومهن^(٤).
قال الشافعي: (صار ملكاً للفقراء؛ لأنه خلى بينه وبينهم)^(٥).

٣- أن النبي صلى الله عليه وسلم نحر هديه وأكمل علياً رضي الله عنه ما غبر وأمر من كل بدنة ببضعة^(٦)،
فجعلت في قدر فطبخت فأكلها من لحمها وشربا من مرقها^(٧).

(١) سورة الحج (٣٣).

(٢) سورة المائدة (٩٥).

(٣) رواه أبو داود (باب من نحر الهدى بيده واستعان بغيره) ٨٢/٢ ح (١٧٦٧)، والإمام أحمد في
مسنده: ٤٢٧/٣١ ح (١٩٠٧٥). وصححه الالباني في تعليقه على سنن أبي داود، وقال محققو
المسند: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

ورواه الحاكم في المستدرک: ٣٤٧/٤ ح (٧٦٠٢)، وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم
يخرجاه). ووافقه الذهبي.

(٤) ينظر: المسالك شرح موطأ مالك: ٨٧١/٥، شرح مشكاة المصابيح: ٢٠٠٧/٦.

(٥) ينظر: عمدة القاري: ٢٥/٣، البحر المحیط التجاج: ٦٧٤/٢٩، التوضيح لشرح الجامع
الصحيح: ٢٢/١٦.

(٦) البضعة: القطعة من اللحم. ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١٩٢/٨.

(٧) رواه مسلم (باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم) ٨٨٦/٢ ح (١٢١٨).

قال الشيخ عبدالله بن جبرين (ت: ١٤٣٠ هـ) في شرح عمدة الأحكام:
(أمر علياً أن يقوم عليها ويراقبها حتى تقسم، فأمره أن يقوم عليها، فبدأ أولاً
بسليخها وأخذ جلودها، وهي مما ينتفع به، فتصدق بها على المساكين الذين
ينتفعون بها، وبعد ذلك لحومها قطعها وفرقها على المساكين أو أذن لهم فيها،
وفي بعض الروايات أنه (لما نحر عشرأً وتساقطت قال: من شاء اقتطع) يعني:
من أراد فليأت ويقتطع لنفسه ما أراد، أي: قدر حاجته^(١).

قال النووي (ت: ٦٣١ هـ) في المجموع: (اتفقوا على أنه يستحب لمن قصد
مكة لحج أو عمرة أن يهدي هدياً من الأنعام وينحره هناك ويفرقه على
المساكين الموجودين في الحرم)^(٢).

٥ - لأن المقصود من ذبحه بالحرم التوسعة على مساكينه، وهذا لا يحصل
بإعطاء غيرهم.

٦ - لأنه نسك يختص بالحرم، فكان جميعه مختصاً به، كالطواف وسائر
المناسك^(٣).

(١) شرح عمدة الأحكام لابن جبرين: ٨/٤١ بتقييم الشاملة.

(٢) المجموع: ٣٥٦/٨.

(٣) المغني: ٤٥١/٥.

تنبيه:

نظراً لكثرة أعداد الحجاج مما يترتب عليه كثرة هدايا التمتع والقران في موسم الحج، مما يفيض عن حاجة فقراء مكة، لذا و حتى لا تترك لحوم الهدى للتلف، صدرت فتوى هيئة كبار العلماء^(١) رقم ٧٧ بتاريخ ٢١/١٠/١٤٤٠ هـ بجواز نقل لحوم الهدى إلى خارج المملكة وتفريقه على مساكين دول العالم الإسلامي، لأن الصحابة رَضُوا لِلَّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ نقلوا من لحوم هداياهم إلى المدينة، فعن جابر رضي الله عنه قال: (كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث منى فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كلوا وتزودوا، فأكلنا وتزودنا)^(٢).

ومن الأمور التي سهلت على كثير من الحجاج في الأعوام الأخيرة، وساهمت في المحافظة على لحوم الهدايا، ووسعت من استفادة المستحقين منها: توكيل البنك الإسلامي للتنمية وشركة الراجحي على شراء هديه وذبحه في مكة، ثم توزيعه على فقراء العالم الإسلامي^(٣).

(١) أبحاث هيئة كبار العلماء رقم (٧٧)، ص ٥٢٤، ترقيم الشاملة.

(٢) رواه البخاري: (باب ما يأكل من البدن وما يتصدق) ١٧٢/٢ ح (١٧١٩)، ومسلم (باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء): ١٥٦٢/٣ ح (١٩٧٢).

(٣) شرح عمدة الفقه: ٧٧٣/٢.

المطلب الثاني: في مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية

اختلف الفقهاء في مشروعية جمع الحاج بين الهدى والأضحية.

القول الأول: يشرع للحاج الجمع بين الهدى والأضحية.

وهو مذهب الشافعية^(١)، ومذهب الحنابلة^(٢)، وقول ابن حزم^(٣).

قال النووي (ت: ٦٧٦ هـ): (والصواب أن التضحية سنة للحاج بمنى

كما هو سنة في حق غيره)^(٤).

وقال: (الأضحية سنة على كل من وجد السبيل من المسلمين من أهل

المدائن والقرى وأهل السفر والحضر والحاج بمنى وغيرهم، من كان معه هدى،

ومن لم يكن معه هدى)^(٥).

قال ابن مفلح (ت: ٧٦٣ هـ): (وما ذبح يوم النحر بالحل أضحية لا

هدى)^(٦).

(١) ينظر: الأم: ٢٢٥/٢، الإقناع للماوردي: ٥٨٨/٢، المجموع: ٣٨٣/٨، روضة الطالبين:

٤٩٧/٢، النجم الوهاج: ٥٠٠/٩، تحرير الفتاوى: ٣٩٩/٣، أسنى المطالب: ٥٣٤/١، تحفة

الاحتاج: ٣٤٤/٩، مغني المحتاج: ٢٨٣/٤، حاشية بجزيري: ٢٧٨/٤، إعانة الطالبين: ٣٣٠/٢.

(٢) ينظر: المغني: ٣٦٠/١٣، المقنع: ٤٨٣/١، الإقناع: ٣٩٠/١، الفروع: ١٠١/٦، شرح

الزركشي: ٢٥٧/٣، المبدع: ٢٧٠/٣، الإنصاف: ١١١/٤، كشاف القناع: ٥٠٢/٢.

(٣) المحلى: ٣٧/٦.

(٤) روضة الطالبين: ٤٩٧/٢.

(٥) المجموع: ٣٨٣/٨.

(٦) الفروع: ١٠١/٦.

قال الزركشي (ت: ٧٧٢ هـ): (فإن لم يكن معه هدي وكان عليه هدي واجب لتمتع أو قران أو نحوهما اشتراه وذبحه، وإن أحب أن يضحي اشترى ما يضحي به، وكذا إن أحب أن يتطوع يهدي)^(١).

قال ابن حزم: (ت: ٤٥٦ هـ): (الأضحية سنة مستحبة للحاج بمكة وللمسافر كما هي للمقيم ولا فرق)^(٢).

الأدلة:

١ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها، وحاضت بسرف^(٣)، قبل أن تدخل مكة، وهي تبكي، فقال: (ما لك أنفست؟)^(٤) قالت: نعم، قال: (إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم، فاقضي ما يقضي الحاج، غير ألا تطوفي بالبيت) فلما كنا بمنى، أتيت بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ قالوا:

(١) شرح الزركشي: ٢٥٧/٣.

(٢) المحلى: ٣٧/٦.

(٣) سرف: موضع على ستة أميال من مكة، وقيل سبعة، وتسعة، واثنى عشر، وتزوج به رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة بنت الحارث. ينظر: معجم البلدان: ٢١٢/٣. يعرف حالياً باسم النوارية، غرب مكة، وهو موقع بين التنعيم ووادي فاطمة. ينظر: موسوعة المملكة العربية السعودية.

<https://web.archive.org/web/20160304200037/http://saudiency.net/Loader.aspx?pageid=16&TOCID=1&BookID=26&PID=16>

(٤) أنفست: بفتح النون وكسر الفاء معناه: أحضت. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٩٥/٥.

(ضحى رسول الله ﷺ عن أزواجه بالبقر)^(١).

وجه الدلالة:

دل الحديث على استحباب الأضحية للحاج كغيره وإن أهدى؛ لأن النبي ﷺ ضحى عن نسائه بمنى بالبقر^(٢).

جاء في البحر المحيط الثجاج: (يدل على استحباب الأضحية للحاج كالهدي)^(٣).

وجاء في التوضيح لشرح الجامع الصحيح: (فيه دليل على أن الحاج يضحى وهو مذهبنا خلافاً لمالك)^(٤).

قال ابن بطال (ت: ٤٤٩ هـ) في شرحه لصحيح البخاري: (وحجة الشافعي ظاهرة في هذا الحديث وهو قوله: (ضحى رسول الله ﷺ عن أزواجه) وكانوا في الحج، وفي حال سفر)^(٥).

نوقش:

(١) رواه البخاري (باب الأضحية للمسافر والنساء) ٩٩/٧ ح (٥٥٤٨)، ورواه مسلم، (باب بيان وجوه الإحرام...) ٨٧٣/٢ ح (١٢١١).

(٢) ينظر: الإقناع للمواردي: ٥٨٨/٢، المجموع: ٤٢٦/٨، أسنى المطالب: ٥٣٤/١، تحفة المحتاج: ٢٨٣/٤، معني المحتاج: ٣٤٤/٩.

(٣) البحر المحيط الثجاج: ٢٦١/٢٢.

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٧٥/١٢.

(٥) شرح ابن بطال على صحيح البخاري: ١٠/٦.

المراد في الحديث بـ (ضحى) أي (أهدى)^(١)، وذلك لوجود روايات أخرى تعضد ذلك منها:

ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: (ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عنم اعتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن)^(٢).

وفي لفظ عن عائشة رضي الله عنها: (أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه في حجة الوداع بقرة)^(٣).

وفي لفظ: (نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه)^(٤).

فقول عائشة رضي الله عنها: (ضحى عن نسائه بالبقرة أي (أهدى) فهو هدي أطلق عليه اسم الأضحية، وهن متمتعات وعليهن الهدي)^(٥).

فحديث عائشة رضي الله عنها (ضحى عن نسائه بالبقرة) لا تنهض به الحجة

(١) ينظر: التمهيد: ١٢/١٣٧.

(٢) رواه أبو داود في سننه (باب في هدي البقر) ١٤٥/٢ ح (١٧٥١)، وحكم عليه الألباني بالصححة.

وابن ماجة (باب كم تجزئ البدنة والبقرة) ١٤٠٧/٢ ح (٣١٣٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (باب النحر عن النساء) ٢٠٥/٤ ح (٤١١٤)، والحاكم في مستدركه: ٦٣٩/١ ح (١٧١٧) وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي. وابن خزيمة في صحيحه (باب اشترك النساء المتمتعات في البقرة) ٢٨٨/٤ ح (٢٩٠٣)، وأعله الترمذي. ينظر: علل الترمذي الكبير: ٢٨٢/١، وضعفه ابن حجر في التلخيص الحبير: ٥١١/٢.

(٣) رواه مسلم (باب بيان وجوه الإحرام) ٨٧٣/٢ ح (١٢١١).

(٤) سبق تحريجه ص ١١.

(٥) ينظر: مرعاة المفاتيح: ٢٠٧/٩.

لكثرة الأحاديث الصحيحة المصروفة بأنهن متممات، وأن ذلك البقر هدي واجب، وهو هدي التمتع المنصوص عليه في القرآن، وأن عائشة رضي الله عنها منهن قارئة، والبقرة التي ذبحت عنها هدي قران سواء قلنا إنها استقلت بذبح بقرة أو كان بالاشتراك مع غيرها في بقرة.

وأكثر الروايات ليس فيها لفظ (ضحى) بل فيها (أهدى) وفيها (ذبح عن نساءه)، فلفظ (ضحى) من تصرف بعض الرواة للجزم، بأن ما ذبح عنهن من البقر يوم النحر بمنى هدي تمتع بالنسبة لغير عائشة، وهدي قران بالنسبة إليها، كما هو معلوم من الأحاديث الصحيحة التي لا نزاع فيها^(١).

وبوب ابن خزيمة (ت: ٣١١ هـ) في صحيحه على هذا الحديث بقوله: (باب ذكر الدليل على أن اسم الضحية قد يقع على الهدي الواجب إذ نساء النبي صلى الله عليه وسلم في حجته كن متممات خلا عائشة التي صارت قارئة لإدخالها الحج على العمرة لما لم يُمكنها الطواف والسعي لعلة الحيضة التي حاضت قبل أن تطوف وتسعى لعمرتها)^(٢).

قال ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ) بعد ذكر اختلاف الروايات: (الظاهر أن التصرف من الرواة، لأنه ثبت في الحديث ذكر النحر فحمله بعضهم على الأضحية، فإن رواية أبي هريرة صريحة في أن ذلك كان عمن اعتمر من نساءه

(١) ينظر: أضواء البيان : ٢٠٦/٥ .

(٢) صحيح ابن خزيمة: ٢٨٩/٤ .

فقويت رواية من رواه بلفظ (أهدى)، وتبين أنه هدي التمتع^(١).
قال في فيض الباري: (الظاهر أنها كانت هدياً)^(٢).
أجيب: أن الحديث صريح في التضحية لقوله ﷺ: (ضحى).
قال ابن حجر: (وقوله ضحى النبي ﷺ عن أزواجه بالبقر) ظاهر في أن
الذبح المذكور كان على سبيل الأضحية^(٣).
وجاء في البحر المحيط الثجاج بعد ذكر الحديث: (وهي تدل على
استحباب الأضحية للحاج كالهدي، وفيه الرد على من أنكر ذلك)^(٤).
وبوب البخاري (ت: ٢٥٦ هـ) في كتاب الأضاحي على حديث عائشة
ﷺ (باب الأضحية للمسافر والنساء) وباب (من ذبح ضحية غيره) يدل
على أنه حمل الحديث على الأضحية^(٥).
وأقل أحوال الحديث أنه يدل على المشروعية استدلالاً بظاهر الحديث.
نوقش: ذكر ابن التين (ت: ٦١١ هـ) أن المراد ذبحها وقت الأضحية،
وهو ضحى يوم النحر، وإن حمل على ظاهره فيكون تطوعاً لا على أنها سنة
الأضحية^(٦).

(١) فتح الباري: ٥٥١/٣.

(٢) فيض الباري: ٦٧٢/٥.

(٣) فتح الباري: ٥/١٠.

(٤) البحر المحيط الثجاج: ٥٦١/٢٢.

(٥) مرعاة المفاتيح: ٢٠٧/٩.

(٦) ينظر: فتح الباري: ٥/١٠، مرعاة المفاتيح: ٢٠٦/٩.

أجيب: قال ابن حجر بعد ذكره كلام ابن التين: (ولا يخفى بعده)
ويمكن أن يجاب أيضاً:

أ - أن الحديث عبر بالفعل (ضحى) فهو صريح في الفعل، وليس صريحاً في الوقت.

ب - عدم حمله على ذبح الأضحية، وحمله على ذبح التطوع فيه تكلف ظاهر^(١).

٢ - عن ثوبان رضي الله عنه قال: ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيته ثم قال: (يا ثوبان أصلح لحم هذه، فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة)^(٢).

وفي لفظ عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: (أصلح هذا اللحم). قال: (فأصلحته، فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة)^(٣).

وجه الدلالة:

دل الحديث على مشروعية الأضحية للمسافر، كما تشرع للمقيم والحاج

(١) فتح الباري: ٦/١٠.

(٢) رواه مسلم (باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء): ١٥٦٣/٣ ح (١٩٧٥ - ٣٥).

(٣) رواه مسلم (باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي...): ١٥٦٣/٣ ح (١٩٧٥ - ٣٦).

بمى كما تشرع لغير الحاج^(١).

قال الشوكاني (ت: ١٢٥٠ هـ) في نيل الأوطار في تعليقه على هذا الحديث: (الأضحية مشروعة للمسافر كما تشرع للمقيم، وبه قال الجمهور. وقال النخعي وأبو حنيفة: لا ضحية على المسافر، قال النووي: وروي هذا عن علي، وقال مالك وجماعة: لا تشرع للمسافر بمى ومكة، والحديث يرد عليهم)^(٢).

وقال في الفتح الرباني في تعليقه على الحديث: (حجة القائلين بمشروعية الأضحية للمسافر والحاج، وجواز التزود منها)^(٣).

٣ - بعض الآثار الواردة في أضحية الحاج منها:

كان عمر يحج ولا يضحى، وكان أصحابنا يحجون معهم الورق والذهب فلا يضحون، ما يمنعهم من ذلك إلا ليتفرغوا لنسكهم^(٤).
فيدل على أنهم كانوا يتركون الأضحية لانشغالهم بالمناسك، لا لعدم

(١) ينظر: المجموع: ٤٢٦/٨، شرح النووي على صحيح مسلم: ١٣/١٣٣، إكمال المعلم: ٦/٤٢٧، فتح المعجم: ٨/٩٦، الكوكب الوهاج: ٢/٤٤٩، شرح سنن أبي داود لابن رسلان: ١٢/٢١١.

(٢) نيل الأوطار: ٥/١٥٢، وينظر: فتح المعجم: ٨/٩٦.

(٣) الفتح الرباني: ١٣/١٠٥.

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه بنحوه (باب الضحايا) ٤/٣٨٢ ح (٨١٤٣) بدون لفظ (ما يمنعهم من ذلك إلا ليتفرغوا لنسكهم). ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه بلفظه (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٣/٢٧٩ ح (١٤١٩٢).

مشروعيتها.

٤ - أن الأضححية فعل خير، وكل من المقيم والمسافر والحاج بمنى وغير الحاج محتاج إلى فعل الخير مندوب إليه. قال تعالى: (وافعلوا الخير)^(١)(٢).

٥ - عموم الأدلة الدالة على فضل الأضححية، ولم يخص منها بادياً من حاضر، ولا مسافراً من مقيم، ولا ذكراً من أنثى، فلا يستثنى أحد إلا بدليل^(٣).

القول الثاني: لا يشرع للحاج الجمع بين الهدى والأضححية. لسببين:

السبب الأول: كونه حاجاً وهو قول عند الحنفية^(٤)، ومذهب المالكية^(٥)، وقول عند الشافعية^(٦)، واختيار شيخ الإسلام^(٧) وتلميذه ابن القيم^(٨).

(١) سورة الحج (٧٧).

(٢) المحلى: ٣٧/٦.

(٣) المرجع السابق: ٣٧/٦.

(٤) ينظر: الجوهرة النيرة: ١٨٧/٢، درر الحكام: ٢٦٥/١.

(٥) ينظر: المدونة: ٥/٢، التفریع: ٣٠١/١، بداية المجتهد: ٤٩٩/١، الكافي لابن عبد البر: ٤١٨/١، القوانين الفقهية: ١٢٥/١، شرح زروق: ٣٦٧/١، شرح الخرشبي: ٣٣/٣، حاشية العدوي: ٥٠٠/١، الفواكه الدواني: ٣٨٩/١، حاشية الدسوقي: ١١٨/٢، بلغة السالك: ٦٤٩/١، الثمر الداني: ٣٩٠/١.

(٦) ينظر: المجموع: ٣٨٣/٨، روضة الطالبين: ٩٧٢/٢، مغني المحتاج: ٢٨٣/٤.

(٧) مجموع الفتاوى: ١٣٧/٢٦، وينظر: الفروع: ١٠١/٦، المبدع: ٢٦٩/٣، الإنصاف: ١١١/٤.

(٨) زاد المعاد: ٢٤٣/٢.

جاء في الجوهرة النيرة: (لا تجب على الحاج إذا كان محرماً وإن كان من أهل مكة)^(١).

جاء في المدونة: (قال مالك: ليس على الحاج أضحية وإن كان من ساكني منى بعد أن يكون حاجاً، قلت: فالناس كلهم عليهم الأضاحي في قول مالك إلا الحاج. قال: نعم)^(٢).

نقل النووي (ت: ٧٦٧ هـ) هذا القول بعد أن ذكر مذهب الشافعية في مشروعية الجمع بين الهدي والأضحية وردة: (الأضحية سنة إلا في حق الحاج بمنى، فإنه لا أضحية عليهم)^(٣).

قال شيخ الإسلام (ت: ٧٢٨ هـ) في مجموع الفتاوى: (كل ما ذبح بمنى وقد سبق من الحل إلى الحرم فإنه هدي سواء أكان من الإبل أو البقر أو الغنم، يسمى أيضاً أضحية... وليس بمنى ما هو أضحية وليس بهدي كما في سائر الأمصار)^(٤).

وقال ابن القيم (ت: ٧٥١ هـ): (وهدي الحاج له بمنزلة الأضحية

(١) الجوهرة النيرة: ١٨٧/٢.

(٢) المدونة: ٥/٢.

(٣) روضة الطالبين: ٤٩٧/٢، المجموع: ٣٨٤/٨.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٣٧/٢٦.

[١٠] زاد المعاد: ٢٤٣/٢.

للمقيم^(١).

السبب الثاني: لكونه مسافراً. وهو مذهب الحنفية (٢): أن الحاج مسافر فلا تجب عليه الأضحية، إلا أهل مكة فتجب عليهم الأضحية؛ لأنهم غير مسافرين، لكن لا يجب عليهم هدي المتعة والقران؛ لأنهم من حاضري المسجد الحرام وبهذا لا يجمعون بين الهدي والأضحية.

الأدلة:

أولاً: أدلة القائلين بعدم مشروعية الجمع لكونه حاجاً:

١ - قال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا﴾^(٣).

وجه الدلالة:

أن معنى الآية أذن في الناس بالحج يأتوك مشاة وركباناً لحكم منها: شهودهم منافع لهم، وذكرهم اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام عند ذبحها تقرباً إلى الله، والذي يكون في حكم التأذين فيهم بالحج، حتى يأتوا

[١] ينظر: التنف في الفتاوى: ٢٣٩/١، تحفة الفقهاء: ٨١/٣، المبسوط: ١٨/١٢، بدائع الصنائع:

٦٣/٥، فتح القدير: ٥١١/٩، الجوهرة النيرة: ١٨٧/٢، ادرر الحكام: ٢٦٥/١.

[٢] سورة الحج (٢٧، ٢٨).

مشاة وركباناً، ويشهدوا المنافع، ويتقربوا بالذبح، إنما هو الهدى خاصة دون الضحية، لإجماع العلماء على أن للمضحي أن يذبح أضحيته في أي مكان شاء من أقطار الدنيا، ولا يحتاج في التقرب بالأضحية إلى إتيانهم مشاة وركباناً من كل فج عميق.

فالآية ظاهرة في الهدى دون الأضحية، وما كان القرآن أظهر فيه وجب تقديمه على غيره^(١).

يمكن أن يناقش:

أن الآية وإن كانت ظاهرة في الهدى، لوجوبه على المتمتع والقارن، لكنها لا تنفي أن يذكر الله على الأضحية ويتقرب بها مع الهدى.

٢ - عن عائشة رضي الله عنها: (أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر)^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح بقرة عن نسائه وكن متمتعاً لم يسم عدتهن)^(٣).

وفي لفظ: (ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن)^(٤).

[٣] أضواء البيان: ٢٠٦/٥.

(٢) سبق تخريجه ص ٣٢.

(٣) رواه البيهقي ي السنن الصغير (باب التحلل) ٣١٦/٤ ح (١٧٠٠)، قال أبو عمر في التمهيد:

١٣٦/١٢: (حديث أبي هريرة هذا صحيح ثابت).

(٤) سبق تخريجه ص ٣٢.

دلت الأحاديث على أن المذبوح لنساء النبي ﷺ كان هدياً.

نوقش:

أن حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقرة)^(١). يدل على الأضحية، وحديثها: (أهدى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقرة)^(٢). يدل على الهدى، فيحمل كلا الحديثين على ظاهرهما. ويدل على مشروعية الأضحية والهدى للحاج، ويعمل بكلا الحديثين ويؤيده حديث ثوبان في حجة الوداع قال: (ذبح رسول الله ﷺ ضحيته ثم قال: (يا ثوبان أصلح لحم هذه) فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة)^(٣). قال ابن حجر عن حديث عائشة رضي الله عنها: (ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقرة)، ظاهر في أن الذبح المذكور كان على سبيل الأضحية^(٤). جاء في الكوكب الوهاج: (أهدى رسول الله ﷺ) أي ضحى كما صرح به في الرواية السابقة^(٥).

٣ - ما ورد من آثار عن الصحابة أنهم كانوا يجحون ولا يضحون:

(١) سبق تخريجه ص ٣١.

(٢) سبق تخريجه ص ٣٢.

(٣) سبق تخريجه ص ٣٤.

(٤) فتح الباري: ٥/١٠.

(٥) الكوكب الوهاج: ٤٢٠/١٣.

- عن النخعي أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يحجان ولا يضحيان^(١).
- عن إبراهيم قال: (كان عمر يحج فلا يذبح شيئاً حتى يرجع)^(٢).
- عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحج فلا تضحى عن بني أخيها^(٣).
- قال نافع بن جبير: (ما ضحيت بمكة قط)^(٤).
- ما ورد أن الأسود وعبدالرحمن بن يزيد كانا يحجان ولا يضحيان^(٥).
- ما ورد أن علقمة كان يحج ولا يضحى^(٦).
- عن الشعبي قال: حججت ثلاث حجج ما أهرقت دماً^(٧).

-
- (١) رواه عبدالرزاق في مصنفه (باب الضحايا) ٣٨١/٤ ح (٨١٣٩) قال في الدراية: ٢/٢١٥: قوله روي أن أبا بكر وعمر أهما كانا لا يضحيان إذا كانا مسافرين) لم أجد.
- (٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٢٧٩/٣ ح (١٤١٩٠)، ورواه عبد الرزاق في مصنفه (باب الضحايا) ٣٨٢/٤ ح (٨١٤١)، ولم أجد من حكم على هذه الآثار فيما بحث فيه.
- (٣) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٢٧٩/٣ ح (١٤١٩٣).
- (٤) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٢٧٩/٣ ح (١٤١٩١).
- (٥) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٢٨٠/٣ ح (١٤١٩٥).
- (٦) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٢٨٠/٣ ح (١٤١٩٦)، ولم أجد فيما بحث فيه من حكم على هذه الآثار.
- (٧) رواه ابن أبي شيبة (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٢٨٠/٣ ح (١٤٢٠٠).

- عن معن بن خالد أنه كان يكون مع سالم في الحج فلا يضحى بمنى^(١).

يمكن أن يناقش من وجهين:

أ- هذه الآثار بعضها للتابعين، والاحتجاج بها محل خلاف. قال شيخ

الإسلام: (أقوال التابعين في الفروع ليست حجة)^(٢)

ب- هذه الآثار إن صحت فإنها تدل على أن الأضحية غير واجبة، ولا تنفي الاستحباب ولا المشروعية.

٤ - لأن سنة الحجاج الهدي^(٣). وكل ما ذبح بمكة يسمى هدياً وليس فيه

ما يسمى أضحية^(٤). قال ابن القيم: (الصحيح إن شاء الله أن هدي

الحاج له بمنزلة الأضحية للمقيم، ولم ينقل أحد أن النبي ﷺ ولا أصحابه

جمعوا بين الهدي والأضحية بل كان هديهم هو أضحيتهم، فهو هدي

بمنى وأضحية بغيرها)^(٥).

فمنى تذبح فيها الهدايا لا الضحايا، والهدي هو ما سيق من الحل إلى

(١) رواه ابن أبي شيبة (باب من رخص للحاج أن لا يضحى وما جاء في ذلك) ٢٨٠/٣ ح (١٤٢٠١).

(٢) مجموع الفتاوى ١٣/٣٧٠.

(٣) ينظر: التفریح: ٣٠١/١، الكافي لابن عبد البر: ٤١٨/١، حاشية العدوي: ٥٠٠/١، الفواكه الدواني: ٣٨٩/١.

(٤) مجموع الفتاوى: ١٣٧/٢٦.

(٥) زاد المعاد: ٢٤٣/٢، وينظر: مرعاة المفاتيح: ٢٠٧/٩، منة المنعم: ٢٤٦/٢.

الحرم، وليس كذلك الأضحية^(١).

والحاج مخاطب في الأصل بالهدي، فإذا أراد أن يضحي جعله هدياً، والناس غير الحاج إنما أمروا بالأضحية ليتشبهوا بأهل منى، فيحصل لهم حظ من أجورهم^(٢).

ثانياً: أدلة القائلين بعدم مشروعية الجمع لكونه مسافراً:

١ - قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾^(٣).

فقوله: ﴿وَأَنْحَرْ﴾ أمر بالنحر، والنص ورد في حق المقيم؛ لأن الخطاب لرسول الله ﷺ، وهو حكم لا يعرف بالقياس، فلا يتعدى إلى المسافرين، كما لا تجب عليهم صلاة الجمعة وصلاة العيدين^(٤).

يمكن أن يناقش:

أن هذا على القول بوجوب الأضحية، أي لا أضحية واجبة على المسافر، أما على القول باستحباب الأضحية، كما هو قول الجمهور فلا يرد ذلك.

٢ - ما ورد أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لا يضحيان إذا كانا مسافرين^(٥).

(١) شرح ابن بطال على صحيح البخاري: ١٠/٦.

(٢) شرح سنن أبي داود لابن رسلان: ٢١١/١٢، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: ٣٨١/٥، البحر المحيط الشجاع: ٤٦٤/٣٣.

(٣) سورة الكوثر [٢].

(٤) تحفة الفقهاء: ٨١/٣.

(٥) لم أجده فيما بحثت فيه من السنن والمصنفات والمعاجم. وذكره في نصب الراية ٤/٢٧٥ بصيغة

=

يمكن أن يناقش:

أن أبا بكر وعمر كانا لا يضحيان مخافة أن يعتقد الناس وجوبها^(١).
٣ - ما روي عن علي رضي الله عنه قال: (ليس على المسافر جمعة ولا أضحية)^(٢).

نوقش:

أ - حديث علي لم يصح بل دُكر قولاً لأبي حنيفة.
جاء في مصنف ابن أبي شيبة (ودُكر أن أبا حنيفة قال: ليس على المسافر أضحية)^(٣).
وقال في الدراية: (حديث علي ليس على المسافر جمعة ولا أضحية لم أجده)^(٤). وقال في نصب الراية: (غريب)^(٥).
ب - قلت: لو صح فمعناه: ليس على المسافر جمعة ولا أضحية واجبة.

= التضعيف وقال (غريب)، وقال ابن حجر في الدراية ١٥٢/٢ (لم أجده بل صح عنهما أنهما كانا لا يضحيان مطلقاً خشية أن يظن وجوبهما)
(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى (كتاب الضحايا): ٢٦٣/١٩ ح (١٩٠٦٦)، وعبد الرزاق في مصنفه (باب الضحايا): ٣٨١/٤ ح (٨٣١٩). وحكم عليه النووي في المجموع بالصحة ٣٨٦/٨، وكذا في الدراية: ٢١٥/٢، قال: (بل صح عنهما أنهما كانا لا يضحيان مطلقاً خشية أن يظن وجوبهما).
(٢) ذكر ابن أبي شيبة في مصنفه (باب هل على المسافر أضحية) ٢١١/١٤ أنه قولاً لأبي حنيفة ولم يسنده لعلي. وحكم عليه في نصب الراية: ٢١١/٤ بالغرابة.
(٣) سنن ابن أبي شيبة: ٢١١/٤.
(٤) الدراية: ٢١٥/٢.
(٥) نصب الراية: ٢١١/٤.

٤ - إن من شروط وجوب الأضحية (الإقامة) فلا تجب على المسافر؛ لأنها لا تتأدى بكل مال ولا في كل زمان، بل بحيوان مخصوص في وقت مخصوص، والمسافر لا يظفر به في كل مكان في وقت الأضحية، فلو أوجبنا عليه لاحتاج إلى حمله على نفسه، وفيه من الحرج ما لا يخفى، أو احتاج إلى ترك السفر وفيه ضرر، فدعت الضرورة إلى امتناع الوجوب، وكما تسقط عنهم صلاة الجمعة والعيدين^(١).

نوقش:

إن العبادات المالية لا تسقط بالسفر كالزكاة وصدقة الفطر^(٢).

أجيب:

إن الزكاة لا يتعلق وجوبها بوقت مخصوص بل جميع العمر وقتها. والزكاة وصدقة الفطر لا تفوتان بمضي الوقت فلا توقع في الحرج^(٣).

يمكن أن يناقش من وجوه:

١- أن الزكاة وصدقة الفطر لهما وقت مخصوص . فالزكاة تجب بتمام الحول، وصدقة الفطر بغروب شمس آخر يوم من رمضان.

٢- أن الأضحية غير واجبة بل سنة مؤكدة، دل على ذلك حديث أم سلمة رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن

(١) ينظر: المسبوط: ٩/١٢، فتح القدير: ٩/٥٠٨، حاشية رد المختار: ٦/٣١٥.

(٢) فتح القدير: ٩/٥٠٦.

(٣) ينظر: بدائع الصنائع: ٥/٦٣، حاشية رد المختار: ٦/٣١٥.

يضحى فلا يمس من شعره وبشره شيئاً^(١).

فتعليق الأضحية بالإرادة يدل دلالة صريحة على أن الأضحية غير واجبة، فلا تجب على المقيم ولا المسافر^(٢).

قال الشافعي: (ت: ٢٠٤ هـ) عن الأضحية: (لو كانت واجبة كان الحاج أولى أن تكون واجبة عليه؛ لأنها نسك، وعليه نسك وغيره لا نسك عليه)^(٣).

٣- وردت أحاديث صحيحة صريحة في مشروعية الأضحية في السفر:

أ- حديث عائشة رضي الله عنها في حجة الوداع لما قالت: (ضحى رسول الله صلوات الله عليه عن نسائه بالبقر)^(٤).

ب- حديث ثوبان رضي الله عنه في حجة الوداع لما قال له النبي صلوات الله عليه: (أصلح هذا اللحم)^(٥). يدل على الضحية في السفر^(٦).

قال النووي في تعليقه على حديث ثوبان: (الضحية مشروعة للمسافر)^(٧).

(١) سبق تخريجه ص ٢٢.

(٢) ينظر: مجمع الأئمة: ٥١٥/٢، التمهيد: ١٩٣/٢٣، الحاوي: ١٦١/١٥، المغني: ٣٦١/١٣.

(٣) الأم: ٢٢٦/٢.

(٤) سبق تخريجه ص ٣١.

(٥) سبق تخريجه ص ٣٣.

(٦) ينظر: الاستذكار: ٢٣٤/٥، التمهيد: ٢١٩/٣، فتح الودود: ٢١٤/٣.

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم: ١٣٣/١٣.

وجاء في شرح سنن أبي داود لحديث ثوبان: (وعليه يكون المسافر مخاطباً بالأضحية، إذ الأصل عموم الخطاب بها)^(١).

سبب الخلاف:

اختلافهم في الأحاديث الدالة على الأضحية للحاج:

١ - اختلفوا في حديث: (ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر)^(٢)، هل المقصود الأضحية أم الهدى؟ وذلك لاختلاف الروايات الواردة فيه. فبعض الرواة عبر بـ (ضحى) فدل على الأضحية، وعبر بعضهم بـ (أهدى) وكذلك قال: (عمن اعتمر من نسائه) فدل على أن المقصود الهدى.

٢ - اختلف الروايات في حديث ثوبان^(٣) هل كان في حجة الوداع أو في سفر غيره.

فمن أخذ برواية (في حجة الوداع) قال بمشروعية الأضحية للحاج. ومن لم يأخذ بهذه الرواية واعتبره في سفر غير سفر الحج قال بعدم مشروعية الأضحية للحاج.

الترجيح:

يترجح لي - والله أعلم بالصواب - رجحان القول بمشروعية الأضحية

(١) سنن أبي داود: ٢١٢/١٢.

(٢) سبق تخريجه ص ٣١.

(٣) سبق تخريجه ص ٣٣.

للحاج، لأنه يوافق ظاهر الأدلة الصحيحة الصريحة^(١). وفيه الجمع بين الروايات.

ويمكن التوفيق بين الأقوال بما يأتي:

- ١ - ما ذكره الجمهور من مشروعية الأضحية للحاج على طريق الاستحباب، وما نفي على طريق الوجوب فلا منافاة بينهم^(٢).
- ٢ - لا مانع من كونهم أهدوا وضحوا وتزودوا من لحمي الهدى والأضحية^(٣). وهذا اختيار الشيخ ابن باز - رحمته الله - لما سئل عن الأضحية قال: (يضحي الإنسان بشاة عنه وعن أهل بيته، أو يضحي بسبع بدنة أو بسبع بقرة، هذه سنة عن الرجل وأهل بيته، عنه وعن زوجته وأولاده سنة، ولو كان حاجاً، إذا أوكّل أهل بيته يذبحونها عنه، أو ذبحها في منى أو في مكة مع الهدى، كل هذا لا بأس به، فالهدى شيء واجب، والأضحية سنة ما هي بواجبة)^(٤).

وجاء في شرح سنن أبي داود للشيخ العباد: (يجوز للحاج أن يجمع بين الهدى والأضحية في مكة، لكن لا يجمع بينهما بذبيحة واحدة تكون هدياً

(١) أي حديث عائشة رضي الله عنها: (ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقرة)، وحديث ثوبان في حجة الوداع: (أصلح لنا هذا اللحم).

(٢) ينظر: الكوكب الوهاج: ٤٤٩/٢٠.

(٣) ينظر: مرعاة المفاتيح: ٢٣٢/٩.

(٤) كتاب فتاوى نور على الدرب لابن باز - كتاب الحج الجهاد - حكم إجزاء الهدى في الحج عن الأضحية: ١٩٨/١٨ رقم (١١٩).

وتكون أضحية، بل يذبح ذبيحتين، ذبيحة تكون هدياً، وذبيحة تكون أضحية.

والذي ينبغي لمن كان في مكة حيث تكثر اللحوم أن يتولى المرء ذلك بنفسه، ويوصل اللحم إلى من يستحقه، أو يعطيه للجهة التي تقوم بذلك، وأما أن يتساهل ويتهاون في إيصال اللحم إلى من يستحقه، فالأولى له أن تكون الأضحية في بلده، لأن بلده تكون الحاجة فيه إلى اللحم حاصله، بخلاف مكة، فإن اللحوم تكون كثيرة^(١).

وبما أن الملاحظ حالياً في مكة أثناء فترة الحج تكس لحوم الهدى ونقلها إلى البلدان الإسلامية لتوزيعها على مستحقيها، لذا أقول **الأولى** إذا رغب الحاج في أضحية أن تكون في بلده فيؤكل أهله بذبحها وتوزيعها على مستحقيها، وهذا ما ذكره الشيخ ابن عثيمين - رحمته الله - قال: (الحاج إذا كان هو صاحب البيت يضحى بمعنى: أنه يقول لأهله: اذبحوا الأضحية عني وعنكم ويعطيهم القيمة)^(٢).

(١) شرح سنن أبي داود للعباد: ٣٣٢/٥ بتقييم الشاملة.

(٢) اللقاء الشهري لابن عثيمين (٦٣)، مع أن الشيخ ابن عثيمين لا يرى التضحية للحاج، لأن النبي ﷺ لم يضح في حجة الوداع بل نحر الهدى، وما يذبح في مكة يسمى هدياً لا أضحية، لكن يقول بتوكيل الحاج أهله بذبح الأضحية.

الخاتمة

من أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

١- الهدى (ما يهدى إلى الحرم من بهيمة الأنعام تقرباً إلى الله في وقت مخصوص على وجه مخصوص).

٢- دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع على مشروعية الهدى.

٣- الحاج الذي يجب عليه الهدى بأصل الشرع ابتداءً، لا بإيجابه على نفسه بالنذر، ولا بوجوبه عليه لسبب من فعل محذور أو ترك مأمور هو: المتمتع والقارن.

٤- شروط الهدى: أن يكون من بهيمة الأنعام، وأن يكون ثنياً من الإبل والبقر أو الغنم أو جذعاً من الضأن ولا يجزئ دونها، وأن يكون الهدى سليماً من العيوب، وأن يذبح الهدى في وقته.

٥- من الفروق بين الهدى والأضحية:

■ الحكم: فالراجع في الأضحية أنها سنة مؤكدة، وهدى المتمتع والقارن

واجبان على الحاج.

■ مكان الذبح: تذبح الأضحية في الأمصار، ويذبح الهدى في الحرم.

■ التقليد والإشعار: الأضحية لا تشعر ولا تقلد بخلاف الهدى فيسن

تقليده وإشعاره إن كان إبلاً أو بقراً.

■ الإمساك عن أخذ الشعر والظفر، المضحي يمسك عنها إذا نوى الأضحية

ودخلت العشر، بخلاف المهدي فلا يمسك عنها ولا يحرم شيئاً إذا بعث هدياً

حتى يدخل النسك.

■ الإطعام: الأضحية يطعم منها من شاء من الفقراء، والهدي يطعم ما يتصدق به مساكين الحرم.

٦- يشرع للحاج الجمع بين الهدي والأضحية لموافقة ذلك لظاهر الأدلة، ونظراً لكثرة أعداد الحجاج في السنوات الأخيرة، وكثرة الهدايا التي تذبح أيام النحر، حيث ينقل الزائد منها إلى بلدان العالم الإسلامي لتوزيعها على مستحقيها، فالأولى أن تكون أضحية الحاج في بلده وينتفع بها أهل بيته، وتوصل إلى المستحقين من الفقراء والمساكين في بلده، وبهذا يجمع بين فضل الهدي والأضحية، وبين وصول الأضحية إلى مستحقيها وعدم فساد اللحم أو إعطائه غير مستحقه.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الإجماع لابن المنذر - تحقيق عبدالله البارودي - مؤسسة الكتب الثقافية
- ٣- الاستدكار لأبي عمر القرطبي - تحقيق سالم محمد عطو ومحمد علي معوض - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م
- ٤- أسنى المطالب في شرح روض الطالب للأنصاري - دار الكتاب الإسلامي
- ٥- أضواء البيان للشنقيطي دار الفكر - بيروت - لبنان - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م
- ٦- إعانة الطالبين. لأبي بكر المشهور السيد البكري، ابن العارف بالله السيد شطا الدياتي على حل ألفاظ فتح المعين للعلامة زين الدين الملباري، طبعة بمطبعة دار إحياء الكتب العربية.
- ٧- الإقناع في فقه الإمام أحمد - لأبي النجا الحجاوي - تحقيق عبد اللطيف السبكي - دار المعرفة - بيروت.
- ٨- الإقناع لأبي الحسن علي بن محمد الشهرير بالماوردي
- ٩- إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض - تحقيق يحي اسماعيل - دار الوفاء للطباعة والنشر - مصر - الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م
- ١٠- الأم. لأبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي، أشرف على طبعه وياشر تصحيحه محمد زهير النجار، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.
- ١١- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل. تأليف: علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرادوي، صححه وحققه: محمد الفقي، الطبعة الأولى ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥م، مكتبة السنة المحمدية.
- ١٢- أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء - للرومي - تحقيق يحي مراد - دار الكتب العلمية - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ١٣- بجيرمي على الخطيب. لسليمان البجيرمي المسماة بتحفة الحبيب على شرح الخطيب المعروف بالإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع للشرييني، الطبعة الأخيرة ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١م، مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر.

- ١٤- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري. لزين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري، الطبعة الثانية.
- ١٥- البحر المحيط النجاج في شرح صحيح مسلم للإتيوبي الولوي-دار ابن الجوزي- الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ-١٤٣٦هـ
- ١٦- بداية المجتهد ونهاية المقتصد. لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي المشهور بـ (ابن رشد الحفيد)، راجع أصوله وعلق عليه الأستاذ عبدالحليم محمد عبدالحليم، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ١٧- بداية المحتاج في شرح المنهاج لابن قاضي شهبه - دار المنهاج للنشر والتوزيع - جدة، الطبعة الأولى - ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م
- ١٨- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بملك العلماء، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
- ١٩- البدر المنير في تخریج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير. للأنصاري الشافعي (ابن الملحن)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، عبدالحفي أبي محمد عبدالله بن سليمان، أبي عمار ياسر بن كمال، دار الهجرة للتوزيع والنشر.
- ٢٠- تاج العروس من جواهر القاموس للزيدي-تحقيق مجموعة من المحققين- دار الهداية.
- ٢١- التاج والإكليل للعبدري-دار الفكر-بيروت-١٣٩٨م.
- ٢٢- التبصرة للحمي-تحقيق أحمد عبدالكريم نجيب-وزارة الشؤون الإسلامية-الطبعة الأولى-١٤٣٢هـ-٢٠١١م
- ٢٣- تبين الحقائق شرح كنز الدقائق. لفخر الدين عثمان الزيلعي الحنفي، دار الكتاب الإسلامي، مطابع الفرزدق، الطبعة الأولى ١٣١٣ هـ.
- ٢٤- تحرير الفتاوى لابن العراقي -تحقيق عبدالرحمن فهمي الزواوي-دار المنهاج -جدة- المملكة العربية السعودية-الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ-٢٠١١م
- ٢٥- تحفة الفقهاء للسمرقندي-دار الكتب العلمية-بيروت -لبنان-الطبعة الثانية ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٢٦- تحفة المحتاج. لابن الملحن، تحقيق: عبدالله اللحياي، دار حراء.

- ٢٧- التعليقة الكبرى في مسائل الخلاف على مذهب أحمد، لأبي يعلى-تحقيق لجنة من المختصين- دار النوادر- الطبعة الأولى- ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م
- ٢٨- التفريع في فقه الإمام مالك، لابن الجلاب-تحقيق سيد كسروي حسن-دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان- الطبعة الأولى-١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م
- ٢٩- تفسير البغوي (معالم التنزيل). للبغوي، تحقيق: محمد النمر وعثمان خيرية وسليمان الحرش، دار طيبة.
- ٣٠- تفسير القرآن العظيم. لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٣١- التلخيص الحبير في تخریج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر-دار الكتب العلمية- الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ
- ٣٢- التلقين في الفقه المالكي لعبد الوهاب البغدادي-تحقيق أبي أويس محمد بو خبزة-دار الكتب العلمية-الطبعة الأولى-١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م
- ٣٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. لأبي عمرو بن يوسف بن عبد البر، حققه: مصطفى العلوي ومحمد البكري ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- ٣٤- تهذيب اللغة للأزهري الهروي-تحقيق محمد عوض مرعب- دار احياء التراث العربي- بيروت - الطبعة الأولى - ٢٠٠١م
- ٣٥- التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن -تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي-دار النوادر -دمشق-سوريا-الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م
- ٣٦- الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني للأزهرالمكتبة الثقافية -بيروت.
- ٣٧- جامع البيان للطبري-تحقيق أحمد محمد شاكر-مؤسسة الرسالة-١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م
- ٣٨- الجامع الصحيح لسنن الترمذي. لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، الطبعة الثانية ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- ٣٩- الجامع الصحيح. لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، مراجعة: محب الدين الخطيب - قصي محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية.
- ٤٠- الجامع لأحكام القرآن. لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

- ٤١- الجوهرة النيرة لأبي بكر علي الزبيدي- المطبعة الخيرية- الطبعة الأولى ١٣٢٢هـ
- ٤٢- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. لمحمد بن عرفة الدسوقي، وبهامشه الشرح المذكور مع تقارير العلامة المحقق سيدي الشيخ محمد عlish، طبع بدار إحياء الكتب العربية.
- ٤٣- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع. جمع: عبدالرحمن بن قاسم العاصمي النجدي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ
- ٤٤- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح للطحطاوي-المطبعة الأميرية ببولاق-مصر-١٣١٨هـ
- ٤٥- حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد وهي حاشية علي الصعيدي العدوي. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٤٦- حاشية رد المحتار. لخاتمة المحققين محمد أمين الشهير بان عابدين على الدر المختار، شرح تنوير الأبصار، وبليه تكملة ابن عابدين لنجل المؤلف، الطبعة الثانية ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦م، دار الفكر.
- ٤٧- حاشيتنا الإمامين المحققين الشيخ شهاب الدين القليوبي والشيخ عميرة على شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين. للشيخ محيي الدين النووي، طبع بمطبعة دار إحياء الكتب العربية.
- ٤٨- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني. لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٤٩- حواشي تحفة المحتاج بشرح المنهاج. للشرواني والعبادي، مطبعة مصطفى محمد.
- ٥٠- الخرشني على مختصر سيدي خليل - وبهامشه حاشية الشيخ علي العدوي، دار صادر، بيروت.
- ٥١- الدراية في تخریج أحاديث الهداية لابن حجر- تحقيق عبدالله هاشم اليماني - دار المعرفة - بيروت
- ٥٢- درر الأحكام شرح غرر الأحكام لملا خسرو- دار إحياء الكتب العلمية.
- ٥٣- دليل الطالب لنيل المطالب لمرعي بن يوسف الكرمي - تحقيق الفاريابي- دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض- ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م

- ٥٤- روضة الطالبين. لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٥٥- زاد المعاد في هدي خير العباد. لابن القيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة السابعة والعشرين - ١٤١٥ هـ.
- ٥٦- سنن ابن ماجه. لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، حققه ورقم كتبه: محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر.
- ٥٧- سنن أبي داود. لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تعليق: عزت عبيد الدعاسي وعادل السيد، دار ابن حزم، بيروت، توزيع دار المغني، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ.
- ٥٨- سنن البيهقي وفي ذيله الجوهر النقي. مجلس دائرة المعارف بالهند. الطبعة الأولى .
- ٥٩- سنن الدارقطني. لعلي بن عمر الدارقطني، خرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط - حسن شلبي - محمد قرة بللي، مؤسسة الرسالة.
- ٦٠- سنن النسائي. لجلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، اعتنى به وصنع فهرسه: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بملب، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان.
- ٦١- شرح العلامة أحمد بن محمد البرنس الفاسي المعروف بزروق مع شرح العلامة قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي الغروي على متن الرسالة. للإمام أبي محمد بن زيد القيرواني، دار الفكر، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٦٢- الشرح الكبير على متن المقنع لابن قدامة-دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
- ٦٣- شرح سنن أبي داود لابن رسلان الرملي-تحقيق عدد من الباحثين-دار الفلاح - مصر- الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م
- ٦٤- شرح صحيح البخاري لابن بطال-مكتبة الرشد-الرياض.
- ٦٥- شرح صحيح مسلم للإمام النووي. ليحيى بن شرف النووي، راجعه: خليل الميس، حققه: لجنة من العلماء بإشراف الناشر: دار القلم، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٦٦- شرح عمدة الفقه لابن جبرين

- ٦٧- شرح منتهى الإرادات دقائق أولى النهى لشرح المنتهى. لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة.
- ٦٨- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان الفارسي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.
- ٦٩- صحيح ابن خزيمة لابن خزيمة-تحقيق الأعظمي-المكتب الإسلامي - الطبعة الثالثة - ١٤٢٤هـ
- ٧٠- صحيح مسلم. لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، دار الأفكار، بيروت.
- ٧١- العدة شرح العمدة. لبهاء الدين عبدالرحمن بن إبراهيم المقدسي، تحقيق: صلاح عويضة، الطبعة الثانية-١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ٧٢- العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير. لأبي القاسم عبدالكريم الرافعي القزويني الشافعي، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٧٣- عمدة القاري شرح صحيح البخاري. للعيني، صححه: عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية.
- ٧٤- العمدة لابن قدامة -تحقيق أحمد محمد عزوز-المكتبة العصرية -١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م
- ٧٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح ابن قيم الجوزية. المكتبة السلفية.
- ٧٦- غاية المنتهى في جمع الاقناع والمنتهى لمرعى بن يوسف الكرمي-
- ٧٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري. لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، قام بشرحه وتحقيقه: محيي الدين الخطيب، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقى، راجعه: قضي محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٧٨- فتح القدير لكمال الدين محمد بن الهمام، على الهداية شرح بداية المبتدي. لبرهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني، ومعه شرح العناية على الهداية لمحمد بن محمود البابرني، ومعه حاشية المحقق سعد الله بن عيسى المفتي الشهير بسعدي حلبي، وبسعدي أفندي، دار الفكر، بيروت - لبنان.
- ٧٩- الفتح الرباني للساعاتي-دار إحياء التراث - الطبعة الثانية.
- ٨٠- فتح المنعم شرح صحيح مسلم لموسى شاهين-دار الشروق- الطبعة الأولى.

- ٨١- فتح الودود في شرح سنن أبي داود للسندي-تحقيق محمد زكي الخولي-مكتبة لينة -
دمنهور- مصر .مكتبة أضواء المنار -المدينة المنورة-المملكة العربية السعودية-الطبعة الأولى
-١٤٣١هـ-٢٠١٠م
- ٨٢- الفروع. لشمس الدين المقدسي أبي عبدالله محمد بن مفلح، وبيده: تصحيح الفروع
لأبي الحسن علي بن سليمان المرادوي، راجعه: عبدالستار أحمد فراج، عالم الكتب،
الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٨٣- الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني. لأحمد بن غنيم النفاوي المالكي، دار
الفكر، بيروت - لبنان.
- ٨٤- فيض الباري على صحيح البخاري للكشميري-تحقيق محمد بدر عالم -دار الكتب
العلمية-بيروت-لبنان-الطبعة الأولى-١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م
- ٨٥- القوانين الفقهية لأبي القاسم ابن الجزري.
- ٨٦- الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل. لأبي محمد موفق الدين عبدالله بن قدامة
المقدسي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٤٠٨ هـ -
١٩٨٨ م.
- ٨٧- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي. لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر
النمري القرطبي، تحقيق: محمد محمد أحمد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة،
الرياض - البطحاء، الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- ٨٨- كشف القناع عن متن الإقناع. لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، راجعه وعلق
عليه: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر.
- ٨٩- كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات للبعلي-الطبعة الأولى
-١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م
- ٩٠- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم للهرري-دار المنهاج-دار طوق النجاة-الطبعة
الأولى ١٤٣٠-٢٠٠٩م
- ٩١- اللباب في شرح الكتاب -للغنيمي-تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد-المكتبة
العلمية -بيروت-لبنان
- ٩٢- لسان العرب. لجمال الدين محمد بن منظور الأفرقي المصري، دار صادر، بيروت.

- ٩٣- المبدع في شرح المقنع. لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن مفلح، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٩٤- المبسوط. لشمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٩٥- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لشيخه زاده- دار إحياء التراث العربي.
- ٩٦- المجموع شرح المهذب. لأبي زكريا محي الدين شرف النووي، دار الفكر.
- ٩٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، وساعده ابنه محمد، إشراف الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين.
- ٩٨- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل. للإمام مجد الدين أبي البركات، ومعه النكت والفوائد السننية على مشكل المحرر لمجد الدين ابن تيمية لشمس الدين بن مفلح المقدسي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٩٩- المحلى. لابن حزم، إدارة الطباعة المنيرية.
- ١٠٠- المحيط البرهاني في الفقه النعماني لأبي المعالي محمود بن مازة-تحقيق سامي الجندي- دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان-الطبعة الأولى-١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م
- ١٠١- مختار الصحاح للرازي تحقيق يوسف الشيخ محمد-المكتبة العصرية - بيروت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٠٢- المدونة الكبرى. للإمام مالك بن أنس الأصبحي، ومعها مقدمات ابن رشد لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٠٣- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري-إدارة البحوث العلمية والدعوة والافتاء-الجامعة السلفية-الهند-الطبعة الثالثة-١٤٠٤هـ-١٩٨٤م
- ١٠٤- المسالك في شرح موطأ مالك لابن العربي-علق عليه محمد وعائشة السليمان-دار الغرب الإسلامي-الطبعة الأولى-١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م
- ١٠٥- المستدرک على الصحيحين. للحاكم، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٠٦- مسند الإمام أحمد- تحقيق شعيب الارنؤوط وآخرون-مؤسسة الرسالة- الطبعة الثانية - ١٤٢٠هـ

- ١٠٧- مصنف عبد الرزاق. لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي.
- ١٠٨- المصنف. لابن أبي شيبة، حققه: عبد الخالق الأفغاني، الطبعة الثانية، الدار السلفية.
- ١٠٩- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى للرحيبياني-المكتب الإسلامي-١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ١١٠- المطلع على ألفاظ المقنع للبعلي-تحقيق محمود الأرنؤوط-ياسين محمود الخطيب-مكتبة السوادي-الطبعة الأولى-١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- ١١١- معالم السنن. للخطابي، صححه: محمد راغب الطباخ، الطبعة الأولى.
- ١١٢- معجم البلدان. لابن ياقوت الحموي، دار صادر - بيروت.
- ١١٣- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى - حمد الزيات - حامد عبدالقادر - محمد النجار)، دار الدعوة.
- ١١٤- المعونة على مذهب عالم المدينة. لأبي محمد عبدالوهاب بن علي بن نصر المالكي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ١١٥- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. لمحمد الشربيني الخطيب على متن المنهاج لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، طبع ونشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
- ١١٦- المغني. لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالح الحنبلي، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، د. عبدالفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة.
- ١١٧- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأحمد القرطبي-دار ابن كثير -دمشق-بيروت، الطبعة الأولى.
- ١١٨- مقاييس اللغة. لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر.
- ١١٩- ملتقى الأبحر، للحلي- تحقيق خليل عمران المنصور-دار الكتب العلمية -بيروت -لبنان-١٤١٩هـ-١٩٩٨م

- ١٢٠- مناسك الحج والعمرة، للشنقيطي - دار روضة الصغير- الرياض- الطبعة الأولى -
١٤١٣هـ-١٩٩٣م
- ١٢١- المنة الكبرى شرح وتخرّيج السنن الصغرى للأعظمي- مكتبة الرشد- الرياض -
السعودية- ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ١٢٢- منة المنعم في شرح صحيح مسلم، للمباركفوري- دار السلام -الرياض -المملكة
العربية السعودية- الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ١٢٣- منتهى الإيرادات مع حاشية المنتهى للفتوحى- تحقيق عبدالله التركي - مؤسسة
الرسالة.
- ١٢٤- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل. لأبي عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن
المعري المعروف بالخطاب، ضبطه وخرج أحاديثه: زكريا عميرات، دار عالم الكتب.
- ١٢٥- موطأ مالك. تحقيق: مجد مصطفى الأعظمي.
- ١٢٦- التتف في الفتاوى للسغدي- تحقيق صلاح الدين الناهي- دار الفرقان -مؤسسة
الرسالة - الطبعة الثانية- ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م
- ١٢٧- النجم الوهاج في شرح المنهاج -للميري- دار المنهاج -جدة- الطبعة الأولى -
١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م
- ١٢٨- نصب الراية لأحاديث الهداية. للزيلعي مع حاشية بغية الأملعي، مؤسسة الريان.
- ١٢٩- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج في الفقه على مذهب الإمام الشافعي. لشمس الدين
محمد بن أبي العباس الرملي الشهير بالشافعي الصغير، دار الفكر - بيروت، الطبعة
الأخيرة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.
- ١٣٠- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير- تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي-
المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ.
- ١٣١- النهر الفائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم- تحقيق أحمد عزو عناية- دار الكتب
العلمية - بيروت -لبنان- الطبعة الأولى -١٤٢٢هـ.
- ١٣٢- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار. لمحمد بن علي
الشوكاني، مكتبة التراث، القاهرة.



**حكم شراء الإعجابات "Likes" بوسائل التواصل الاجتماعي في
الفقه الإسلامي**

د. حمزة عبد الكريم حماد
قسم الشريعة والدراسات الإسلامية- كلية القانون
جامعة الإمارات العربية المتحدة





حكم شراء الإعجابات "Likes" بوسائل التواصل الاجتماعي في الفقه الإسلامي

د. حمزة عبد الكريم حماد
قسم الشريعة والدراسات الإسلامية – كلية القانون
جامعة الإمارات العربية المتحدة

تاريخ تقديم البحث: ٧ / ٤ / ١٤٤٢ هـ تاريخ قبول البحث: ١٨ / ٦ / ١٤٤٢ هـ

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على الحكم الفقهي لمسألة شراء الإعجابات "likes" في مواقع التواصل الاجتماعي، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي بوصف الظاهرة كما هي في الواقع العملي ثم المنهج الفقهي المقارن للوقوف على الحكم الفقهي لها. وقد انتهت إلى أن هذا الشراء ينقسم إلى صورتين؛ الأولى: الاتفاق مع إحدى الشركات أو الأشخاص للإعلان والترويج للصفحة أو الحساب أو المنشور كي يصل عدد الإعجابات إلى حد معين مقابل مبلغ محدد معلوم، وخلصت الدراسة إلى أن حكم هذه الصورة الجواز؛ تخريجاً على عقد الجعالة. أما الصورة الثانية فهي الشراء ممن يستخدم بعض البرامج الإلكترونية لزيادة عدد الإعجابات بشكل إلكتروني وهمي بصورة لا تعبر عن إعجابات حقيقية من مستخدمين حقيقيين، وخلصت الدراسة إلى تحريم هذه الصورة لما فيها من الغش والكذب. أما شبهة جواز الشراء بأنه كذب لا يترتب عليه ضرر، فقد انتهت الدراسة إلى ترجيح القول بأن الكذب محرم ولا يباح إلا للضرورة، والمسألة قيد البحث لا تنطبق عليها حالة الضرورة ولا الحاجة؛ لذا فيبقى شراء الإعجابات الوهمية "المكذوبة" محرم.

الكلمات المفتاحية: شراء الإعجابات، مواقع التواصل الاجتماعي، الفقه الإسلامي.

Ruling on Buying "Likes" On Social Media in Islamic Jurisprudence

Dr. Hamza Abed Al-Karim Hammad

Department of Sharia and Islamic Studies - College of Law
United Arab Emirates University

Abstract :

This study aims to know Ruling on Buying "Likes" On Social Media in Islamic Jurisprudence. The study used the descriptive approach to describe the phenomenon as it is in practical reality, then the comparative jurisprudential approach to know the jurisprudential ruling on it.

It concluded that this purchase is divided into two forms: First: Agreement with a company or person to advertise and promote the page, account, or post for the number of likes to reach a certain limit for a specific, known amount. As for the second way; it uses some electronic programs to increase the number of likes in a fake electronic form in a way that does not express real likes from real users. The study concluded that this way is forbidden because it contains fraud and lies. As for the suspicion that the purchase in the second form is a lie that does not cause harm, the study concluded that it is more likely to say that lying is forbidden and is only permissible for necessity. Therefore, buying fake "false" likes remains forbidden.

key words: Buying Likes, Social Media, Islamic Jurisprudence.

مقدمة:

غلبت الصبغة الإلكترونية على هذا الزمن، فغدت المعاملات في كثير من البلاد تنجز إلكترونياً، وغدت مواقع التواصل الاجتماعي رائجة أيّما رواج بين الناس إذ قلما تجد شخصاً ليس له حساب في إحداها، ينشر فيها أخباره وآراءه ومناسباته، وقد ارتبط بهذه المنشورات والصفحات إبداء الإعجاب "اللايك" به، وقد ظهرت في الفترة الأخيرة ظاهرة شراء الإعجابات وبيعها، إذ يسعى البعض إلى الإكثار من الإعجابات على صفحته ومنشوراته، لأسباب نفسية أو تجارية، وقد ظهرت بعض الشركات التي تعمل خصيصاً في هذا المجال؛ إذ إنها تحدد الأسعار لبيع تلك الإعجابات؛ فعلى سبيل المثال يبيع الإعجابات للفييس بوك كل ١٠٠٠ لايك بسعر : \$٥,٩٩، وكل ٥٠٠٠ لايك بسعر: \$٢٩,٩٠، وكل ١٠,٠٠٠ لايك بسعر: \$٥٨,٩٩، أما سعر الخمسين ألف لايك فهو: \$٢٨٩.^(١)

مشكلة الدراسة:

في ضوء ما سبق؛ تظهر إشكالية هذه الدراسة في الوقوف على الأسباب الكامنة وراء شراء الإعجابات ثم المعالجة الفقهية لحكم شراء الإعجابات.

(١) انظر: <http://www.ostar-host.net/buy-facebook-likes.php>

أهداف الدراسة:

تروم هذه الدراسة تحقيق الأهداف الآتية:

- تحليل ماهية وسائل التواصل الاجتماعي، وتعليل أسباب الإقبال على شراء الإعجابات.
- بيان الحكم الفقهي في مسألة الاتفاق بين طالب الشراء وإحدى الشركات أو الأشخاص للإعلان والترويج للصفحة أو الحساب أو المنشور كي يصل عدد الإعجابات إلى حد معين مقابل مبلغ محدد معلوم، وتأصيله وتخرجه فقهاً.
- بيان الحكم الفقهي في مسألة الشراء ممن يستخدم بعض البرامج الإلكترونية لزيادة عدد الإعجابات بشكل إلكتروني وهمي بصورة لا تعبر عن إعجابات حقيقية من مستخدمين حقيقيين.
- نقد شبهة إباحة شراء الإعجابات الوهمية المكذوبة بكون هذا الفعل لا يترتب عليه ضرر بأحد.

أسئلة الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة على الأسئلة الآتية:

- ما ماهية وسائل التواصل الاجتماعي؟ وما أسباب الإقبال على شراء الإعجابات؟
- ما الحكم الفقهي في حالة الاتفاق بين طالب الشراء وإحدى الشركات أو الأشخاص للإعلان والترويج للصفحة أو الحساب أو المنشور كي يصل

عدد الإعجابات إلى حد معين مقابل مبلغ محدد معلوم؟ وما تأصيله
وتخريجه فقهاً؟

■ ما الحكم الفقهي في مسألة الشراء ممن يستخدم بعض البرامج الإلكترونية
لزيادة عدد الإعجابات بشكل إلكتروني وهمي بصورة لا تعبر عن
إعجابات حقيقية من مستخدمين حقيقيين؟

■ هل يصح الاعتماد على عدم ترتب الضرر لإباحة شراء الإعجابات ممن
يستخدم بعض البرامج الإلكترونية لزيادة عدد الإعجابات بشكل
إلكتروني وهمي؟

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية هذه الدراسة في الشق العملي لها إذ إنها تسعى للوقوف على
الحكم الفقهي للمسألة المطروحة، إذ لم يقف الباحث على دراسة متكاملة في
هذا الباب، فضلاً عن إثراء المكتبة الفقهية بدراسات متخصصة في موضوع
النوازل عموماً، والأحكام الفقهية المتعلقة بمواقع التواصل الاجتماعي
خصوصاً.

منهج الدراسة:

تقوم هذه الدراسة على المنهج الوصفي وذلك بوصف الظاهرة كما هي
في الواقع، ثم معالجتها من الناحية الفقهية وفق المنهج الفقهي المقارن.

الدراسات السابقة:

وقف الباحث على عدد من الدراسات العلمية المحكمة ذات الصلة بالموضوع؛ هي:

● دراسة سلطان الهاشمي، المعنونة ب: الأحكام الفقهية المتعلقة بمواقع التواصل الاجتماعي،^(١) جاء العنوان عاماً بيد أن الموضوعات التي تناولتها انحصرت في: انتحال شخصية الغير عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتجارة بيع المتابعين؛ وبشكل تفصيل فقد تكونت هذه الورقة البحثية من أربعة مباحث؛ جاء المبحث الأول للتعريف بمواقع التواصل الاجتماعي وأنواعها، وخصص المبحث الثاني: لانتحال شخصية الغير في مواقع التواصل الاجتماعي وتناول فيه: انتحال شخصية حقيقة: حكمه وعقوبته، وانتحال الأسماء والألقاب والصور المستعارة، وانتحال العلامات التجارية، أما المبحث الثالث فقد تناول تجارة بيع المتابعين: مفهومها وفوائدها وحكمها، وجاء المبحث الرابع والأخير لعرض بعض الضوابط الفقهية لاستخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

● دراسة دعاء عمر كتانة، الموسومة ب: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة، دراسة فقهية،^(٢) تكونت هذه الدراسة من ثلاثة فصول؛ خصص الفصل الأول لبيان مفهوم وسائل الاتصال وصورها، أما الفصل

(١) بحث منشور في: المجلة العالمية للتسويق الإسلامي، مجلد: ٥، عدد: ١، شباط، ٢٠١٦م، ص: ١٧-٣٢.

(٢) رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠١٥م.

الثاني فقد تناول وسائل التواصل المعاصرة من حيث: المفهوم والنشأة والأنواع ودوافع الاستخدام وآثاره، في حين جاء صلب الدراسة في الفصل الثالث الذي تمركز حول الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي؛ إذ تطرقت الدراسة فيه إلى أحكام مجموعة مسائل تتم عبر وسائل التواصل الاجتماعي؛ هي: حكم إنشاء الصداقات، وحكم التعارف من أجل الزواج، وكذلك حكم إفشاء الأسرار الزوجية، وحكم إهدار الوقت، ثم حكم إجراء الزواج والطلاق، إضافة على حكم النظر للأجنبية والخلوة بها، فضلاً عن حكم مشاهدة الأفلام الإباحية، وابتهاج بحكم إثبات جريمة الزنا عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

● دراسة شاهه ناھي العلاطي، المعنونة ب: الأحكام الفقهية المتعلقة بالسياسة الشرعية في وسائل التواصل الاجتماعي،^(١) تكونت هذه الدراسة من مقدمة وثلاثة فصول، أما الفصل الأول منها: فقد خصص للتمهيد للدراسة بالتعريف بالسياسة الشرعية ومواقع التواصل الاجتماعي، ماهيتها ونشأتها وتطورها. في حين خصص الفصل الثاني للسياسة الشرعية في التعامل مع شبكات التواصل الاجتماعي، إذ تطرق إلى أحكام التعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي من حيث المواقع الجائز استخدامها وأحكام الاستخدام، والقواعد والضوابط الشرعية للتعامل مع مواقع

(١) رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن، ٢٠١٧م.

التواصل الاجتماعي، وخصص الفصل الأخير لعرض الآثار الإيجابية والسلبية لاستخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

● دراسة الزبير معتوق وعبد القادر مهاوات، المعنونة ب: أثر شبكات التواصل الاجتماعي الحديثة على العلاقات الأسرية وأحكامها الفقهية،^(١) جاءت هذه الدراسة في ثلاثة مطالب؛ المطلب التمهيدي: خصص لبيان مفهوم شبكات التواصل الاجتماعي الحديثة وعرض أنواعها، ثم المطلب الأول الذي تناول أثر شبكات التواصل الاجتماعي الحديثة على العلاقات الأسرية: الآثار الإيجابية والسلبية، ثم المطلب الثاني الذي تحدث عن الأحكام الفقهية المتعلقة بشبكات التواصل الاجتماعي، وخصص الحديث فيه على ما له علاقة بمجال الأسرة؛ مثل: حكم إنشاء الصداقة بين الذكر والأنثى، وحكم التعارف لأجل الزواج، وحكم إجراء عقد الزواج والطلاق، وحكم حكم إفشاء أسرار الزوجية.

(١) بحث مقدم في الملتقى الدولي الثاني: المستجدات الفقهية في أحكام الأسرة، جامعة الوادي، الجزائر، ٢٤-٢٥/١٠/٢٠١٨م، صص ١٣٧١ - ١٣٩٤.

تعليق الباحث على الدراسات السابقة

من خلال اطلاع الباحث على هذه الدراسات، فقد خلص إلى عدم بحث المسألة المطروحة في أي منها؛ إذ إن دراسة شاهه العلاطي تناولت -في موضوع الأحكام الفقهية- التطبيقات الفقهية الجائزة لاستخدام شبكات التواصل الاجتماعي، وتحدثت فيه عن: حكم الدعوة إلى الله تعالى، وحكم إنشاء الصداقات، وحكم إجراء عقد الزواج وحكم الطلاق عبر وسائل التواصل الحديثة. ثم تناولت حكم المواقع التي تعارض أحكام الشريعة، وتحدثت عن حكم إنشاء الصداقات المحرمة، وحكم إهدار الوقت عبر وسائل التواصل الاجتماعي. أما دراسة الزبير معتوق وعبد القادر مهاوات، وكذلك دراسة دعاء عمر كنانة فقد ركزت على أثر مواقع التواصل الاجتماعي في العلاقات الأسرية والأحكام الفقهية ذات الصلة بهذا الموضوع، كإجراء الزواج والطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وإقامات الصداقات بين الجنسين عبر مواقع التواصل الاجتماعي. وبخصوص دراسة سلطان الهاشمي فهي وإن تشابهت جزئياً مع الدراسة المطروحة في العنوان، بيد أن مسألة حكم شراء الإعجابات لم تتناوله دراسة الهاشمي.

خطة الدراسة

في ضوء ما سبق؛ فقد تكونت هذه الدراسة من ثلاثة مباحث؛ هي:
المبحث الأول: مدخل تعريفي بماهية وسائل التواصل الاجتماعي وشراء الإعجابات.

المبحث الثاني: الصورة الأولى لشراء الإعجابات وحكمها.

المبحث الثالث: الصورة الثانية لشراء الإعجابات وحكمها.

إضافة إلى مقدمة وخاتمة تضمن أبرز النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مدخل تعريفي بماهية وسائل التواصل الاجتماعي وشراء الإعجابات

المطلب الأول: ماهية وسائل التواصل الاجتماعي وأشهر مواقعها

هي منظومة من المواقع الإلكترونية تتيح التواصل بين الأفراد المستخدمين لها، وتسمح لهم بإنشاء ملفات خاصة تضم أعضاء آخرين ومستخدمين يسمح لهم بالتواصل المباشر والنشر والتفاعل ومشاركة المحتوى (الرسائل والصور والمقاطع الصوتية والمصورة).^(١)

ومن أشهر هذه المواقع:

- "الفييس بوك" "Facebook" شبكة تواصل اجتماعية مجانية منتشرة على الإنترنت تسمح للمستخدمين بإنشاء متصفحات أو صفحات شخصية وتحميل الصور والفيديو وإرسال الرسائل إلى العائلة والزملاء، ويعد من أبرز مواقع التواصل الاجتماعي فهو أكثر من ساهم في نشر هذه الثقافة بين الناس من مختلف الطبقات والاتجاهات والأديان حول العالم، وقد أسس هذا الموقع مارك زاكييرج سنة ٢٠٠٤م لغرض التواصل بين الطلبة في جامعة هارفرد الأمريكية ثم انتشر استخدامه بين طلبة الجامعات الأخرى في أمريكا وبريطانيا وكندا ليتطور الموقع من مجرد إبراز الذات والصور الشخصية إلى موقع متخصص ترعاه شركة فيس بوك، ثم تحول الموقع إلى قناة تواصل بين المجتمعات الإلكترونية ومنبراً لعرض العديد من

(١) انظر: قمحية، الفيسبوك تحت المجهر، ص ٢٣. مطالقة والعمرى، أثر مواقع التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية، ص ٢٦٧. لكحل وزايدي، أثر استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العلاقات الأسرية، ص ٣٦.

الأفكار، وكذلك أصبح قناة تواصل تسويقية تعتمد عليها العديد من الشركات، وقد انتقل "فيس بوك" من موقع اجتماعي إلى موقع تواصل متعدد الأغراض، ويقدر عدد المرتادين "للفيس بوك" شهرياً بنحو ملياري مستخدم حول العالم.^(١)

- صوت العصفور "تويتر" "Twitter": موقع اجتماعي يقدم خدمة تدوين مصغر بحد أقصى ١٤٠ حرفاً للرسالة الواحدة، وقد ظهر الموقع في أوائل ٢٠٠٦م كمشروع تطوير بحثي أجرته شركة Obious الأمريكية، ثم أطلقته الشركة رسمياً للمستخدمين، ويعد تويتر هذه الأيام مصدراً معتمداً للتصريحات الرسمية.^(٢)

- اليوتيوب: من أوائل الاستخدامات لمواقع التواصل الاجتماعي، يسمح الموقع بتحميل وتنزيل ومشاركة الأفلام بشكل عام ومجاني، وقد تأسس في فبراير ٢٠٠٥م من قبل تشاد هيرلي وستيف تشين وجاود كريم في مدينة كاليفورنيا، ويضم الموقع اليوم مليارات الأفلام القصيرة، وقد أصبح اليوم موقعاً رئيساً للفنانين والهواة وغيرهم لبث مقاطع الأفلام الخاصة بهم أو بث منتجات للعامة، وكذلك تستخدمه الجامعات لبث برامج التوعية أو الحصص الإلكترونية.^(٣)

(١) انظر: قمحية، الفيسبوك تحت المجهر، ص ٢٤-٢٥. المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية،

ص ٣٤-٣٥. المري، تأثير التوتير على طبيعة عمل عينة قصرية من الإعلاميين، ص ٣١.

(٢) انظر: المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية، ص ٣٨. المري، تأثير التوتير على طبيعة عمل عينة

قصرية من الإعلاميين، ص ٣١.

(٣) انظر: المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية، ص ٤٣-٤٤.

المطلب الثاني: أسباب شراء الإعجابات

يمكن أن يعزى سبب الإقبال على شراء الإعجابات إلى أمرين؛ أولهما السبب النفسي: فقد يلجأ البعض إلى شراء الإعجابات إشباعاً لحاجة نفسية لديه؛ فقد يكون ذاك الشخص غير محبوب في مجتمعه؛ لذا يلجأ للعالم الافتراضي لتعويض هذا النقص، وقد يرغب أحدهم بالتباهي والتعالي فيقوم بشراء الإعجابات إشباعاً لغوره وتعاليه وتباهيه بأن لديه قاعدة جماهيرية من خلال الإعجابات التي تنالها صفحته أو منشوره.

أما السبب الثاني؛ فهو السبب المادي: يستهدف البعض شراء الإعجابات وجمعها بغية الوصول إلى المال، وذلك من خلال العرض على الشركات بأصنافها بأن لديه عدد الإعجابات على منشوراته وصفحاته وصل إلى حد كبير مما يدفع تلك الشركة إلى دفع مبلغ مالي له ليعلن عنها عبر صفحته.^(١)

(١) انظر:

- http://techn.post.blogspot.com/٢٠١٦/٠٩/blog-post_٤.html
- <https://aitnews.com/٢٠١٥/٠٥/٠٧/%D٨%AF%D٩%٨٤%D٩%٨٨%D٩%٨٤%D٩%٨٣-%D٨%AV%D٩%٨٤%D٩%٨٣%D٨%AV%D٩%٨٥%D٩%٨٤-%D٩%٨٤%D٩%٨٥%D٨%B٩%D٨%AC%D٨%A٨%D٩%٨٨%D٨%B٥%D٩%٨١%D٨%AD%D٨%AV%D٨%AA-%D٩%٨١%D٩%٨٨%D٨%B٣%D٨%A٨%D٩%٨٨%D٩%٨٣-%D٨%AV%D٩%٨٤%D٩%٨٤%D٨%AV/>
- <https://www.youtube.com/watch?v=CzGq٢q٦٣ZMU>

المبحث الثاني: الصورة الأولى لشراء الإعجابات وحكمها

الصورة الأولى: الاتفاق مع إحدى الشركات أو الأشخاص للإعلان والترويج للصفحة أو الحساب أو المنشور كي يصل عدد الإعجابات إلى حد معين مقابل مبلغ محدد معلوم.

في ضوء التحليل الفقهي لهذه الصورة فإن أقرب عقد فقهي ينطبق عليها هو عقد الجعالة^(١) لا الإجارة؛ إذ إن استحقاق المال في الجعالة لا يتم إلا بتمام العمل وهو الغاية هنا وذلك بوصول عدد الإعجابات إلى عدد معين متفق عليه، ولا يُستحق العوض إذا لم يصل العدد إلى ما هو متفق عليه، أما في الإجارة فتتحقق المنفعة للأجير بجزء من العمل، إضافة إلى كون الجعالة عقد يحتمل الغرر، وتجاوز جهالة العمل؛ فالعمل فيها قد يكون معلوماً، أو مجهولاً غير معلوم، كحفر بئر حتى خروج الماء، بخلاف الإجارة، والنتيجة في المسألة مرتبطة بالوصول إلى عدد معين من الإعجابات بصرف النظر عن العمل الذي سيوصل لذلك، وتصح جهالة المدة في الجعالة إذ إنها مرتبطة

• <https://www.social-promoter.com/instagram/likes>

(١) الجعالة هي: أن يجعل الإنسان لغيره جُعلاً أو أجراً معلوماً لمن يقوم بعمل ما دون تحديد أجل له، ولا يستحق الأجر إلا بتمام العمل. ثمّة تعريفات متعددة للفقهاء في تعريف الجعالة، مدارها ما ذكره الباحث. للتفصيل انظر: عليش، منح الجليل، ج ٨، ص ٥٨. الخرشبي، شرح مختصر خليل، ج ٧، ص ٥٩. ابن عرفة، المختصر الفقهي، ج ٨، ص ٣٤٥. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٣، ص ٦١٧. ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ٦، ص ٣٦٣. الرملي، نهاية المحتاج، ج ٥، ص ٤٦٥. البعلي، المطلع على ألفاظ المقنع، ص ٣٤٠. ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع، ص ١١٣.

بغاية مفادها إنجاز عمل محدد لا بوقت، أما في الإجارة فلا بد من أن يكون العمل فيها معلوماً، والمدة معلومة، وتصدر الإشارة إلى أن الجعل "المبلغ المالي" لا يستحق إلا بتمام العمل في الجعالة، وإن اشترط تعجيله؛ فسدت الجعالة.^(١)

حكم الجعالة

اختلف الفقهاء في حكم الجعالة على قولين:

القول الأول: الجواز؛ إذ ذهب جمهور الفقهاء من المالكية^(٢) والشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) إلى ذلك؛ مستدلين على جوازها بالكتاب والسنة والمعقول.

- من الكتاب قوله ﷺ: "قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ"^(٥) ففي الآية دليل على جواز الجعل إذ إنه أجاز للضرورة؛

(١) انظر: الخطاب، مواهب الجليل، ج ٥، ص ٤٥٢. ابن رشد، بداية المجتهد، ج ٤، ص ٢٠. المواق، التاج والإكليل، ج ٧، ص ٥٩٥. ابن جزى، القوانين الفقهية، ص ٤٦١-٤٦٢. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٣، ص ٦١٨. ابن حجر الهيتمي، ج ٦، ص ٣٦٣. ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ٩٦. السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ٤، ص ٢٠٨. البهوتي، دقائق أولي النهى، ج ٢، ص ٣٧٣. الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٤، ص ٧٨٦. الخن والبغا والشربجي، الفقه المنهجي، ج ٦، ص ١٦٦.

(٢) انظر: الخرشى، شرح مختصر خليل، ج ٧، ص ٥٩. ابن رشد، بداية المجتهد، ج ٤، ص ٢٠. الخطاب، مواهب الجليل، ج ٥، ص ٤٥٢. عليش، منح الجليل، ج ٨، ص ٦٧.

(٣) انظر: الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٣، ص ٦١٧. الرملي، نهاية المحتاج، ج ٥، ص ٤٦٥.

(٤) انظر: البهوتي، دقائق أولي النهى، ج ٢، ص ٣٧٢. ابن قدامة، المغني، ج ٦، ص ٩٦.

(٥) سورة يوسف، آية: ٧٢.

فيجوز فيه من الجهالة ما لا يجوز في غيره، وشأن الجعل أن يكون أحد الطرفين معلوماً والآخر مجهولاً للضرورة إليه، وحمل البعير كان معيناً معلوماً عندهم كالوسق؛^(١) فصح ضمانه،^(٢) والآية وإن كانت في شرع من قبلنا، بيد أنه ورد لدينا في السنة النبوية تقرير لها.

- أما من السنة: فعن أبي سعيدٍ رضي الله عنه، قال: انطلق نفرٌ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وآله في سفرةٍ سافروها، حتى نزلوا على حَيٍّ من أحياءِ العرب، فاستصافوهم فأبوا أن يضيّفوهم، فلدغ سيّد ذلك الحَيِّ، فسَعَوْا له بكلِّ شيءٍ لا ينفعه شيءٌ، فقال بعضهم: لو أتيتُم هؤلاء الرّهط الذين نزلوا، لعَلَّه أن يكونَ عندَ بعضهم شيءٌ، فأتوهم، فقالوا: يا أيّها الرّهط إن سيّدنا لدغ، وسعيّنا له بكلِّ شيءٍ لا ينفعه، فهل عند أحدٍ منكم من شيءٍ؟ فقال بعضهم: نعم، واللهِ إني لأرقي، ولكن واللهِ لقد استصفناكم فلم تضيّفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً، فصالحوهم على قطيعٍ من الغنم، فانطلق يتفيل عليه، ويقرأ: الحمد لله رب العالمين؛ فكأثما نشط من عقالٍ، فانطلق يمشي وما به قلبَةٌ، قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسّموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى تأتي النبيَّ صلى الله عليه وآله فنذكر له الذي كان، فننظر ما يأمرنا، فقدموا

(١) الوسق يعادل: ١٢٢،١٦٠ كيلو جرام. الكردي، المقادير الشرعية، ص ٢٦٩.

(٢) انظر: القرطبي، تفسير القرطبي، ج ٩، ص ٢٣٢. الجصاص، أحكام القرآن، ج ٤، ص ٣٩٠.

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: "وَمَا يُدْرِيكَ أَهْمَا رُقِيَّةُ،" ثُمَّ قَالَ: "قَدْ أَصَبْتُمْ، أَقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا." (١)

يستنبط من هذا الحديث جواز الجعالة على ما ينتفع به المريض من دواء أو رقية، (٢) ويستدل كذلك على جواز الجعالة من السنة بما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: "من قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا، وَمَنْ أَسَرَ أُسِيرًا، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا،" (٣) وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ... وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ." (٤)

إضافة إلى أن الحكمة تقتضي ذلك، فقد يكون العمل مجهولاً؛ فتعذر الإجارة فيه، والحاجة تدعو إليه، وقد لا يجد متبرعا فاقتضت حكمة الشارع جواز ذلك. (٥)

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الإجارة، باب: ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفتحة الكتاب، حديث رقم: ٢٢٧٦، ج ٣، ص ٩٢.

(٢) الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج ٣، ص ٦١٧.

(٣) رواه أبو داود في سننه، كتاب: الجهاد، باب: في النفل، حديث رقم: ٢٧٣٨، ج ٤، ص ٣٧١، وحكم الشيخ الأرئوط على الحديث بأن إسناده صحيح.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب...، حديث رقم: ٣١٤٢، ج ٤، ص ٩٢.

(٥) انظر: الرملي، نهاية المحتاج، ج ٥، ص ٤٦٥. البهوتي، دقائق أولي النهى، ج ٢، ص ٣٧٢. الزركشي، شرح الزركشي، ج ٤، ص ٣٣٩.

مناقشة الأدلة:

لم يسلّم الحنفية بالاستدلال بالآية: "وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ"، إذ اعترضوا على ذلك بأن تعليق استحقاق المال بالخطر وهو قمار، والقمار حرام في شريعتنا، ولم يكن حراماً في شريعة من قبلنا. (١) ويمكن الإجابة على ذلك بأن المَجْعول له لا يستحق الجعل إلا بعد تحقيق شرط الجاعل، وإن لم يتمكن من تحقيق شرط الجاعل فلم يخسر مالاً عائداً له ابتداءً ليكون قماراً؛ لذا فالجعالة ليست من أبواب القمار. (٢)

القول الثاني: المنع، فلم ير الحنفية جواز الجعالة؛ إذ يرون أنها تتكون من موجب معلوم وقابل مجهول، والجعالة كالإجارة يشترط فيها كون المتعاقدين معينين، أما الخطاب لغير معين كما لو قال قائل من ردّ عليّ ضالتي فله كذا، ولم يخاطب أقوام بأعيانهم؛ فهذا تعليق استحقاق المال بالخطر وهو قمار، والقمار حرام في شريعتنا. (٣)

أقول: إن هذه الصورة لا تنطبق على المسألة المطروحة إذ إن الطرفين معينين طالب شراء الإعجابات والبائع، وهذا المسألة في رأي الحنفية إجارة فاسدة؛ لأن العمل المطلوب من الفاعل غير مقدر، ومع ذلك فقال الحنفية له أجر المثل، (٤) من جهة أخرى، فهذا التفصيل ليس بمتفق عليه عند الحنفية

(١) انظر: السرخسي، المبسوط، ج ١١، ص ١٨.

(٢) انظر: الجميلي، الجعالة وأحكامها، ص ١٧.

(٣) انظر: السرخسي، المبسوط، ج ١١، ص ١٨.

(٤) انظر: ابن عابدين، رد المختار، ج ٤، ص ٢٨١.

إذ يرى الجصاص أن الجعالة جائزة سواء أكان الطرف الآخر معين أم غير معين؛ مستدلاً بالآية القرآنية السابق ذكرها.^(١) وتجدد الإشارة إلى أن الحنفية أجازوا الجعالة استحساناً لمن يرد العبد الآبق؛ لاتفاق الصحابة رضوان الله تعالى عليهم على وجوب الجعل في هذه المسألة.^(٢)

أما أدلة الحنفية في المسألة فمدارها كون الجعالة مبنها على الغرر والقمار؛ لجهالة المدة والعمل.^(٣)

الترجيح:

ينتهي الباحث هنا إلى أن الصورة المطروحة لشراء الإعجابات تخرّج بأنه عقد جعالة، وهو عقد جائز عند جمهور الفقهاء، والاتجاه الفقهي المعاصر يرى جوازها إذ نصت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية بأن الجعالة مشروعة ولا تؤثر فيها الجهالة في محل العقد وهو العمل؛ اكتفاء بتحديد النتيجة المقصودة منه.^(٤)

(١) انظر: الجصاص، أحكام القرآن، ج ٤، ص ٣٩٠.

(٢) انظر: الباري، العناية، ج ٦، ص ١٣٥. ابن نجيم، النهر الفائق، ج ٣، ص ٢٨٦. الطحاوي، مختصر اختلاف الفقهاء، ج ٤، ص ٣٥١.

(٣) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٦، ص ٢٠٣. ابن عابدين، رد المختار، ج ٣، ص ٦٧٤.

(٤) انظر: المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم: ١٥، فقرة: ٣، ص ٢٥٨.

المبحث الثالث: الصورة الثانية لشراء الإعجابات وحكمها

الشراء ممن يستخدم بعض البرامج الإلكترونية لزيادة عدد الإعجابات بشكل إلكتروني وهمي بصورة لا تعبر عن إعجابات حقيقية من مستخدمين حقيقيين. وقد سبق الحديث أن هذا الشراء قد يعزى لسبب تجاري، ويمكن الإضافة هنا بأنه إن اتفق صاحب شركة مع مروج عبر مواقع التواصل الاجتماعي لزيادة الإعجابات بمنتجه، فاستخدم ذلك المروج مواقع إلكترونية لزيادة الإعجابات بشكل وهمي؛ فهذا يتضمن غشاً للمُعَلِّين أو صاحب المنتج إذ إنها توهمه أن عدداً كبيراً قد أعجبوا بمنتجه وهذا ما لا يصدِّقه الواقع، وقد يكون شراء الإعجابات لعامل نفسي كأن يرغب (س) بإظهار نفسه أمام غيره بكثرة عدد الإعجابات على ما يقوم بكتابته على صفحته على "الفييس بوك Facebook" مثلاً.

يرى الباحث أن شراء الإعجابات الوهمية سواء أكان بسبب تجاري أم بسبب نفسي محرم شرعاً؛ للأدلة الآتية:

١. عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقُولُ إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَأَلْبَسِ ثَوْبِي زُورٍ." (١)

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: اللباس والزينة، باب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط، حديث رقم: ١٢٦- (٢١٢٩)، ج ٣، ص ١٦٨١. ورواه البخاري بلفظ قريب منه، كتاب: النكاح، باب: المتشبع بما لم ينل، وما ينهى من افتخار الضرة، ج ٧، ص ٣٥، حديث رقم: ٥٢١٩.

وجه الدلالة: ينهى الحديث النبوي عن التكثر بما ليس عند الإنسان؛ إذ إن فيه تزيين بالباطل؛ كما المرأة تكون للرجل وعنده زوجة أخرى؛ فتنشعب أي تتدعي أن لها عند زوجها حظوة ومكانة أكثر من بقية الزوجات؛ كي تغيظهن وتدخل الأذى عليهن؛ وهذا أمر مذموم شرعاً ويشبهه الحديث بلايس ثوب زور؛ أي مثل الرجل يلبس ثياب أهل الزهد في الدنيا؛ يريد بذلك رياء الناس ويظهر من التخشع والتقشف أكثر مما في قلبه، فهذه ثياب الزور والرياء.^(١) وفي الصورة السابقة فإن شراء الإعجابات للعامل النفسي ينطبق عليه النهي في هذا الحديث إذ إنه يدّعي ويتكثر بغير ما هو حقيقي.

٢. شراء الإعجابات للعامل التجاري فيه غش للمُعْلِن، والغش محرم شرعاً؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةَ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: "مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟" قَالَ: أَصَابَتُهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ عَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي."^(٢)

٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ

(١) انظر: النووي، المنهاج، ج ١٤، ص ١١٠. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ٩، ص ٣١٧-

٣١٨. ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٧، ص ٣٤٦.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا"، حديث

رقم: ١٠٢، ج ١، ص ٩٩.

يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ،
فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ
الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا. (١)

وجه الدلالة: حث النبي ﷺ على تحري الصدق والاعتناء به
وحدّر من الكذب والتساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه كثر منه فعرف به وكتبه
الله لمبالغته صديقاً إن اعتاده أو كذاباً إن اعتاده، ومعنى يكتب هنا؛ أي:
يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم أو صفة
الكذابين. (٢)

٤. يعتمد هذا الفعل على قول الزور وهو محرم؛ إذ اتفق الفقهاء على تحريمه
وأن فاعله يعاقب تعزيراً، (٣) استناداً إلى قول الله ﷻ: "فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ
مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ"، (٤) إذ إن النص يشير إلى عظم تحريم قول

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: قبح الكذب وحسن الصدق
وفضله، حديث رقم: ١٠٥- (٢٦٠٧)، ج ٤، ص ٢٠١٣.

(٢) انظر: النووي، المنهاج، ج ١٦، ص ١٦٠. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ١٠، ص ٥٠٨.
المنائي، فيض القدير، ج ٤، ص ٣٤٣.

(٣) انظر: السرخسي، المبسوط، ج ١٦، ص ١٤٥. الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٦، ص ٢٨٩.
البايزيقي، العناية، ج ٧، ص ٤٧٦. المواق، التاج والإكليل، ج ٨، ص ١١٦. الخطاب، مواهب
الجليل، ج ٦، ص ٣٢٠. النفراوي، الفواكه الدواني، ج ٢، ص ٢٧٨. الخرشبي، شرح مختصر
خليل، ج ٧، ص ١٥٢. ابن حجر الهيتمي، تحفة المحتاج، ج ٩، ص ١٧٨. الخطيب الشربيني،
مغني المحتاج، ج ٥، ص ٥٢٣. المرداوي، الإنصاف، ج ١٢، ص ١٠٧. البهوتي، دقائق أولي
النهي، ج ٣، ص ٥٨٩-٥٩٠. السيوطي، مطالب أولي النهى، ج ٦، ص ٦٤٩.

(٤) سورة الحج، من آية: ٣٠.

الزور؛ فافتترانه بعبادة الأوثان يدل على تحريمه،^(١) إضافة إلى ما ورد عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: "أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟" ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِيًا فَقَالَ - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ،" قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. ^(٢) وقد تقرر في علم الأصول بأن اللفظ المحلى بألف ولام من ألفاظ العموم، فالزور وهو لفظ محلة بألف ولام؛ فيشمل سائر وجوه الكذب. ^(٣)

شبهة وردها:

إن قائل قائل: نعم، أنا طلبت شراء إعجابات وهمية على منشور أو صورة لي على "الفايس بوك" مثلاً، وهذا كذب، أقر بذلك، لكنه كذب لا يترتب عليه ضرر بأحد؛ فأين المشكلة في ذلك؟
فيكون الجواب: هذه الشبهة ترجع إلى مسألة حكم الكذب من الناحية الفقهية؟ أقول: اختلف الفقهاء في هذه المسألة على أقوال، هي:

(١) السرخسي، المبسوط، ج ١٦، ص ١٤٥.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الشهادات، باب: ما قيل في شهادة الزور، حديث رقم: ٢٦٥٤، ج ٣، ص ١٧٢.

(٣) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٣، ص ٧٩. الجصاص، أحكام القرآن، ج ٥، ص ٧٧. ابن الفرس، أحكام القرآن، ج ٣، ص ٣٠٦. ابن العربي، أحكام القرآن، ج ٣، ص ٢٨٦. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ج ٢، ص ٣١٨. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ٥، ص ٢٦١.

القول الأول: الكذب محرم لكنه جائز صراحة أو تورية في حالات غير محصورة

ذهب أصحاب هذا القول إلى أن الكذب محرم، بيد أنه جائز صراحة وتورية أو تعريضاً في بعض الحالات دون حصر لها بناء على المعيار الآتي: إن كل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب؛ فالكذب فيه حرام، وإن لم يمكن التوصل إليه إلا بالكذب وحده؛ فالحكم مبني على حكم ذاك المقصود؛ فإن كان مباحاً فالكذب كذلك، كإصلاح ذات بين، أو استمالة قلب المجني عليه، وإن كان واجباً فالكذب كذلك؛ كما لو رأى معصوماً اختفى من ظالم يريد قتله أو إيذائه فالكذب هنا واجب، وهذا المعيار مقيد بقيود؛ هي: مقابلة مفسدة الكذب بالمفسدة المترتبة على الصدق؛ فإن كانت المفسدة المترتبة على الصدق شديدة؛ فله الكذب، وإن كانت العكس فلا يحل له الكذب، وإن تساويا فالأولى الصدق؛ لأن الكذب لا يباح إلا لضرورة أو حاجة مهمة؛ فإن حصل شك في مدى أهمية الحاجة؛ فالأولى التحريم، والقيد الآخر: إن تعلق الكذب بنفس الشخص؛ فيستحب له أن لا يكذب، وأما إذا تعلق بغرض غيره فلا تجوز المسامحة لحق الغير والإضرار به، ومن ذهب إلى ذلك: ابن عبد البر من المالكية،^(١) وابن عابدين من

(١) انظر: ابن عبد البر، التمهيد، ج١٦، ص٢٤٨. وتجدد الإشارة إلى وجود رأي للمالكية بأن الكذب تعزيره الأحكام التكليفية الخمسة؛ فقد يكون واجباً؛ وهو ما كان لإنقاذ نفس معصومة أو مال معصوم من ظالم، وقد يكون حراماً كأن يقتطع به حق امرئ مسلم، وقد يكون مندوباً كإخبار الكفار بقوة المسلمين بحيث يظفرون على الكفار، ومباحاً كالكذب بين المسلمين ترغيباً لهم في الصلح وزوال العداوة

الحنفية،^(١) والغزالي والنووي^(٢) من الشافعية،^(٣) وابن الجوزي،^(٤) وابن القيم،^(٥) والخطابي،^(٦) وبعض الحنابلة.^(٧)

أدلتهم ومناقشتها:

استدل أصحاب هذا القول بجملة أدلة؛ منها:

١. الأحاديث والآثار التي أجازت الكذب في مواضع مخصوصة؛ منها:
أ. عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، اللَّائِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْبَرْتُهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَقُولُ: "لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا"، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: "وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ

بينهم، ومكروهاً كالكذب على الزوجة. انظر: النفراوي، الفواكه الدواني، ج ٢، ص ٢٧٨. العدوي، حاشية العدوي، ج ٢، ص ٤١٣. الصاوي، بلغة السالك، ج ٤، ص ٧٤٥.

- (١) انظر: ابن عابدين، رد المحتار، ج ٦، ص ٤٢٧.
- (٢) انظر: النووي، الأذكار، ج ١، ص ٣٧٧.
- (٣) انظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٣٧، وقد تتابع بعض الشافعية على ذكر هذا الضابط. انظر: البكري، إعانة الطالبين، ج ٣، ص ٢٨٨.
- (٤) انظر: ابن الجوزي، كشف المشكل، ج ٤، ص ٤٥٩.
- (٥) انظر: ابن القيم، زاد المعاد، ج ٣، ص ٣١٠.
- (٦) انظر: النووي، المنهاج، ج ١٦، ص ١٥٨. ابن حجر، فتح الباري، ج ٥، ص ٣٠٠. ابن بطل، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨١. ابن القيم، زاد المعاد، ج ٣، ص ٣١٠. ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج ١٧، ص ١٩. الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٧، ص ٣٠٢.
- (٧) انظر: السفاريني، غذاء الألباب، ج ١، ص ١٣٥.

كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبِ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثَ الرَّجُلِ
أَمْرَاتِهِ وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا. (١)

ب. عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا لِي
أَرَاكُمْ تَتَهَافَتُونَ فِي الْكَذِبِ، تَهَافَتَ الْفَرَّاشِ فِي النَّارِ كُلُّ الْكَذِبِ
مَكْتُوبٌ كَذِبًا لَا مَحَالَةَ، إِلَّا أَنْ يَكْذِبَ الرَّجُلُ فِي الْحَرْبِ، فَإِنَّ الْحَرْبَ
خُدْعَةٌ، أَوْ يَكْذِبَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمَا، أَوْ يَكْذِبَ عَلَى
أَمْرَاتِهِ لِيُرْضِيَهَا." (٢)

ت. عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ: "الْكَذِبُ كُلُّهُ إِثْمٌ إِلَّا مَا نُفِعَ بِهِ مُسْلِمٌ، أَوْ دُفِعَ بِهِ عَنْ دِينٍ." (٣)
ث. روي أن رجلاً قال لامرأته: نشدتك بالله هل تحبيني؟ فقالت: أما إذ
نشدتني بالله؟ فلا، فخرج حتى أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأرسل
إليها، فقال: أنت التي تقولين لزوجك: لا أحبك؟ فقالت: يا أمير
المؤمنين نشدني بالله، أفأكذب؟ قال: نعم، فاكذبيه، ليس كل

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكذب وبيان ما يباح منه،
حديث رقم: ١٠١- (٢٦٠٥)، ج ٤، ص ٢٠١١.
(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان، ج ٦، ص ٤٤٨، حديث رقم: ٤٤٦٠، وحكم محقق الكتاب-
د. عبد العلي حامد- على الحديث بأن إسناده فيه مجهول وبقيّة رجاله ثقات. ورواه ابن راهويه
في مسنده، ج ٥، ص ١٧١، حديث رقم: ٢٢٩٤.
(٣) رواه الروياني في مسنده، حديث رقم: ٦٣٠، ج ١، ص ٤١٠.

البيوت تبنى على الحب، ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأحساب. (١)

ج. ما ورد عن التَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَحَدِيثَهُ عَلَى عَثْمَانَ - رضي الله عنه -، فَقَالَ عَثْمَانُ لِحَدِيثِهِ: بَلَعَنِي أَنْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا قُلْتُهُ، فَلَمَّا حَرَجَ قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: مَا لَكَ فَلِمَ تَقُولُهُ مَا سَمِعْتِكَ تَقُولُ؟ قَالَ: إِنِّي أَشْتَرِي دِينِي بَعْضُهُ بِبَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُفُّهُ. (٢)

ح. ما ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لقيس بن مكشوح المرادي: (٣) أَنْبِئْتُ أَنَّكَ تَشْرَبُ الْحُمْرَ؟ فَقَالَ: قَدْ وَاللَّهِ أَرَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَسَأْتَ، أَمَا وَاللَّهِ مَا مَشَيْتُ خَلْفَ مَلِكٍ قَطُّ إِلَّا حَدَّثْتُ نَفْسِي بِقَتْلِهِ. قَالَ: فَهَلْ حَدَّثْتَ نَفْسَكَ بِقَتْلِي؟ قَالَ: لَوْ هَمَمْتُ لَفَعَلْتُ. فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ قُلْتَ نَعَمْ، لَصَبَرْتُ عُنُقَكَ، أَخْرَجَ، لَا وَاللَّهِ

(١) رواه البغوي في شرح السنة، كتاب: البر والصلة، باب: إصلاح ذات البين وإباحة الكذب فيه، ج ١٣، ص ١٢٠. والسفاري في: غذاء الألباب، ج ١، ص ١٤٠.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، ج ٦، ص ٤٧٤، رقم: ٣٣٠٥٠. والأثر في: الطبري، تهذيب الآثار - مسند علي بن أبي طالب، ص ١٤٣، رقم: ٢٣٨.

(٣) هو: قَيْسُ بْنُ مَكْشُوحِ الْمُرَادِيِّ، يكنى أبا شداد، والمكشوح لقب لأبيه، وقد اختلف في اسمه ونسبه، كان فارساً شجاعاً، وقد أعان على قتل الأسود العنسي الذي ادعى النبوة باليمن، استشهد بصقن مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٣، ص ٥٢٠، ترجمة رقم: ١٢٧. ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ترجمة رقم: ٧٣٢٨، ج ٥، ص ٤٠٤ وما بعدها.

لَا تَبِيْتُ اللَّيْلَةَ مَعِي. فَقَالَ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ قَالَ: نَعَمْ؛ لَضَرَبْتَ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي اسْتَرْهَبْتُهُ
بِذَاكَ. (١)

وجه الاستدلال: إِنَّ النصوص السابقة استثنت صراحة بعض الحالات
من تحريم الكذب، فتكون بذلك مخصصة لعموم الأحاديث والآيات المحرمة
للكذب، ويمكن القياس على الحالات المذكورة في الأحاديث؛ بجواز الكذب
إذا ما ارتبط بالكذب مقصود صحيح، (٢) بدليل ورود بعض الأحاديث التي
أجازت الكذب دون تخصيص بحالة دون سواها؛ فعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَى رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ قَالَ: "الْكَذِبُ مَكْتُوبٌ إِلَّا مَا نُفِعَ بِهِ مُسْلِمًا، أَوْ دَفَعَ بِهِ
عَنْهُ،" (٣) وكذلك إِذْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحِجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْكَذِبِ كَيْ
يَأْخُذَ مَالَهُ مِنْ كَفَّارِ قُرَيْشٍ بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ. (٤)

(١) رواه الطبري، تهذيب الآثار - مسند علي بن أبي طالب، ص ١٤٢، رقم: ٢٣٧. والأثر في:
الهندي، كنز العمال، رقم: ٨٤٨١، ج ٣، ص ٦٩١.

(٢) انظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ٣، ص ١٣٨. المغربي، البدر التمام، ج ١٠، ص ٣٤٠.
(٣) رواه البزار في مسنده، ج ١٠، ص ٩٩، حديث رقم: ٤١٦٢، ورواه الروياني في مسنده بلفظ:
"الْكَذِبُ كُلُّهُ إِثْمٌ إِلَّا مَا نُفِعَ بِهِ مُسْلِمًا، أَوْ دُفِعَ بِهِ عَنْ دِينٍ،" ج ١، ص ٤١٠، حديث رقم:
٦٣٠.

(٤) انظر الحديث بتمامه في مسند أحمد، حديث رقم: ١٢٤٠٩، ج ١٩، ص ٤٠٠ وما بعدها، وقد
حكم الشيخ الأرنؤوط على الحديث بأن إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٥) هو: حجاج بن علاط بن خالد السلمي ثم البهزي يكنى أبا كلاب، سكن المدينة، وهو معدود
من أهلها، وبنى بها مسجدًا وداراً تعرف به، شهد مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيبر. انظر ترجمته في: ابن

المنافشة: بخصوص الأحاديث والآثار السابقة؛ فيمكن للباحث ردها بحمل تلك الأحاديث والآثار على التورية ومعارض الكلام وليس صريح الكذب؛ إذ إنه محرم بنص الكتاب والسنة والإجماع، أما قولهم: يقاس على تلك الحالات ما شاكلها وما ينضوي تحت لوائها؛ وتعزيز هذا الاستشهاد بما روي عن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الكَذِبُ كُلُّهُ إِثْمٌ إِلَّا مَا نُفِعَ بِهِ مُسْلِمٌ، أَوْ دُفِعَ بِهِ عَنْ دِينٍ"، فيجاب عنه بأن الحديث ضعيف لا تقوم به حجة،^(١) هذا من جهة الحديث، ويعترض عليه أيضاً بأن هذه الحالات ثبتت على خلاف الأصل؛ إذ الأصل حرمة الكذب، والاستثناء جاء على خلاف الأصل والقياس، وما ثبت على خلاف القياس فغيره عليه لا يقاس. ومن جهة أخرى، فيمكن الإجابة عن الآثار التي اعتمد عليها أصحاب هذا الاتجاه، بأنها من باب قول الصحابي وهو ليس حجة

الأثير، أسد الغابة، ج ١، ص ٦٩٠، ترجمة رقم: ١٠٨٣. ابن عبد البر، الاستيعاب، ج ١، ص ٣٢٥، ترجمة رقم: ٤٨٢.

(١) الحديث رواه البزار في مسنده عن "رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم" وقال عنه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ورشدين بن سعد لم يكن حافظاً...وعبد الرحمن بن زياد لم يكن أيضاً حديثه يدل على أنه حافظ؛ لأن في حديثه مناكير، وكان أحد العقلاء وروى عنه الناس، ولا يكون رشدين، ولا عبد الرحمن بن زياد حجة في حديث إذا انفردا به، ولا واحد منهما إذا انفرد بحديث." مسند البزار، ج ١٠، ص ٩٩، حديث رقم: ٤١٦٢. وقد ضعف الألباني الحديث في: سلسلة الأحاديث الضعيفة، حديث رقم: ٢١٧٤، ج ٥، ص ١٩٢.

مجمع عليها، فضلاً عن وجود آثار أخرى احتج بها المخالفون، ولا مزية لآثار بعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم عن الأخرى.

٢. واحتجوا بشرع من قبلنا بما ورد عن سيدنا إبراهيم عليه السلام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا ثَلَاثًا،" (١) وورد عن أبي هريرة رضي الله عنه، قَالَ: "لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ؛ ثِنْتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ ﷻ، قَوْلُهُ: "إِنِّي سَقِيمٌ"، (٢) وَقَوْلُهُ: "بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا،" (٣) وَقَالَ: بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةُ، إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: أُخْتِي، فَأَتَى سَارَةَ قَالَ: يَا سَارَةُ: لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي، فَلَا تُكْذِبِي...،" (٤) وكذلك بما ورد في قصة يوسف عليه السلام: "وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَخَاهُ قَالَ إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئَسْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رِجْلِ أُخِيهِ ثُمَّ أَدْنَى مُؤَدِّي أَيْتُهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ... فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أُخِيهِ ثُمَّ

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: "وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ

خَلِيلًا،" [النساء: ١٢٥]، حديث رقم: ٣٣٥٧، ج ٤، ص ١٤٠.

(٢) سورة الصافات: ٨٨-٨٩.

(٣) سورة الأنبياء: ٦٣.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: "وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ

خَلِيلًا،" [النساء: ١٢٥] حديث رقم: ٣٣٥٨، ج ٤، ص ١٤٠.

اسْتَحْرَجَهَا مِنْ وَعَاءِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي
دِينِ الْمَلِكِ،" (١) فاتهامهم بالسرقة جاء من باب الكذب للمصلحة؛
لاجتماع الشمل بين الأخ وأخيه. (٢)

المنافشة: إن شرع من قبلنا ابتداء مصدر غير مجمع على الاحتجاج به،
ثم يمكن للباحث الإجابة على هذا الاستدلال بأن الله تعالى سيدنا إبراهيم
عَلَيْهِ السَّلَامُ بأنه: "كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا،" (٣) فكيف يتصور الكذب منه؟ إن مسمى
الكذب أطلق على الأمور الثلاثة؛ لأنه قال قولاً يعتقد السامع كذباً لكنه
بالتحقيق فيه ليس بكذب إنما هو من باب التورية والمعاريض المحتملة لأكثر
من أمر؛ فقوله: "إِنِّي سَقِيمٌ؛" يحتمل أن يكون المراد أي سأسقم، واسم
الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيراً، ويحتمل أنه أراد إني سقيم بما قدر علي
من الموت، أو سقيم الحجة على الخروج معكم، أما قوله: "بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ؛"
فهو تمهيد للاستدلال على أن الأصنام ليست بأهة، وقطعا لقومه في قولهم
أنها تضر وتنفع، وهذا الاستدلال يتجاوز فيه في الشرط المتصل، ولهذا أورد
قوله: "بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ،" بقوله: "فَأَسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ؛" أي إن كانوا
ينطقون فقد فعله كبيرهم هذا، فالحاصل أنه مشروط بقوله: "إِنْ كَانُوا

(١) سورة يوسف: ٦٩ - ٧٠، ٧٦.

(٢) انظر: القرطبي، تفسير القرطبي، ج ٩، ص ٢٣١. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤،
ص ٤٠١. المغربي، البدر التمام، ج ١٠، ص ٣٣٩. النووي، المنهاج، ج ١٦، ص ١٥٨. ابن
رسلان، شرح سنن أبي داود، ج ١٨، ص ٦٨٥.

(٣) سورة مريم: ٤١.

يَنْطِفُونَ،" في حين أن قوله: "هذه أختي" يعتذر عنه بأن مراده أنها أخته في الإسلام.^(١)

أما الاحتجاج بما ورد في قصة سيدنا يوسف عَلَيْهِ السَّلَام وكونه كذب لمصلحة جمع شمله بأخيه، فيجاب عنها بعدم وجود الكذب في هذا المقام إذ إن القوم فعلاً سارقون فهم قد سرقوه من أبيه فألقوه في الجب ثم باعوه، فاستحقوا هذا الاسم بذلك الفعل، فصدق إطلاق ذلك عليهم.^(٢)

الرأي الثاني: تحريم الكذب نهائياً تعريضاً وتصريحاً، وتجويزه في حالات محصورة

ذهب أصحاب هذا القول إلى أن الكذب حرام كله بنصوص القرآن والسنة من غير تفريق بين ما كان مقصده محمود أو غير محمود، ولا يستثنى من التحريم إلا ما خصه الدليل "إصلاح، وحرب، وزوجة" وذهب إلى ذلك طائفة من العلماء؛ منهم: ابن مفلح من الحنابلة،^(٣) ومن المتأخرين: الشوكاني،^(٤) ومن المعاصرين: ابن باز.^(٥)

(١) انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج ٦، ص ٣٩١ وما بعدها. القرطبي، تفسير القرطبي، ج ١١، ص ٣٠١. ابن العربي، أحكام القرآن، ج ٣، ص ٢٦٣. النووي، المنهاج، ج ١٦، ص ١٥٨.

(٢) انظر: القرطبي، تفسير القرطبي، ج ٩، ص ٢٣١. ابن العربي، أحكام القرآن، ج ٣، ص ٦٣.

(٣) ابن مفلح، الآداب الشرعية، ج ١، ص ٣٨.

(٤) الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٧، ص ٣٠٣. وانظر: السفاريني، غذاء الألباب، ج ١، ص ١٣٥. ابن

بطل، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨١.

(٥) الموقع الرسمي للشيخ ابن باز

أدلتهم ومناقشتها:

استدل أصحاب هذا القول بما سبق عرضه من أدلة تحرم الكذب بشتى صورته، ولا يباح منه إلا ما استثناه النص، كما ورد عن ابن شهاب: قال ابن شهاب: ولم أسمع يُرَخَّص - في شيء مما تقول الناس كذبٌ إلا في ثلاث؛ الحرب، وإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها.^(١)

المناقشة: يمكن للباحث مناقشة ما استدل به أصحاب هذا القول بإجازة النبي ﷺ لبعض حالات الكذب مما لا تدخل في الصور التي خصها أصحاب هذا القول؛ من ذلك: إذنه عليه الصلاة والسلام للحجاج بن علاط رضي الله عنه بالكذب كي يأخذ ماله من كفار قريش بعد فتح خيبر، وكذلك سبق ذكره من فعل عمر بن الخطاب وفعل حذيفة رضي الله عنه.

<https://binbaz.org.sa/fatwas/11763/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%88%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%8A-%D9%8A%D8%AC%D9%88%D8%B2-%D9%81%D9%8A%D9%87%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B0%D8%A8>

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكذب وبيان ما يباح منه، حديث رقم: ١٠١- (٢٦٠٥)، ج ٤، ص ٢٠١١. وانظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨١.

القول الثالث: تحريم الكذب وإنما الجواز للتورية ومعارض الكلام

ذهب أصحاب هذا الرأي إلى تحريم الكذب الصريح، وإن ما سبق عرضه من أصحاب القول الأول إنما الكذب فيه محمول على التورية ومعارض الكلام لا صريح الكذب؛ كأن يعد الرجل زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا وكذا وينوي إن قدر الله ذلك، بأن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، وكذلك إن سعى في الإصلاح بين الناس بأن نقل عن هؤلاء إلى هؤلاء كلاماً طيباً، وفي الحرب كأن يقول لعدوه: غداً يأتينا مدد؛ أي طعام ونحوه هذا من المعارض المباحة، وذهب إلى ذلك طائفة من العلماء؛ منهم: سفيان الثوري،^(١) والمهلب،^(٢) والأصيلي،^(٣) والطبري،^(١) وابن تيمية.^(٢)

(١) انظر: الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ج٦، ص١٨٢. ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج١٧، ص٢١.

(٢) هو: المهلب بن أحمد ابن أبي صفرة الأسدي الأندلسي، مُصنّف شرح صحيح البخاري، والمختصر النصح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح، كان أحد الأئمة الفصحاء الموصوفين بالذكاء، توفي في شوال سنة ٤٣٥ هـ. انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص٢٢٦، ترجمة رقم: ٤٠١٦. ابن العماد، شذرات الذهب، ج٥، ص١٦٧. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٨، ص٣٥.

(٣) هو: أبو محمد، عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأصيلي، -نسبة إلى: أصيل بالأندلس وقيل: بالمغرب- شيخ المالكية في زمنه، عالم الأندلس، ألف كتاب الدلائل إلى أمهات المسائل شرح به الموطأ ذكراً فيه خلاف مالك وأبي حنيفة والشافعي، توفي سنة ٣٩٢ هـ. انظر ترجمته في: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج١، ص٢٩٠، ترجمة رقم: ٧٦٠. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٦، ص٥٦٠ وما بعدها، ترجمة رقم: ٤١٢. ابن فرحون، الديباج المذهب، ج١، ص٤٣٣.

أدلتهم ومناقشتها:

استدل أصحاب هذا القول بجملة أدلة؛ منها:

١. الأدلة التي تؤكد حرمة الكذب؛ منها قوله ﷺ: "فنجعل لعنة الله على الكاذبين"،^(٣) وقد نهي النبي ﷺ عنه نهياً مطلقاً، فلا يجوز استباحة شيء منه،^(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، ... وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ"،^(٥) وَعَنْ بَهْرِ بْنِ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: "وَيْلٌ لِّلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ"،^(٦) وكذلك فقد نهي عليه الصلاة والسلام بالكذب عليه فعن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قَالَ: قُلْتُ لِلزُّبَيْرِ: إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا

مخلف، شجرة النور الزكية، ج ١، ص ١٥٠، ترجمة رقم: ٢٨٦. الحموي، معجم البلدان، ج ١، ص ١٢١-٢١٣.

(١) انظر: النووي، المنهاج، ج ١٦، ص ١٥٨. ابن حجر، فتح الباري، ج ٥، ص ٣٠٠. الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٧، ص ٣٠٢. ابن رسلان، شرح سنن أبي داود، ج ١٨، ص ٦٨٥. ابن بطل، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٢. ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج ١٧، ص ١٩.

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ٢٨، ص ٢٢٣.

(٣) سورة آل عمران: ٦١.

(٤) ابن بطل، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٢.

(٥) رواه مسلم في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، حديث رقم: ١٠٥- (٢٦٠٧)، ج ٤، ص ٢٠١٣.

(٦) رواه أبو داود في سننه، كتاب: الآداب، باب: في الكذب، حديث رقم: ٤٩٩٠، ج ٧، ص ٣٤٢، وحكم الأرنؤوط على الحديث بأن إسناده حسن.

يُحَدِّثُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ،" (١) ومحال عليه - ﷺ - أن يأمر بالكذب. (٢)

٢. الآثار التي تؤكد على حرمة الكذب في الجد والهزل؛ منها: ما ورد عن ابن مسعود - ﷺ - قال: لا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئاً ثم لا ينجزه، اقرؤا إن شئتم: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ،" (٣)(٤) وما روي عن سفيان، عن الأعمش، قال: ذكرت لإبراهيم الحديث الذي رخص فيه في الكذب للإصلاح بين الناس، فقال إبراهيم: كانوا لا يرخصون في الكذب في جد ولا هزل. (٥)

٣. حمل ما ورد من حالات مستثناة من تحريم الكذب على التورية ومعاريض الكلام، فقد ورد عن عمر بن الخطاب - ﷺ - أنه قال: "إِنَّ فِي الْمَعَارِضِ لَمَنْدُوحَةَ عَنِ الْكُذْبِ،" (٦) فحالة الصلح بين الناس بأن يقول

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، حديث رقم:

١٠٧، ج ١، ص ٣٣.

(٢) انظر: ابن حجر، فتح الباري، ج ٦، ص ١٦٠.

(٣) سورة التوبة: ١١٩.

(٤) ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج ١٧، ص ٢٠.

(٥) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٢.

(٦) رواه البخاري، الأدب المفرد، ص ٤٦٢، رقم: ٨٥٧، وصححه الألباني، صحيح الأدب المفرد،

ص ٣١٩.

ما علم من الخير بين الفريقين، ويسكت عما سمع من الشر بينهم، لا أن يخبر بالشيء على خلاف ما هو عليه؛ لأن الله قد حرم ذلك ورسوله ﷺ، وكذلك الرجل يعد زوجته ويؤمنها وليس هذا من الكذب؛ فحقيقة الكذب الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه، والوعد لا يكون حقيقة حتى ينجز، والإنجاز مرجو في الاستقبال فلا يصح أن يكون كذباً، وكذلك في الحرب فيجوز فيها المعارض والإيهام بألفاظ تحتمل وجهين فيؤدى بها عن أحد المعنيين ليغتر السامع بأحدهما عن الآخر، وليس حقيقة الإخبار عن الشيء بخلافه وضده. (١)

المناقشة: يمكن للباحث مناقشة أدلة هذا القول في جزئية الآثار التي اعتمدوا عليها بكون قول الصحابي حجة غير مجمع عليها؛ هذا من جهة الثبوت، فضلاً عن اعتماد الفريق الأول على آثار لبعض الصحابة رضوان الله تعالى عليهم تؤكد وجهة نظرهم، ولا ميزة لهذه الآثار على تلك.

الترجيح

يرى الباحث ضرورة الوقوف على بعض النقاط قبل الترجيح؛ هي:

أولاً: وقف الباحث على حديث رواه الترمذي في سننه عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "لَا يَجُلُّ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيَرْضِيَهَا، وَالْكَذِبُ فِي الْحَرْبِ، وَالْكَذِبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ"، وَقَالَ مُحَمَّدٌ فِي حَدِيثِهِ: لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، وَقَالَ عَنْهُ التِّرْمِذِيُّ:

(١) انظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٢. ابن الملتن، التوضيح لشرح الجامع

الصحيح، ج ١٧، ص ٢١.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ،^(١) وَثَمَّةٌ رَوَايَةٌ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ تَنْصُ عَلَى أَنَّهُ: "لَا يَصْلَحُ الْكُذْبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ،"^(٢) وَيَجَابُ عَلَيْهَا بِأَنَّهُ قَدْ حُكِمَ بِضَعْفِهَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ.^(٣) أَمَّا رَوَايَةُ التِّرْمِذِيِّ فَيَعْضِدُهَا مَا نَقَلَهُ ابْنُ حَزْمٍ وَابْنُ الْقَطَّانُ الْإِجْمَاعَ عَلَى تَحْرِيمِ الْكُذْبِ فِي غَيْرِ الْحَرْبِ، وَغَيْرِ مَدَارَاهِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَإِصْلَاحِ بَيْنِ اثْنَيْنِ، وَدَفْعِ مَظْلَمَةٍ،^(٤) بَيِّنٌ أَنَّ تِلْكَ الرِّوَايَةَ وَنَقْلَ الْإِجْمَاعِ؛ فِيهِ نَظَرٌ؛ لَوُرُودِ حَالَاتٍ مَنْصُوصَةٍ عَلَيْهَا لَمْ تَتَّفَقْ وَهَذِهِ الصُّورُ الثَّلَاثُ، فَيُمْكِنُ الْقَوْلُ بِأَنَّ مَا وَرَدَ مِنْ صُورٍ جَاءَ عَلَى سَبِيلِ التَّمْثِيلِ لَا الْحَصْرَ.

ثَانِيًا: إِنْ الْقَوْلُ بِتَحْرِيمِ الْكُذْبِ وَحَصْرِ الْجَوَازِ فِي الْحَالَاتِ الثَّلَاثِ الَّتِي اسْتِثْنَاهَا النَّصُّ قَوْلٌ يَحْتَاجُ إِلَى تَوْقِفٍ؛ مِنْ جِهَةِ وُجُودِ بَعْضِ الْحَالَاتِ الَّتِي أُجَازَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ الْكُذْبَ فِي غَيْرِ الْحَالَاتِ الْمَذْكُورَةِ؛ مِنْ ذَلِكَ قِصَّةُ الْحِجَّاجِ بْنِ عِلَاطٍ رضي الله عنه؛ فَإِنْ قِيلَ: إِنْ هَذَا الْإِذْنُ وَقَعَ لِلْحِجَّاجِ فِي حَالَةِ حَرْبٍ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَقُرَيْشٍ، وَحَالَةِ الْحَرْبِ مُسْتِثْنَاةٌ مِنْ تَحْرِيمِ الْكُذْبِ. فَيُمْكِنُ لِلْبَاحِثِ الْقَوْلُ: بِأَنَّ أَحْدَاثَ الْقِصَّةِ تَوَكَّدَ أَنَّهَا وَقَعَتْ مَبَاشِرَةً بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ؛ أَيْ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ لِلْهِجْرَةِ، وَفِي تِلْكَ السَّنَةِ كَانَتِ الْعِلَاقَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلِيٍّ رضي الله عنه وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَقُرَيْشٍ عِلَاقَةً سَلَمَ وَهَدَنَةً وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ صَلَاحِ

(١) رواه الترمذي في سننه، أبواب: البر والصلة، باب: ما جاء في إصلاح ذات البين، حديث رقم:

١٩٣٩، ج ٣، ص ٣٩٥.

(٢) رواها الإمام أحمد في مسنده، ج ٤٥، ص ٥٧٤، حديث رقم: ٢٧٥٩٧.

(٣) انظر: الصنعاني، نزهة الألباب، ج ٤، ص ٢٤٥٥. الأرنؤوط، تحقيقه لمسند أحمد، ج ٤٥،

ص ٥٧٤، حديث رقم: ٢٧٥٩٧.

(٤) انظر: ابن حزم، مراتب الإجماع، ص ١٥٦. ابن القطان، الإقناع في مسائل الإجماع، ج ٢،

ص ٣٠٧.

الحديبية الذي تم توقيعه في السنة السادسة للهجرة،^(١) إضافة إلى ما ورد عن النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَحُدَيْفَةُ عَلَى عُمَانَ - رضي الله عنه -، فَقَالَ عُمَانُ لِحُدَيْفَةَ: ...، فهذه الحادثة في غير الصور المنصوص عليها؛ لكن يمكن حمل القصة على حالة الضرورة وجواز إحياء الرجل لنفسه عند الخوف بالكذب؛ كالمضطر إلى الميتة ولحم الخنزير فيأكل ليحيى به نفسه، وكذلك الحالف له أن يخلص نفسه ببعض ما حرم الله عليه.^(٢)

يخلص الباحث إلى أن الكذب محرم بلا خلاف، ولا يرخص به إلا في حالة الضرورة؛ حاله في ذلك حال كل محرم، فالضرورات تبيح المحظورات، وليس الأمر على إطلاقه بل إن الضرورة تقدر بقدرها؛ فتكون الإباحة في أضيق الحدود ما لم يجد المسلم وسيلة مباحة شرعاً تحقق الغاية.

الربط بين الحكم الفقهي وشبهة شراء الإعجابات

انتهى الباحث إلى ترجيح القول بأن الكذب محرم ولا يباح إلا للضرورة، والمسألة قيد البحث لا تنطبق عليها حالة الضرورة ولا الحاجة؛ لذا فيبقى شراء الإعجابات الوهمية "المكذوبة" محرم؛ لعدم وجود مسوغ تقوم به الحاجة للقول بأن الكذب لإشباع رغبة نفسية ينزل منزلة الضرورة أو الحاجة، وإن لم يترتب على الكذب أي ضرر؛ فالحكم محرم هنا.

(١) انظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ج ٣، ص ٢٥٥.

(٢) انظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٣. ابن الملتن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج ١٧، ص ٢٢.

الخاتمة

هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على الحكم الفقهي لمسألة شراء الإعجابات في مواقع التواصل الاجتماعي، وقد انتهت إلى:

- يعد الاتفاق مع إحدى الشركات أو الأشخاص للإعلان والترويج للصفحة أو الحساب أو المنشور كي يصل عدد الإعجابات إلى حد معين مقابل مبلغ محدد معلوم من الأمور الجائزة من الناحية الشرعية؛ تحريجاً على عقد الجعالة.
- يعد شراء الإعجابات ممن يستخدم بعض البرامج الإلكترونية لزيادة عدد الإعجابات بشكل إلكتروني وهمي بصورة لا تعبر عن إعجابات حقيقية من مستخدمي حقيقيين، من باب الغش والكذب وهو محرم شرعاً.
- إن الإدعاء بإباحة شراء الإعجابات الوهمية استناداً بأنه كذب غير ضار؛ إدعاء لا تقوم به حجة؛ إذ إن الكذب محرم ولا يباح إلا للضرورة، وهذا الشراء لا يصل إلى مستوى الضرورة ولا الحاجة.

التوصيات:

توصي الدراسة الباحثين بإجراء المزيد من البحوث في مجال أحكام التواصل الاجتماعي؛ مثل: حكم التكسب من "اليوتيوب"، وحكم الزنا الإلكتروني فقهاً وقانوناً.

المصادر والمراجع

١. ابن الأثير الجزري، أبو الحسن، علي بن محمد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.
٢. ابن الأثير الجزري، أبو السعادات، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.
٣. الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، ط١، الرياض: دار المعارف، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.
٤. الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، ط٤، دار الصديق، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.
٥. البارقي، أبو عبد الله، محمد بن محمد، العناية شرح الهداية، بيروت: دار الفكر.
٦. البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، تحقيق: سمير الزهيري، ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨ م.
٧. البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد الناصر، ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ.
٨. البزار، أبو بكر، أحمد بن عمرو، مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، ط١، المدينة المنورة، ١٩٨٨ م.
٩. ابن بطلان، أبو الحسن، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري، تحقيق: ياسر إبراهيم، ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.
١٠. البعلي، أبو عبد الله، محمد بن أبي الفتح، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأرنؤوط وياسين الخطيب، ط١، مكتبة السوادي للتوزيع، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.
١١. البغوي، أبو محمد، الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م.

١٢. البكري، أبو بكر بن محمد، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧ م.
١٣. البهوتي، منصور بن يونس، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، ط ١، عالم الكتب، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٣ م.
١٤. البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: د. عبد العلي حامد، ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣ م.
١٥. الترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: بشار معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م.
١٦. ابن تيمية، أبو العباس، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن قاسم، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥ م.
١٧. ابن جزى، أبو القاسم، محمد بن أحمد، القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، تحقيق: ماجد الحموي، ط ١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٣ م.
١٨. الجصاص، أبو بكر، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق: محمد قمحاوي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥ هـ.
١٩. الجميلي، خالد رشيد، الجعالة وأحكامها في الشريعة الإسلامية والقانون، ط ١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦ م.
٢٠. ابن الجوزي، أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، تحقيق: علي البواب، الرياض: دار الوطن.
٢١. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ.

٢٢. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ.

٢٣. ابن حجر الهيتمي، أبو العباس، أحمد بن محمد، الزواجر عن اقتراف الكبائر، ط١، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م.

٢٤. ابن حجر الهيتمي، أحمد بن علي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٧ هـ، ١٩٨٣ م.

٢٥. ابن حزم الأندلسي، أبو محمد، علي بن أحمد، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، بيروت: دار الكتب العلمية.

٢٦. الخطاب، أبو عبد الله، محمد بن محمد، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط٣، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢ م.

٢٧. الحموي، أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥ م.

٢٨. ابن حنبل، أبو عبد الله، أحمد بن محمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.

٢٩. الخرخشي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، شرح مختصر خليل، بيروت: دار الفكر.

٣٠. الخطيب الشربيني، محمد بن أحمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.

٣١. الخن والبغا والشربجي، مصطفى ومصطفى وعلي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ط٤، دمشق: دار القلم، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢ م.

٣٢. أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، بيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠ هـ، ٢٠٠٩ م.

٣٣. الذهبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.

٣٤. ابن راهويه، أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم، مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: د. عبد الغفور البلوشي، ط ١، المدينة المنورة، ١٤١٢ هـ، ١٩٩١ م.
٣٥. ابن رسلان، أبو العباس، أحمد بن حسين، شرح سنن أبي داود، تحقيق: خالد الرباط، ط ١، الفيوم: دار الفلاح، ١٤٣٧ هـ، ٢٠١٦ م.
٣٦. ابن رشد، أبو الوليد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، القاهرة: دار الحديث، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.
٣٧. الرملي، محمد بن أحمد، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٤ م.
٣٨. الروياني، أبو بكر، محمد بن هارون، مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي، ط ١، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦ هـ.
٣٩. الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، ط ٢، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٤ م.
٤٠. الزركشي، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله، شرح الزركشي على مختصر الخرقي، ط ١، دار العبيكان، ١٩٩٣ م.
٤١. السرخسي، محمد بن أحمد، المبسوط، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٣ م.
٤٢. السفاريني، أبو العون، محمد بن أحمد، غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، ط ٢، مصر: مؤسسة قرطبة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٣ م.
٤٣. السوطي، مصطفى بن سعد، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، ط ٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤ م.
٤٤. الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط ١، مصر: دار الحديث، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م.
٤٥. ابن أبي شيبه، أبو بكر، عبد الله بن محمد، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال الحوت، ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩ هـ.
٤٦. الصاوي، أبو العباس، أحمد بن محمد، بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف

٤٧. صقر، عطية، موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى والأحكام، ط١، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٤٣٢، ٢٠١١م.
٤٨. الصنعاني، أبو الفضل، حسن بن محمد، نزهة الألباب في قول الترمذي: "وفي الباب"، ط١، دار ابن الجوزي، ١٤٢٦ هـ.
٤٩. الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير، تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار - مسند علي بن أبي طالب، تحقيق: محمود شاكر، القاهرة: مطبعة المدني.
٥٠. الطحاوي، أبو جعفر، أحمد بن محمد، مختصر اختلاف العلماء، تحقيق: د. عبد الله أحمد، ط٢، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٧ هـ.
٥١. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، رد المختار على الدر المختار، ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢م.
٥٢. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية، بيروت: دار المعرفة.
٥٣. ابن عبد البر، أبو عمر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي البجاوي، ط١، بيروت: دار الجيل، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢م.
٥٤. ابن عبد البر، أبو عمر، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ هـ.
٥٥. العدوي، أبو الحسن، علي بن أحمد، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف البقاعي، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.
٥٦. ابن العربي، أبو بكر، محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عطا، ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.
٥٧. ابن عرفة، أبو عبد الله، محمد بن محمد، المختصر الفقهي، تحقيق: د. حافظ خير، ط١، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، ١٤٣٥ هـ، ٢٠١٤م.

٥٨. عlish، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٩م.
٥٩. ابن العماد، أبو الفلاح، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرنؤوط، ط١، دمشق: دار ابن كثير، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦م.
٦٠. عياض، أبو الفضل، القاضي عياض بن موسى، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: سعيد أعراب، ط١، المغرب: مطبعة فضالة، ١٩٨١م.
٦١. الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة.
٦٢. ابن فرحون، إبراهيم بن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: د. محمد أبو النور، القاهرة: دار التراث للطبع والنشر.
٦٣. ابن الفرس، أبو محمد، عبد المنعم بن عبد الرحيم، أحكام القرآن، تحقيق: د. طه بو سريح، ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٧ هـ، ٢٠٠٦م.
٦٤. ابن الفرضي، أبو الوليد، عبد الله بن محمد، تاريخ علماء الأندلس، تحقيق: عزت الحسيني، ط٢، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨م.
٦٥. القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ هـ، ١٩٦٤م.
٦٦. ابن القطان، أبو الحسن، علي بن محمد، الإقناع في مسائل الإجماع، تحقيق: حسن الصعيدي، ط١، الفاروق الحديثة للطباعة، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٤م.
٦٧. قمحية، حسان، الفيسبوك تحت المجهر، ط١، الجزيرة: النخبة للنشر والتوزيع، ١٤٣٨ هـ، ٢٠١٧م.
٦٨. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤م.
٦٩. الكاساني، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦م.

٧٠. الكردبي، محمد نجم الدين، المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها، ط ٢، القاهرة، ٢٠٠٥م.
٧١. لاشين، موسى، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ط ١، القاهرة: دار الشروق، ١٤٢٣ هـ، ٢٠١٦م.
٧٢. لكحل وزايدى، حليلة وريحة، أثر استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العلاقات الأسرية، الفيس بوك نموذجاً، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، ٢٠١٧م.
٧٣. المتقي الهندي، علاء الدين، علي بن حسام، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني، ط ٥، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠١ هـ، ١٩٨١م.
٧٤. مخلوف، محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.
٧٥. المرادوي، أبو الحسن، علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٧٦. مسلم، أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٧٧. مطالقة والعمرى، أحلام ورائقة، أثر مواقع التواصل الاجتماعي على العلاقات الأسرية من وجهة نظر طلبة جامعة اليرموك في ضوء بعض المتغيرات، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، مجلد: ٤٥، عدد: ٤، ملحق: ٢، ٢٠١٨م.
٧٨. المغربي، الحسين بن محمد، البدئ التمام شرح بلوغ المرام، تحقيق: علي الزين، ط ١، القاهرة: دار هجر، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧م.
٧٩. ابن مفلح، أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد، المبدع في شرح المقنع، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧م.
٨٠. ابن مفلح، عبد الله بن محمد، الآداب الشرعية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٩م.

٨١. المقدادي، خالد غسان، ثورة الشبكات الاجتماعية، ط١، عمان: دار النفائس، ١٤٣٤ هـ، ٢٠١٣ م.
٨٢. المري، خولاء، تأثير التويتر على طبيعة عمل عينة قصدية من الإعلاميين في القنوات الفضائية الخليجية، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، ٢٠١٦ م.
٨٣. ابن الملتن، أبو حفص، عمر بن علي، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط١، دمشق: دار النوادر، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م.
٨٤. المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط١، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦ هـ.
٨٥. المواق، أبو عبد الله، محمد بن يوسف، التاج والإكليل لمختصر خليل، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٤ م.
٨٦. ابن نجيم، عمر بن إبراهيم، النهر الفائق شرح كنز الدقائق، تحقيق: أحمد عناية، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م.
٨٧. النفراوي، أحمد بن غانم، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م.
٨٨. النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف، الأذكار، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٨٩. النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ هـ.
٩٠. ابن هشام، أبو محمد، عبد الملك، السيرة النبوية، تحقيق: عمر تدمري، ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٠ هـ، ١٩٩٠ م.
٩١. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، ١٤٣٥ هـ، ٢٠١٤ م.

قاعدة
[قطع المنازعة واجب ما أمكن]
تأصيلها الشرعي وأثرها الفقهي في المعاملات المالية

د. عمر محمود حسن
قسم الدراسات الإسلامية – كلية الآداب
جامعة الملك فيصل



قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن] تأصيلها الشرعي وأثرها الفقهي في المعاملات المالية

د. عمر محمود حسن
قسم الدراسات الإسلامية – كلية الآداب
جامعة الملك فيصل

تاريخ قبول البحث: ١١ / ٧ / ١٤٤٢ هـ

تاريخ تقديم البحث: ٢٥ / ٤ / ١٤٤٢ هـ

ملخص الدراسة:

تدور فكرة البحث حول قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن] من حيث تأصيلها الشرعي وأثرها الفقهي في المعاملات المالية، وسيتم تناولها من خلال التعريف بها، والحديث عن طُور النشأة في الكتب الأصولية والفقهيّة، ثمّ البحث في بيان أثرها من خلال نماذج من التطبيقات الفقهيّة في عقود المعاملات الماليّة؛ التي هي مِظَنَّة المنازعة والخصومة. وتعود أهمية البحث إلى كونه متعلقاً ببيان مبادئ الشريعة الإسلامية التي جاءت مانعةً للخصومات والمنازعات بين الناس، ومحافظَةً على السِّلم الاجتماعي، وكذلك تعلُّقه بجانب المعاملات الماليّة، التي لا غنى للناس عنها؛ حيث إنّ التَّنَازع فيها يعود بآثاره السلبية على الفرد والمجتمع.

الكلمات المفتاحية: الخصومات، الغرر، الجهالة، الصلح، عقد، الإجارة.

**the rule [cutting a dispute is a duty as possible]
Its legal basis and its jurisprudential impact on financial transactions**

Dr. Omar Mahmoud Hassan

Department of Islamic Studies - Faculty of Arts
King Faisal University

Abstract :

This research mainly focuses on the rule that reads: [cutting a dispute is a duty as possible], in terms of its legal basis and its jurisprudential impact on financial transactions. The rule is addressed through defining it, tracing the stages of its emergence in jurisprudence books, and researching its impact through examples of applied jurisprudential rules in financial transaction contracts, being the cause for dispute and litigation. The significance of this research lies in its relation to the principles of Islamic law that prevent disputes among people and maintain social peace. Another significance is its relation to financial transactions, which is a necessity for people. Therefore, disputes in such transactions lead to negative effects on individuals and society.

key words: Disputes, gharar (uncertainty), ignorance, reconciliation, contract, leasing.

مقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

يُعدُّ علم القواعد الفقهية من أعظم العلوم الشرعية أهميةً وأثراً، من حيث حصره للمسائل وضبطه لها، وبيانه لكثيرٍ من الأحكام الفقهية، ومواكبته للمسائل المستجدة.

ومن المعلوم أنَّ المعاملات المالية هي عصب حياة الناس، وهي محطُّ كثيرٍ من احتياجاتهم، ومن ميزاتِها أنها كثيرة الحدوث سريعة التطُّور، وهي متجدِّدة بحسب المطالب والحاجات، لذلك رعى الشارع هذه الحاجات وجعل الأصل فيها الحل، ورَتَّب عليها عدداً من الشروط والضوابط والأحكام، فصلَّها وبينها الفقهاء الأعلام.

وقد بنَّت الشريعة أحكام المعاملات المالية والعقود التجارية على مبادئ كبرى، من أهمها: اللزوم، والعدل، وعدم أكل أموال الناس بالباطل وغيرها. يقول القراني (ت ٦٨٤ هـ) متحدثاً عن مقاصد الشريعة في العقود: "قاعدة: مقصود صاحب الشرع صلاح ذات البين، وحسم مادة الفتن..."^(١).

لذلك جاءت الشريعة بأحكامٍ تحقق هذا المقصد العظيم، من خلال الابتعاد عن كل ما يؤدي إلى النزاع والخصومة، والتنافر، ويُهدِّد الأمن

(١) الذخيرة، القراني، ٢٢٥/٥.

المجتمعي. ولا يكون ذلك إلا بتحقيق الرضا بين المتعاقدين، وكمال الإرادة، ولا سبيل إلى ذلك الرضا إلا بالعلم بجميع ما يحتفُّ بالعقد من شروط وقيد؛ لأنَّ الجهالة بما تمنع تحقُّق العلم الذي ينبني عليه تمام الرضا.

ولقد حرصت الشريعة على إقامة العدل، وفضِّ الخصومات والنِّزاعات بين الناس بكل وسيلة مُمكنة؛ لتحقيق السِّلْم الاجتماعي^(١)، وليبقى التعايش قائماً بينهم، وتستمر الحياة الطيبة دون أن يشوبها حُكْل، أو يُعكِّر صَفْوها كَدْر.

ولقد شرعت من التدابير الاحترازية الوقائية ما يضمن سلامة المجتمع من الوقوع في النِّزاعات أثناء قيامهم بالتعاملات المالية فيما بينهم، كسلامة المعاملة من الغشِّ^(٢) والتدليس^(٣)، حيث إنَّ وجودها في المعاملات يُدخل الخصومة والمنازعة بين الأطراف.

فجاء هذا البحث الموسوم ب: قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن] تأصيلها الشرعي وأثرها الفقهي في المعاملات المالية، لدراسة وتوضيح إحدى

(١) السِّلْم الاجتماعي: مصطلح معاصرة، يقصد به: توافر الاستقرار والأمن والعدل الكافل لحقوق الأفراد في مجتمع ما، أو بين مجتمعات أو دول. انظر: السلم الاجتماعي دراسة تأصيلية، محمد المومني، ص/١٢٠.

(٢) الغشُّ: ضد النَّصْح، من العَشَش، وهو المشرب الكدِّر. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزري، ٣/٣٩٦.

(٣) التدليس: إخفاء العيب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزري، ٢/١٣٠.

القواعد الفقهية المهمة، والمستنبطة من أصول الشريعة ومبادئها، وربطها
ب نماذج من المعاملات المالية الأصيلة والمعاصرة.

أهمية الدراسة:

١- بيان التأصيل الشرعي لقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن] ومصدرها
الفقهي، للباحثين في العلوم الشرعية بعامه، والمهتمين بالجانب
الاقتصادي والمعاملات المالية بخاصة.

٢- بيان أهمية هذه القاعدة من خلال حرص الشريعة على فض النزاعات
المالية سلمياً، مع ذكر عدة تطبيقات عملية.

٣- توضيح الإجراءات الاحترازية؛ لتجنب المنازعات المالية ابتداءً.

تساؤلات الدراسة:

تتمثل تساؤلات الدراسة في الأسئلة التالية:

١- ما معنى قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، وما أهميتها؟.

٢- ما التأصيل والمستند الشرعي لقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]؟.

٣- هل للشريعة تدابير احترازية تسد باب المنازعة ابتداءً، وتعالجها انتهاءً؟.

٤- ما المجالات التي يتم إعمال القاعدة فيها، وتطبيقاتها الفقهية؟.

أهداف الدراسة:

يهدف البحث إلى بيان عدة أمور من أهمها:

١- توضيح التأصيل الشرعي لقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن].

٢- إظهار تشوُّف الشارع إلى سلامة المعاملات المالية من أن يشوبها نزاع أو خصومة، ابتداءً وانتهاءً، بحيث يتحقق العدل وينتفي الظلم.

٣- بيان الأثر الفقهي للقاعدة محل الدراسة من خلال عدة نماذج تطبيقية في المعاملات المالية.

الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع على كتب القواعد الفقهية والمعاملات المالية، والدوريات والرسائل الجامعية، لاحظت الاهتمام الكبير بعلم القواعد الفقهية وكذلك جانب المعاملات المالية، غير أنني لم أقف -حسب اطلاعي- على من أفرد هذه القاعدة بالبحث والتوضيح، وبيان أثرها في المعاملات المالية، وقد استفدت من بعض الدراسات في تناول أصل فكرة البحث، منها:

١- قطع المنازعة واجب ما أمكن وتطبيقاتها الفقهية والقانونية (التوفيق والإصلاح الأسري في المحاكم الشرعية الأردنية أمودجاً)، للباحث زكريا محمد فالح القضاة، بحث منشور في مجلة دراسات الشريعة والقانون في الجامعة الأردنية.

فقد عرّف الباحث بقاعدة قطع المنازعة، ثم بين في حدود دراسته تناول تطبيقات فقهية للقاعدة في الأحوال الشخصية، ومن المحاكم الشرعية الأردنية في إطار مكاتب الإصلاح والتوفيق الأسري.

فهي تتفق مع دراستي في أصل الفكرة من حيث التأصيل للقاعدة، ولكن تختلف في عدة جوانب كمنهج التأصيل، والتطبيقات العملية، حيث إنها

تتناول قضايا وتطبيقات قضائية في محاكم الأحوال الشخصية الأردنية، ودراستي في المعاملات المالية.

٢- عقد الصلح في المعاملات المالية في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير للباحث أسيد صلاح عودة سمحان في كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح في نابلس.

عرف الباحث فيها بعقد الصلح ومشروعيته وأنواعه وآثاره، فهدفه من الدراسة التأصيل لعقد الصلح، مع ذكر تطبيقات له من المحاكم الشرعية الفلسطينية.

في حين أن دراسي هي تأصيل لقاعدة فقهية نصَّ عليها الفقهاء، وبيان نماذج تطبيقية عملية لها في المعاملات المالية، ونصيب الصلح فيها أنه ذكر كإحدى الإجراءات في فض النزاع، وليس هو الأساس في البحث.

٣- بعض المراجع المعاصرة ذكرت القاعدة على وجه الإيجاز والاختصار، خلال عرضها للفروع الفقهية، منها:

- موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد البورنو.
- معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية.

فالجديد في هذه الدراسة والإضافة: هو تناول قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن] تعريفاً وتأصيلاً وتفريعاً؛ نظراً لأهميتها وانبثاقها من أصول الشريعة، وبيان مجالات إعمالها في المعاملات المالية بذكر عدة نماذج تطبيقية (أصيلة ومعاصرة).

منهج الدراسة:

١- اتبعت في كتابة هذا البحث المنهجين: الاستقرائي والاستنتاجي، حيث قمت باستقراء ما ذكر عن قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، وتتبعها في الكتب والفروع الفقهية، ومن ثم البحث عن نماذج فقهية تطبيقية تدرج تحتها في قسم المعاملات المالية.

٢- واتبعت المنهجية العلمية المتمثلة في:

أ- جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية ما أمكن.

ب- إيراد بعض النصوص من كتب الفقهاء، تدعيماً وإثراءً للمعلومة المتناولة بالبحث.

ج- عزو الآيات إلى المصحف، ذاكراً السورة ورقم الآية.

د- تخرج الأحاديث من مظانها.

خطة الدراسة:

تحتوي الخطة على مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، على النحو التالي:

التمهيد: في التعريف بقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، وصيغها، وما يتصل بها من قواعد فرعية.

أولاً: تعريف قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، وبيان معناها.

ثانياً: صيغ القاعدة، والقواعد الفرعية ذات الصلة بها.

المبحث الأول: التأصيل الشرعي لقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: نشأة قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن].

المطلب الثاني: مستند القاعدة، وأهميتها وما ترشد إليه.

المبحث الثاني: الأثر الفقهي لقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]

في المعاملات المالية، ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: التدابير الاحترازية التي وضعها الشارع صيانة للعقود عن

المنازعة والخصام.

المطلب الثاني: نماذج من التطبيقات الفقهية للقاعدة في المعاملات المالية.

- الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.

- فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد

أولاً: تعريف قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، وبيان معناها.

- تعريف القاعدة:

- قَطَعَ: القَطْعُ في اللغة: إِبَانَةُ بعض أجزاء الجِزْمِ من بعض فصلاً^(١).
- المنازعة: في اللغة: النون والزاء والعين أصل صحيح يدل على قَلَع شيءٍ، ونَزَعْتُ الشيء من مكانه نَزْعاً^(٢)، نازعه منازعة ونزاعاً: خاصمه، وقيل: جاذبه في الخصومة، والمنازعة في الخصومة: مُجَادِبَةُ الحُجج فيما يتنازع فيه الخصمان^(٣).

والمنازعة في الاصطلاح: لا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، إذ تُعرَّف المنازعة بالتشاجر، وقيل: للمنازعة تشاجر؛ لأن المتنازعين تختلف أقوالهم وتتعارض دعاويهم ويختلط بعضهم ببعض كنداخل الشجر الملتف^(٤).
- واجب: الواجب في اللغة: وجب الشيء يجب وجوباً أي لزم^(٥).

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٢٧٦/٨، مادة (قطع).

(٢) انظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، ٤١٥/٥، مادة (نزع).

(٣) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٣٥١/٨، مادة (نزع).

(٤) انظر: تفسير روح المعاني، الآلوسي، ٧١/٥، والحاوي، للماوردي، ١٦/٥.

(٥) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٧٩٣/١، مادة (وجب). ملحوظة: اقتصرنا هنا على ذكر التعريف اللغوي؛ إذ المطلوب الإشارة إلى المقصود بالبحث هو استعمال المصطلح ضمن مفردات القاعدة، أما التفصيل في التعريف الاصطلاحي من حيث استعمال الأصوليين والفقهاء له، فهو مفصل في مظانه، وليس هو المقصود أصالة في البحث، فلينتبه!

- ما أمكن: التَّمكُّن من الشيء: أن يكون للإنسان عليه قدرة وسلطان، ويقال: فلان لا يمكنه النهوض، أي: لا يقدر عليه^(١).

- المعنى الإجمالي للقاعدة:

يقصد بالقاعدة: أن قطع المنازعة من خلال منعها وحسم مادتها وإنهائها، واتخاذ الأسباب الكفيلة بنفيها عن المعاملات بين الناس في كافة تصرفاتهم، من بيع وشراء وإجارة وشركة وغيرها، وكذلك ما يحصل بينهم من الخلافات الأسرية، واجب على كل مسلم المبادرة إلى ذلك جهد استطاعته، سواء كان صاحب سلطة وقرار، أو من الأفراد. فيسعى إلى حَسْم موضوع النزاع، وتحقيق العدالة بين الطرفين، وإصلاح ذات البين، بأي وسيلة يتحقق معها ذلك، سواء عن طريق الصلح بين الأطراف، أو قبول تحكيم أهل الخبرة والاختصاص، أو اللجوء إلى القضاء في حال تعذرت الطرق السابقة في الوصول إلى حَلِّ للنزاع يرضي الأطراف.

ومن المعلوم أنَّ الإنسان لا يمكنه أن يعيش لوحده، فهو بحاجة إلى غيره في تأمين وتديبر شؤون حياته، والغير بحاجة له كذلك، مما قد يتولَّد عن ذلك الاحتكاك بالآخرين منازعة مُفضية إلى مخاصمة، وقد تتطوَّر إلى مُقاتلة؛ إذ العقول ومستوى الوعي والمعرفة والعلم متفاوت بين الناس، وهذه سنة الله ﷻ في خلقه، ولهذا كان لا بد من تشريع إلهي يُنهي ويقطع دابر أي خصومة ومنازعة قد تنشأ بين الناس.

(١) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، ص/١٠٩، ولسان العرب، ابن منظور، ٤١٢/١٣، مادة (مكن).

فالواجب تجنّب المنازعة وعدم الوقوع فيما يؤدي إليها قدر الإمكان، سواء باتخاذ الإجراءات الاحترازية لمنع وقوعها، أم بتلافيها واحتوائها بعد الوقوع، وذلك بحسب الوسع؛ حتى تجري أمور الناس على وزن واحد من العدل، ونفي الإضرار بهم، إذ بالعدل ومنع الضرر تُحسّم مادة الخصومة، وتقطع أسباب المنازعة.

ثانياً: صيغ القاعدة، والقواعد الفرعية ذات الصلة بها:

– صيغ القاعدة:

وردت هذه القاعدة بعدة ألفاظ وصياغات متعددة قريبة منها، ذكرها الفقهاء في كتبهم، منها:

– قطع المنازعة واجب بحسب الإمكان ابتداء وبقاء^(١).

– التحرّز من الخصومة واجب ما أمكن^(٢).

– قطع الخصومة والمنازعة واجب^(٣).

– الشارع يطلب قطع النزاع والخصومة بكل الطرق^(٤).

– كل ما يؤدي إلى الخلاف والمنازعة فهو منهي عنه^(٥).

فهذه الصيغ المذكورة الواردة بعدة ألفاظ في موضوع وجوب قطع المنازعة، مترادفة بعمومها مع صيغة القاعدة – محل البحث – التي تم اختيارها من بين

(١) المبسوط، السرخسي، ١٤٦/٢٠.

(٢) المبسوط، السرخسي، ٣/١٩.

(٣) بدائع الصنائع، الكاساني، ٢٢٤/٦.

(٤) بدائع الفوائد، ابن القيم، ١٨/٤.

(٥) الإبهاج، السبكي، ٢٢١٧/٦.

الصيغ^(١)؛ لشموليتها وعموميتها، إذ تتضمن: المبادرة إلى قطع المنازعة ابتداءً، بحيث يقوم بذلك كل من استطاع إلى ذلك سبيلاً، بما يحقق العدالة لجميع الأطراف.

– القواعد الفرعية ذات الصلة:

أ- العقود تُصان عن النزاع^(٢).

تدل هذه القاعدة -وهي قاعدة مهمة وأساسية في العقود- على وجوب صيانة العقود عمّا يؤدي ويفضي إلى النزاع فيها مستقبلاً، كأن تشتمل صيغة العقد على غموض في صياغتها، أو تنبني على جهالة، وتغييرٍ بأحد المتعاقدين وإلحاق الضرر به، ولذا جعل الشارع الأصل العام في العقود وحلّها؛ حصول الرضا من المتعاقدين، ورغبتهم في الالتزام بآثارها، وما ينتج عن الاتفاق^(٣). وبناء على ذلك: يجب إجراء العقود بطريقة شرعية واضحة لا جهالة فيها ولا عَرَر ولا عَبْن، وبما يحقق العدل بين المتعاقدين؛ صوتاً لها عمّا يمكن أن يؤدي إلى النزاع وإفساد ذات البين، إذ قطع المنازعة واجب ما أمكن بشكل عام، ومن ذلك المنازعات الناتجة عن العقود المالية.

(١) وسيأتي البيان في نشأة القاعدة أن السرخسي في كتابه المبسوط ٦٢/٢١، يُعدُّ أول من نص

على هذه القاعدة بصيغتها. وانظر: موسوعة القواعد الفقهية، البورنو، ٢١٤/٨.

(٢) انظر: فتح الوهاب، زكريا الأنصاري، ٢٧١/١، ومغني المحتاج، الشربيني، ٣٢٣/٣.

(٣) انظر: القواعد الفقهية، الزحيلي، ٨١٨/٢.

ومثال ذلك: ذكر الشافعية على أنّ من استعار^(١) من غيره أرضاً، وأطلق المعبر الزراعة - كقوله: أعزّتكَ الأرض لتزرعها- فإن العقد لا يصح؛ لتفاوت ضرر المزروع، ولا يقال: يُصحح العقد بالاعتصار على أخفّ المزروعات ضرراً؛ لأن المطلقات إنما لم تنزل على الأقل ضرراً لئلا يؤدي إلى النزاع، والعقود تُصان عن ذلك^(٢).

ب- الحكومات إنما شرعت لدرء الخصومات ورفع المظالم والمنازعات^(٣). تدلّ القاعدة على أن فضّ النزاعات سواء أكانت عن طريق القضاء أم التحكيم أم الصلح، إنما شرعت لحفظ الحقوق، وإقامة العدل، ورفع الظلم، وصيانة الأنفس والأعراض والأموال، وإنهاء الخصومات، وحلّ المشكلات بين الناس، إذ قطع المنازعة وإنهاء الخصومة واجب ما أمكن، وهذه الحكومات إحدى وسائل ذلك.

ومثال ذلك: لو أنّ القاضي قال -بعد فصله بالقضيّة-: رجعت عن قضائي، أو وقعت في تلبيس الشهود، أو أبطلت حكمي، لم يصح قوله، والقضاء ماضٍ^(٤)؛ إذ إنّ قبول قوله يعني إعادة فتح باب النزاع والخصومة من جديد، وإغلاقه واجب ما أمكن؛ ولأنّ التّفصّ يؤدي إلى اضطراب القضاء، وعدم استقرار الأحكام، وسلك القضاء بعدم إنهاء المنازعات، ولبقيت

(١) الإعارة: هي تملك للمنفعة بغير عوض. انظر: التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ص/٥٥.

(٢) انظر: مغني المحتاج، الشربيني، ٣/٣٢٣، ونهاية المحتاج، الرملي، ٥/١٣٠.

(٣) انظر: فتح القدير، ابن الهمام، ٨/٨٨، والفروق، القراني، ١/٣٢.

(٤) انظر: موسوعة القواعد الفقهية، البورنو، ٨/١٠٤٠.

الخصومات على حالها، مع استمرار الشَّاجر والتَّنازع وانتشار الفساد والعدوان والظلم، وهذا يتناقى مع المصلحة التي وجد القضاء لأجلها، والحكمة التي نُصِّب لها القضاة والحكام^(١).

ج- عند المنازعة يُردُّ المختلف فيه إلى المتفق عليه^(٢).

تُعَدُّ هذه القاعدة الفرعية؛ مكملَةً لقاعدة [قطع المنازعة] محل البحث، حيث إن قطع النزاع والخصومة حين الاختلاف في معاملة ما؛ يكون بردِّ هذا الأمر المختلف فيه إلى مثيله المتفق عليه بما تعارف عليه الناس.

ومثال ذلك: من اشترى أرضاً، واشترط طريقاً لها من أرض البائع، فلو اختلفا في تحديد عرض الطريق، يُردُّ إلى مقدار حاجة السائر فيه بسيارته، وبمقدار ما تستطيع سيارتان متقابلتان أن تعبرا بدون أن تصطدم إحداهما بالأخرى، وهذا أمر متفق عليه في هذا العصر - وهو أن لا يقل عرض الطريق عن إمكان عبور سيارتين، متقابلتين بدون اصطدام إحداهما بالأخرى^(٣).

(١) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، ٢/٤٤٤. ملحوظة: هذا في حال عدم مخالفة قضاؤه واجتهاده للنصوص الشرعية، إذ مخالفتها توجب نقض الحكم وعدم إمضائه بالاتفاق.

(٢) انظر: المبسوط، السرخسي، ٣٠/١٨١.

(٣) انظر: المبسوط، السرخسي، ٣٠/١٨١، وبدائع الصنائع، الكاساني، ٧/٢٠، وموسوعة القواعد الفقهية، البورنو، ٧/٤٨٠.

المطلب الأول: نشأة قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]

من المعلوم أنّ القواعد الفقهية موجودة في النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة منذ نزول الوحي على رسول الله ﷺ، ونقصد هنا بالنشأة؛ أي تصنيف تلك القواعد بمصنفات مستقلة، ومن ثم استعمالها في الفتاوى والأقضية، سواء أكان مصدرها النصوص الشرعية، أم ما دلّت عليه من أحكام.

غير أنّ النصوص الشرعية لم تشتمل على كل القواعد الفقهية، لذا كان هناك مصدر ثالث لتلك القواعد ألا وهو الاجتهاد، حيث استنبط الفقهاء عدّة قواعد من الأصول الشرعية، ومبادئ اللغة العربية، ومسلمات المنطق ومقتضيات العقول. فكانت مَهْمَةً العلماء الرجوع إلى تلك المصادر، وبذل الجهد فيها، من خلال الجمع بين الأحكام المتشابهة والمسائل المتناظرة، واستنباط قواعد كلية تدخل تحتها عدة فروع وتطبيقات^(١).

ولقد كان لفقهاء الحنفية قصب السبق في تدوين علم القواعد الفقهية، غير أنّها كانت مُدرّجة في كتبهم ومصنفاًهم؛ ولم تعرف باسم القواعد، ومن ثم اكتسبت صيغها الدقيقة مع مرّ العصور.

ومن هذه القواعد التي ذكرها الفقهاء في تصانيفهم؛ وعليها مدار البحث، قاعدة: [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، حيث إنّ السرخسي (ت ٤٩٠ هـ) يُعدُّ أول من ذكرها بنصّها في كتابه المبسوط في معرض حديثه

(١) انظر: النظريات الفقهية، الزحيلي، ص/٢٠٦.

عن الصلح: [...] ثم المقصود من الصلح قطع المنازعة، وقطع المنازعة واجب ما أمكن^(١).

وكذلك وردت عند الفقهاء بصيغ قريبة^(٢)، ومن نصوصهم في ذلك:

- جاء في بدائع الصنائع في معرض الحديث عن الدعوى: [وأما بيان حكم الدعوى وما يتصل به فحكمها وجوب الجواب على المدعى عليه؛ لأن قطع الخصومة والمنازعة واجب]^(٣).

- وجاء في بدائع الفوائد: [...] والبيع من باب المعاوضات التي تعقد على المسامحة ويطلب الشارع قطع النزاع والخصومة بكل طريق^(٤).

ولعلَّ مصنفات القواعد الفقهية لم تذكرها بشكل مستقل، ولم تصنّف في كتب (الأشباه والنظائر)، وكذلك في (مجلة الأحكام العدلية)، غير أنّها ذكرت - كما أسلفت - في كتب الفقهاء كقاعدة فقهية مهمة في باب المعاملات المالية بخاصة، مستوحاة من النصوص الشرعية والمقاصد التشريعية، لذلك أكثر الفقهاء من ذكرها واستعمالها، فتنوعت ألفاظها وصيغها.

(١) المبسوط، السرخسي، ٦٢/٢١.

(٢) سبق ذكرها في صيغ القاعدة والقواعد ذات الصلة.

(٣) بدائع الصنائع، الكاساني، ٢٢٤/٦.

(٤) بدائع الفوائد، ابن القيم، ١٨/٤.

فهي قاعدة فقهية صغرى لها بعض القواعد المتفرعة عنها - كما سبق بيانه-، ولقد بين العلماء أنّ من القواعد ما لا يندرج تحت القواعد الكبرى ولا يتفرع عليها^(١)، ولعل هذه القاعدة -محل البحث- من هذا القبيل. ويمكن القول -والله أعلم- بأن هذه القاعدة يمكن إلحاقها وإضافتها إلى قاعدة [الضرر يزال]؛ إذ إن وقوع المنازعة يكون عادة نتيجة لحوق الضرر بأحد الأطراف المتنازعة، ولذلك أمر الشرع برفع الضرر وإزالته عمّن وقع عليه، بقطع تلك المنازعة بما يحقق العدالة بين الأطراف.

(١) انظر: الوجيز في إيضاح القواعد الفقه الكلية، البورنو، ص/٢٧.

المطلب الثاني: مستند القاعدة، وأهميتها وما ترشد إليه أولاً: مستند القاعدة.

يُستدل لهذه القاعدة بأدلة من الكتاب والسنة والمعقول، على النحو
الآتي:

من الكتاب: ورد في القرآن العديد من الآيات التي تؤسس لهذه القاعدة،
منها:

- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا فَإِنَّا كُنَّا صُفُوفًا﴾ [سورة الأنفال: ٤٦].
ووجه الاستدلال: أن الله تعالى نهي المؤمنين عن التنازع، مبيناً أنه سبب
الفسل، وذهاب القوة^(١).

- وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ١].
ووجه الاستدلال: أن الله تعالى أمر بالتقوى والإصلاح بين المؤمنين إذا
حصل بينهم اختلاف، أو مالت نفوسهم إلى التنازع، وذلك لبقاء
المودة بينهم وترك النزاع^(٢).

- وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [سورة البقرة: ٢٠٥]. قال
السرخسي (ت ٤٩٠ هـ): "اعلم بأن الله تعالى خلق الخلق أطواراً؛ علومهم

(١) انظر: أضواء البيان، الشنقيطي، ١٠٢/٢.

(٢) انظر: تفسير القرطبي، ٣٦٤/٧.

شتى متباينة، ولتباين الهمم تقع الخصومات بينهم، فالسبيل في الخصومة قطعها؛ لما في امتدادها من الفساد، والله تعالى لا يحب الفساد^(١).
من السنة: ورد في السنة أحاديث كثيرة تنهى عن التنازع والتفرقة، وتأمّر بإصلاح ذات البين، منها:

- عن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، فقال: ((أذهبوا بنا نصلح بينهم))^(٢). ووجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم توجه بنفسه للإصلاح لما سمع بالخصومة والمنازعة، فدلّ الحديث على فضل الإصلاح بين الناس، وجمع كلمة القبيلة، وحسم مادة القطيعة، وتوجه الإمام بنفسه إلى بعض رعيته لذلك^(٣).

- عن كعب بن مالك*، أنه كان له على عبد الله بن أبي حردد الأسلمي مالٌ، فلقيته، فلزمه فتكلّمًا حتى ارتفعت أصواتهما، فمرّ بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((يا كعب))، وأشار بيده كأنه يقول النصف، فأخذ نصف ما له عليه، وترك نصفاً^(٤). ووجه الدلالة: أن ما وقع من النبي صلى الله عليه وسلم هو

(١) المبسوط، السرخسي، ١٧/٢٨.

(٢) رواه البخاري، كتاب الصلح، باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح، ٣/١٨٣، برقم (٢٦٩٣).

(٣) انظر: فتح الباري، ابن حجر، ٢/١٦٩.

(٤) رواه البخاري، كتاب الخصومات، باب في الملازمة، ٣/١٣، برقم (٢٤٢٤)، ورواه مسلم، كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين، ٣/١١٩٣، برقم (١٥٥٨).

قطع لما وقع بينهما من التشاجر، ورفع الأصوات في المسجد، فأزال المشاجرة بينهما، وأصلح ذات بينهما؛ لإنهاء المنازعة والخصومة^(١).

من المعقول:

١- إنَّ أصول الشريعة وقواعدها جاءت بالحثِّ على نشر المحبة بين المسلمين، والنهي عن كل ما من شأنه زرع الفرقة بينهم وهدم الأمن المجتمعي، ولذا جاء في كثير من النصوص الشرعية من التدابير والإجراءات الاحترازية التي تحافظ على ذلك، وتمنع المنازعة والخصومة، ووَادَّ التِّزَاع في مهده في حال نشوئه. فمطلوب صاحب الشرع صلاح ذات البين وحسم مادة الفساد والفتن^(٢).

٢- إن المنازعات مفسدة، وقطعها ووجوب إزالتها مصلحة معتبرة قصدها الشارع ومن أجلها شرع القضاء، إذ المقصود منه وصول الحقوق إلى أهلها وقطع المخاصمة، فوصول الحقوق هو المصلحة وقطع المخاصمة إزالة المفسدة^(٣).

ثانياً: أهمية القاعدة وما ترشد إليه:

تُعَدُّ هذه القاعدة من القواعد الفقهية المهمة التي تسهم في تحقيق السِّلْم الاجتماعي، ونشر الأمن بين أفراد المجتمع، غير أنَّ المشكلات والمنازعات

(١) انظر: فتح الباري، ابن رجب، ٣/٤٠٠-٤٠١.

(٢) انظر: الفروق، القراني، ٣/٤٦٩، ومطالب أولي النهى، الرحيباني، ٣/٣٣٣.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٣٥/٣٥٥.

والخصومات متلازمة مع وجود المجتمع الإنساني، فمن هنا كانت مهمة الأنبياء والرسل ﷺ الإصلاح بين الناس، لذا يرشد القرآن في عدة آيات إلى أهمية الإصلاح بين الناس، والمساورة إلى حلّ المنازعات، وخاصة تلك التي تحصل نتيجة التعاملات المالية.

فجانِبُ إعمال هذه القاعدة يكون في حثّها على فضّ منازعات العقود المالية، بما يحقق العدالة للطرفين، سواء عن طريق الصلح الرضائي بين الأطراف، حيث تزول معه الخصومة مع بقاء صلاح ذات البين، أو قبولهم التحكيم، أو اللجوء إلى القضاء؛ لفضّ النزاع، وإرجاع الأمور إلى نصابها، وردّ المظلمة إلى أهلها^(١)، وهذا ما يعبر عنه الفقهاء بقولهم: "الحكومات إنما شرعت لدرء الخصومات ورفع التظالم والمنازعات"^(٢).

غير أنّ أكثر التصرفات مظنة لحصول النزاع والخصومة فيها هي عقود المعاوضات، حيث يرغب كل طرف بأن تكون منفعة ومصالحته متقدمة على منفعة غيره، ولذلك اعتمدت في هذا البحث على إعمال هذه القاعدة في المعاملات المالية خاصة، مع ذكر نماذج تطبيقية فقهية؛ نظراً لكثرة المنازعات المالية. فكان لا بد بيان موقف الفقه الإسلامي في حلّ المنازعات وتسوية الخلافات، وإيجاد الحلول المناسبة للطرفين حسب الاتفاقيات والشروط المؤرمة، سواء من قبل الأفراد أو من قبل له سلطة القرار.

(١) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٣٥٦/٣٥، وكشاف القناع، البهوتي، ٢٨٩/٦.

(٢) انظر: المبسوط، السرخسي، ١٥٦/١٢، وبدائع الصنائع، الكاساني، ٢٥٩/٦.

ولأهمية هذا الأمر وتحقيقاً للعدالة، فقد أوجدت عدة دول لجاناً وهيئات لفضّ النزاعات الناتجة عن التعاملات المالية، منها على سبيل المثال: المركز السعودي للتحكيم التجاري، ولجان الفصل في المنازعات المصرفية، وكذلك خدمة التسوية الوُدّية؛ للنظر في دعاوى الخلافات العمالية بين العامل وصاحب العمل، يتم فيها محاولة تقريب وجهات النظر، وإجراء عملية الوساطة لفضّ النزاع، والوصول إلى حلٍّ وُدّية، يرضي الطرفين إن أمكن ذلك^(١).

(١) انظر: موقع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

<https://hrsd.gov.sa/ar/queries>

المطلب الأول: التدابير الاحترازية التي وضعها الشارع صيانة للعقود عن المنازعة والخصام

لما كانت الأموال من أعظم أسباب النزاع والخصومة؛ للغريزة المودعة في الإنسان من حُبِّ المال، ضبط الشارع العقود المالية بضوابط وقواعد تصونها من شوائب النزاع بين الأطراف المتعاقدة، فوضع عدة إجراءات احترازية تسبق تنظيم العقود، بما يضمن حسم مادة التنازع والخصام وقائياً، قبل الوصول إلى ما لا تُحمد عقباه. من هذه التدابير على سبيل المثال لا الحصر:

أولاً: الأمر بكتابة العقود والتوثيق والإشهاد في المعاملات التي يجريها الناس فيما بينهم، وتدوين كل ما يذكر من أوصاف وشروط وغير ذلك مما له علاقة بالعقد؛ لما في الاتفاق عليها ابتداءً، من سدِّ لباب المنازعة انتهاءً^(١). ولذا شرع الله تعالى كتابة العقود في المعاملات التي يجريها المكلفون، فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٢]. قال ابن عرفة: (الأمر بالكتب مصلحة دينية وهي حفظ المال، ومصلحة دينية وهي السلامة من الخصومة بين المتعاملين)^(٢).

ومن هنا نجد الفقهاء اهتموا بالكتابة تحت مسمى -علم الشروط-، حيث ذكروا أنّ للعقود شروط انعقاد، وصحة ونفاذ، ولزوم؛ لأنّ الاتفاق

(١) انظر: الذخيرة، القراني، ٣٥٧/١٠.

(٢) تفسير ابن عرفة، ٣٢٩/١.

على تلك الشروط وكتابتها، هو الذي يضمن الحقوق، ويصون الأموال، ويقطع المنازعة.

ونظراً لأهميتها؛ قام ﷺ بتوثيق العقود بالكتابة فيما بينه وبين مَنْ عامله^(١)، وأمر بالكتابة في الصلح فيما بينه وبين المشركين^(٢)؛ لأنَّ في الكتابة قطع المنازعة؛ إذ تصير حكماً بين المتعاملين، ويرجعان إليها عند المنازعة، فتكون سبباً لتسكين الفتنة^(٣).

ثانياً: نَهَى النبي ﷺ عن كثير من البيوع؛ لما فيها من الجهالة، والغرر، والضرر، المؤدِّي إلى النزاع والخصومة، فمن ذلك:

- ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((نهى النبي ﷺ عن المحاقلة^(٤) والمزبنة^(١)))^(٢).

(١) روى الترمذي بإسناده عن عبد المجيد بن وهب قال: (قال لي العلاء بن خالد بن هوذة : ألا أُفُتُّك كتاباً كتبه لي رسول الله ﷺ؟ قال: قلت بلى، فأخرج لي كتاباً: هذا ما اشترى العلاء ابن خالد بن هوذة من محمد رسول الله ﷺ، اشترى منه عبداً أو أمة، لا داء ولا غائلة ولا خبيثة، بيع المسلم المسلم). انظر: سنن الترمذي، أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في كتابة الشروط، ٥١١/٢، برقم (١٢١٦)، وقال عنه: حديث حسن غريب.

(٢) روى مسلم في صحيحه عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: (كتب علي بن أبي طالب رضي الله عنه الصلح بين النبي ﷺ وبين المشركين يوم الحديبية، فكتب: «هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله... الحديث»). انظر: صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، ١٤٠٩/٣، برقم (١٧٨٣).

(٣) انظر: المبسوط، السرخسي، ١٦٨/٣٠، والأم، الشافعي، ٩٠/٣-٩١.

(٤) المحاقلة: هي بيع الطعام في سُنْبُلِهِ بِالْبُرِّ. أي بيع الخنطة في سنبلها بحنطة صافية، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزري، ٤١٦/١، وشرح صحيح مسلم، النووي، ١٨٨/١٠.

ووجه الاستدلال: لما كانت هذه الأنواع من البيوع، تشتمل على جهالة وضرر بأحد المتابعين، وتؤدي إلى المنازعة والخصومة، لذا نهى عنها النبي ﷺ^(٣).

- وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: ((نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر^(٤)))^(٥)، وهذا الأمر محل اتفاق بين الفقهاء^(٦)؛ لأن وجود ذلك يفضي إلى النزاع والمخاصمة، فشُرعت هذه الأمور ابتداءً كإجراء احترازيٍّ؛ لأن قطع المنازعة واجب ما أمكن.

ثالثاً: ما أوجبه الشارع الحكيم من ضرورة العلم بالمعقود عليه في العقود من ثمنٍ ومُتَمَّن، واشتراط بيان الأجل في العقود الآجلة، والتفريق بين الغرر والجهالة الفاحشين وبين يسيرهما، فمِنع المعاملات المشتملة على الفاحشين

(١) المزانية: هي بيع الرُّطَب في رؤوس النَّخل بالتَّمْر. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزري، ٢٩٤/٢.

(٢) رواه البخاري، كتاب البيوع، باب بيع المزانية، وهي بيع الثمر بالتمر، وبيع الزبيب بالكرم، وبيع العرايا، ٧٥/٣، رقم (٢١٨٧)، ورواه مسلم، كتاب البيوع، باب النهي عن المحاقلة والمزانية، ١١٧٤/٣، رقم (١٥٣٦).

(٣) انظر: شرح صحيح البخاري، ابن بطال، ٣٠٦/٦، والمبسوط، السرخسي، ١٥/٢٣.

(٤) بيع الغرر: ما كان على غير عَهْدَةٍ ولا ثِقَةٍ، وتَدْخُل فيه البيوع التي لا يُحِيط بِكُنْهَها المتبايعان، من كلِّ مَجْهول. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزري، ٣٥٥/٣.

(٥) رواه مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع الحصة، والبيع الذي فيه غرر، ١١٥٣/٣، رقم (١٥١٣).

(٦) انظر: المبسوط، السرخسي، ١٩٤/١٢، والذخيرة، القرافي، ٩٢/٥، والمغني، ابن قدامة، ١٧٤/٦.

دون اليسيرين المغتفرين؛ إذ الفاحشين يؤدّيان إلى النزاع والمخاصمة، فكان لا بد من منعه؛ لأن الاحتراز عن العَرَّ واجب ما أمكن^(١)، ومن هنا جاءت عدة قواعد فقهية لتؤسس العلاقة بين المتعاقدين في المعاملات، منها على سبيل المثال:

- الغرر الكثير يفسد العقود دون يسيره^(٢)، والمرجع في ذلك إلى العرف؛ لأنه يؤثر في العقد فيؤدي إلى المنازعة، بخلاف اليسير؛ إذ العلة هي وجود المنازعة من عدمها.

- الجهالة إنما تمنع إذا أفضت إلى المنازعة^(٣).

فكل الأركان والشروط التي أوجب الشارع توفرها في العقود؛ إنما هي لصونها من النزاع ابتداءً وسلامتها بقاءً، ولتحقيق العدالة بين المتعاقدين، بحيث لا يكون لأحدهما مصلحة نفعية على حساب حقوق الضرر بالآخر، إذ لا ضرر ولا ضرار في قواعد شرعنا الحنيف.

لذا أوجب أن تتم العقود بالرضا التام بين المتعاقدين، وأن تكون الالتزامات واضحة ومحددة لا جهالة فيها ولا عَرَّ؛ صوناً لها عن المنازعة والخصومة، وشرع الصلح في كل ما يتعلق بحقوق العباد ولا يمس حق الله

(١) انظر: تبين الحقائق، الزيلعي، ٨٠/٤، والحاوي، الماودي، ٢٧٣/٥.

(٢) انظر: المعايير الشرعية، معيار رقم ٣١، ص/٧٨٢، ضابط الغرر المفسد للمعاملات المالية، والفروق، القرافي، ٤٣٣-٤٣٤، والوجيز في الفقه الإسلامي، الزحيلي، ١/١٢١.

(٣) انظر: المبسوط، للسرخسي، ٥٥/١٣، والبحر الرائق، ابن نجيم، ٢٥/٨.

تعالى، فإن وجد فيها -أي العقود- ما لا يمكن تداركه وتنقطع به الخصومة، وسُدَّت السُّبُل في وجه ذلك، فقد شرع اللجوء إلى الفسخ^(١) إن تعيَّن طريقاً نهائياً؛ لقطع المنازعة وإنهاء الخصومة، إذ قطع المنازعة واجب ما أمكن، ولم يمكن بغير ذلك، فتعيَّن.

ولعل أفضل الوسائل، وأقصر الطرق في قطع الخصومات، مع الحفاظ على الموَدَّات بين الناس، هو الصلح، ولذلك قال ﷺ: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [سورة النساء: ١٢٨].

جاء في مطالب أولي النهى: "الصلح من أكبر العقود فائدة؛ لما فيه من الائتلاف، بعد الاختلاف وقطع النزاع والشقاق..."^(٢).

وجاء في معين الحكام: "الصلح سبب لدفع الخصومة وقطع المنازعة والمشاجرة، والمنازعة متى امتدت أدَّت إلى الفساد، فكان الصلح دعفاً لسبب الفساد، وإطفاء لثائرة الفتن والعناد، وشقيقاً لسبب الإصلاح والسداد، وهو الألفة والموافقة فكان حسناً مندوباً إليه شرعاً"^(٣).

(١) المراد بالفسخ هنا: الفسخ القضائي، حينما يتدخل القضاء لفض النزاع، وليس المقصود الفسخ الرضائي الذي يتم برضا وإرادة الطرفين.
(٢) مطالب أولي النهى، الرحيباني، ٣/٣٣٣.
(٣) معين الحكام، الطرابلسي، ص/١٢٢.

المطلب الثاني: نماذج من التطبيقات الفقهية للقاعدة في المعاملات المالية
تعدُّ عقود المعاملات المالية من أكثر العقود مِظَنَّة حصول المنازعات والخصومات فيها؛ نظراً لاختلاف حال الناس، وتفاوتهم في العقول، ومستوى الوعي، والمعرفة، والعلم، وقبل كل ذلك الوازع الديني. لذا أُورد هنا نماذج تطبيقية في المعاملات المالية تبين أثر القاعدة، على النحو التالي:

التطبيق الأول: اتفق الفقهاء على أنَّ الجهالة الفاحشة مفسدة لعقود المعاوضات المالية ومؤثرة فيها، فقد اشترطوا لصحتها العلم الذي ينتفي معه الجهل، سواء كان الجهل بالمبيع أو الثمن أو الأجل^(١)؛ لأنَّ الجهالة في ذلك في الغالب مِظَنَّة المنازعة^(٢)، وقطع المنازعة واجب ما أمكن.

التطبيق الثاني: لو اشترى شخص من آخر سلعة أو عيناً أو دابة أو غير ذلك، ثم تبين أنَّ البائع غرَّرَ بالمشتري ودلَّس عليه بإخفاء العيوب عنه، بحيث يؤدي انكشاف الأمر ومعرفة حقيقته إلى عدم الرضا والقبول من المشتري، ويكون عُرضة للوقوع في النزاع والتشاجر. ففي هذه الحالة كان لا بُدَّ من قطع النزاع، بإثبات حق المشتري المشروع بالرجوع بالمبيع^(٣). فعلى سبيل

(١) انظر: بدائع الصنائع، الكاساني، ١٥٦/٥، وبداية المجتهد، ابن رشد، ١٦٦/٣، وروضة الطالبين، النووي، ٥٣١/٣، والمغني، ابن قدامة، ٢٩٨/٦.

(٢) انظر: المبسوط، السرخسي، ٥٥/١٣، والأشباه والنظائر، ابن نجيم، ص/٩٨.

(٣) انظر: الحاوي الكبير، الماوردي، ٢٣٧/٥، وكشاف القناع، البهوتي، ٢١٤/٣.

المثال: جاء في السنة قوله ﷺ: ((لا تُصَرُّوا^(١) الإبل والغنم، ومن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين بعد أن يحتلبها: إن شاء أمسك، وإن شاء ردها وصاع تمر))^(٢). فقد جعل النبي ﷺ الخيار للمشتري - حيث إن التصرية غرر وتدليس -، بين إتمام البيع، أو نقض البيع وردّ المبيع مع تعويض للنقص الذي حصل، رغم اختلاط النماء الذي حصل في المبيع قبل العقد مع الذي حصل بعده، ففصل ﷺ النزاع وقدّره بحدّ لا يتعدّياته قطعاً للخصومة وفصلاً للمنازعة، ولو وُكِّل الأمر إلى تقديرهما أو تقدير أحدهما لكثير النزاع والخصام بينهما^(٣).

ويُقاس عليه في زماننا من اشترى سيارة أو سلعة أو أرضاً زراعية، وكان صاحبها قد أخفى على المشتري عيباً في المبيع مما لا يظهر إلا بالاستعمال، ثم ظهر العيب للمشتري بعد ذلك، فهو بالخيار بين ردّ المبيع مع التعويض بمقدار ما استهلك، وبين إنقاص الثمن تعويضاً عن العيب بما يحقق العدالة بين الطرفين، ويقطع النزاع بينهما.

(١) التصرية: وهو أن تُترك الشاة أياماً لا تُحَلَب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، الجزري، ٦٢/٣.

(٢) رواه البخاري، كتاب البيوع، باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة، ٧٠/٣، برقم (٢١٤٨)، ورواه مسلم، كتاب البيوع، تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، وسومه على سومه، وتحريم النجش، وتحريم التصرية، ١١٥٥/٣، برقم (١٥١٥).

(٣) انظر: إعلام الموقعين، ابن القيم، ١٦/٢.

التطبيق الثالث: نصَّ الفقهاء على صحة الأجل في العقود (فيما يقبل التأجيل) إذا كان الأجل معلوماً^(١)، ويتم ذلك من خلال الاتفاق بين الطرفين على تحديد زمن التسليم؛ إذ جهالة الأجل تفضي إلى المنازعة والخصومة في التَّسَلُّم والتَّسْلِيم، فهذا يطالب بالتسليم في قريب المدة، والآخر ببيعها، وكل ما يفضي إلى الخصومة يجب إغلاق بابه؛ لأن قطع المنازعة واجب ما أمكن.

التطبيق الرابع: إذا اشترى شخص من آخر سلعة سَلَمًا ولم يدفع له رأس المال، فلا يصح العقد؛ لأنه ابتداءً ببيع دَيْنٍ بِدَيْنٍ^(٢)، فهو بيع دَيْنٍ مُؤَجَّل لم يقبض بِدَيْنٍ مُؤَجَّل آخر لم يقبض.

ومثاله: كأن يشتري شخص من آخر طُنًّا^(٣) من تَمْرٍ موصوف بالذمة بثمن معلوم، على أن يتم التأجيل في التسليم لكل من المبيع والثمن لوقت معلوم.

فمثل هذا النوع من العقود يؤدي إلى شغل الدِيمَتَيْن؛ حيث تتوجَّه المطالبة من الجهتين، فتكون تلك العقود سبباً لحصول الخصومات والعداوات، فمنع الشرع ما يفضي لذلك وهو بيع الدَيْنِ بِالدَّيْنِ^(٤).

(١) انظر: حاشية ابن عابدين، ٨٢/٥، والحاوي الكبير، الماوردى، ١٤٦/١٨، والمغني، ابن قدامة، ٤٠٢/٦.

(٢) انظر: الذخيرة، القرافي، ٢٢٥/٥، والإنصاف، المرادوي، ٤٤/٥.

(٣) الطَّنُّ: وحدة من وحدات الوزن مقدارها ألف كيلو جرام. انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار، ١٤١٧/٢.

(٤) انظر: الفروق، القرافي، ٤٦٨/٣-٤٦٩.

التطبيق الخامس: في عقد الإجارة، ذكر الفقهاء أنه لا بد لصحة العقد من معلومية الأجرة ابتداءً؛ منعاً للنزاع والخصومة التي ربما تحصل نتيجة الجهالة بها انتهاءً^(١). لكن جرت العادة في الزمن الحاضر أن تتم الإجارة مع جهالة الأجرة، وعدم معلوميتها في بعض الحالات، ومن ذلك:

إذا اتفق شخص مع سائق على أن ينقله بسيارة من مكان إلى آخر، فالأصل تحديد الأجرة منعاً للنزاع، لكن إن لم يحدد الأجرة، ثم اختلفا فيها، فإن قطع المنازعة بينهما واجب على من له سلطة ومقدرة على قطعه، ويكون إما بالتصالح على أجرة معينة، أو بتقدير مثل تلك الأجرة لتلك المسافة من قبل أهل الخبرة أو عادة السائقين^(٢)، أو وجود تسعيرة من الجهات الحكومية المختصة لكل مسافة محددة.

التطبيق السادس: من استأجر أرضاً للزراعة، فإما أن يُطلق المؤجر اليد للمستأجر بأن يزرع فيها ما يشاء، فحينئذ للمستأجر مطلق الزراعة، وإلا لزم بيان نوع المزرع، حيث لا يصح العقد مع الجهالة؛ لأن منافع الأرض تختلف باختلاف نوع المزرع، فمنه ما يفسد الأرض، ومنه ما يصلحها، فكان

(١) انظر: بدائع الصنائع، الكاساني، ١٩٣/٤-١٩٤، وروضة الطالبين، النووي، ١٧٤/٥، وكشاف القناع، البهوتي، ٦/٤.

(٢) انظر: موسوعة القواعد الفقهية، البورنو، ٤٨٠/٧. ومنها نص السرخسي على قاعدة فقهية متممة البحث [عند المنازعة يُردُّ المختلف فيه إلى المتفق عليه]، انظر: المبسوط، ١٨١/٣٠.

المعقود عليه مجهولاً جهالة مفضية إلى المنازعة والخصومة^(١)، ودفع الخصومات وقطعها وكل ما يؤدي إليها، واجب ابتداءً.

التطبيق السابع: في عقد المقاولة^(٢) يتفق الطرفان على إنجاز عمل معين لمدة معينة وفق تكلفة معينة، ولكن قد تعتري العمل ظروف طارئة - كتغيُّر الأسعار مثلاً- يتعذر معها استمرارية العقد، ويصبح التنفيذ مرهقاً لجانب المَقاول، مما ينشأ عنه لحوق ضرر به في حال إجباره على الاستمرار في التنفيذ، فيكون ذلك مظنة النزاع والخصومة.

فهنا - والحال هذه- يجب رفع الضرر عن المَقاول في حال ألزم على الاستمرار في تنفيذ العقد، وذلك بتعديل الالتزام بما يعوّضه عن فروق ارتفاع الأسعار، كي لا يتحمل عبء الخسارة وحده؛ إذ لا ضرر ولا ضرار.

ولقد ذكر الفقهاء أمثلة على ذلك، منها: أجاز الحنفية فسخ الإجارة للظروف الطارئة^(٣)؛ لأنها تلحق ضرراً بالمستأجر، وهي مظنة التنازع والخصومة، كما أن المالكية والحنابلة يرون إنقاص الثمن في الثمار المبيعة إذا

(١) انظر: بدائع الصنائع، الكاساني، ١٨٣/٤، وحاشية الدسوقي، ابن عرفة، ٤٨/٤، والإنصاف، المرادوي، ٥١/٦.

(٢) عقد المقاولة مصطلح معاصر، وهو مسمى عند الفقهاء إما بعقد الاستصناع (العمل والمواد من عند المَقاول)، أو عقد الإجارة على العمل (العمل فقط من عند المَقاول). انظر: مناقصات العقود الإدارية، رفيق المصري، ص/٢٥.

(٣) انظر: المبسوط، السرخسي، ٢/١٦، وحاشية ابن عابدين، ١٢/٦.

أصابتها جائحة^(١)؛ لأنها مظنة التنازع والخصومة أيضاً، وهذا من باب قطع المنازعة، فقد يكون تنفيذ الالتزام واستمراريته مرهقاً لأحد الأطراف أو لكليهما، ولو ترك الأمر دون إيجاد حلٍّ شرعي عادل، ستكون النتيجة الحتمية التنازع والخصومة، وربما إلى ما لا تحمد عقباه، والشرع يأمر كل من يستطيع إغلاق باب الخصومة بالسعي والمبادرة إلى ذلك بكل وسيلة ممكنة.

وهذا الأمر ينطبق على ما حصل في الآونة الأخيرة بسبب ما حلّ بالعالم أجمع من آثار جائحة كورونا (كوفيد-١٩)، حيث تأثر الاقتصاد العالمي والمحلي تأثيراً كبيراً؛ نتيجة لتوقف الحركة الاقتصادية والتجارية لفترة من الزمن، مما تسبب بإلحاق الضرر الاقتصادي بالجميع، وخاصة عقود المقاولات وعقود التوريد^(٢)، والتي يتوقع من خلال الإلزام بالاستمرار في تنفيذ الالتزامات العقدية، نشوء خصومة ومنازعة.

فكان لابد من التدخل -سواء من قبل الأفراد أو من بيده سلطة القرار- بقطع الخصومة والمنازعة، وذلك بامتصاص هذه الصدمة الاقتصادية، ومعالجة آثار الجائحة، بتحقيق التوازن بين طرفي العقد؛ لأن قطع المنازعة واجب ما أمكن.

(١) انظر: الذخيرة، القرافي، ٢١٥/٥، والمغني، ابن قدامة، ١٧٠/٤.

(٢) عقد التوريد من العقود المعاصرة، ومن تعريفاته: (اتفاق يتعهد فيه أحد الطرفين بأن يورد إلى الآخر سلعاً موصوفة، على دفعة واحدة، أو عدة دفعات، في مقابل ثمن محدد، غالباً ما يكون مقسماً على أقساط، بحيث يدفع قسط من الثمن كلما تم قبض قسط من المبيع). انظر: مناقصات العقود الإدارية، رفيق المصري، ص/٢٩.

التطبيق الثامن: موضوع دعوى إتلاف في العين المؤجرة (فيلا سكنية) مرفوعة أمام القضاء، فالمدعي يدعي أن المستأجر تسبب ببعض التلفيات في العقار المستأجر، ويطلب بالتعويض الكامل. والمدعى عليه يُقرُّ ببعض التلفيات، ولا يتحمل كامل التعويض الذي يطالبه به المدعي.

الحكم القضائي: أصدر القاضي حكمه بأن الطرفين تصالحا فيما بينهما رضائياً - وهو أحد إجراءات قطع المنازعة وإنهاء الخصومة-، وهما بكامل أهليتهما، على أن يقوم المدعى عليه بتسليم المبلغ الذي تم الاتفاق عليه، ويكون الحكم منهياً للنزاع بين الطرفين، ومُغلقاً لصحيفة الدعوى، ولا يطالب أحدهما الآخر بشيء متعلق بالقضية بعد ذلك.

وكان من مسببات الحكم: [أن المتداعيين اصطلاحاً وهما بكامل أهليتهما المعتبرة شرعاً، وبما أنهما من جائزي التصرف، ولقوله تعالى: ﴿وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾، وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، ولقوله ﷺ: ((الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحاً حراماً، أو أحلاً حراماً))^(١)، ولعدم مخالفة الصلح المذكور قواعد الشرع، ولما في الصلح من حسم النزاع وسلامة القلوب وبراءة الذمة]^(٢).

(١) رواه الترمذي أبواب الأحكام عن رسول الله ﷺ، باب ما ذكر عن النبي ﷺ في الصلح بين الناس، ٢٨/٣، برقم (١٣٥٢)، وقال عنه: حديث حسن صحيح.

(٢) صك دعوى رفعت أمام المحكمة العامة بالأحساء - الدائرة العامة الثامنة عشرة (رقم الصك

٤٢١٢٩٢٢١٥)، ثم رفعت الجلسة وختمت، ونطق بالحكم بتاريخ ١٥/٦/١٤٤٢ هـ.

وعليه: فإن الملاحظ أنَّ القضاء يلجأ إلى قطع الخصومة وإنهاء المنازعة بأي وسيلة ممكنة إلى ذلك، بما يحقق العدالة بين الطرفين، وكان الإجراء في هذه الدعوى إثبات الصلح الرضائي بينهما، وما ذاك إلا تطبيقاً عملياً لقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن].

التطبيق التاسع: موضوع دعوى عدم مطابقة المواصفات المتفق عليها في عقد مقاوله (تركيب مصعد كهربائي) مرفوعة أما القضاء، فالمدعي يدعي أنَّ الشركة التي أبرم العقد معها؛ لتركيب المصعد، أخلّت بالتزامها وشروطها المذكورة في العقد، ويطلب بفسخ العقد، واسترداد كامل الدفعة الأولى. والمدعى عليها (الشركة) أجابت أن طلب المدعي فيه نوع من الكيدية؛ لعدم تلبية بعض الطلبات غير المنصوص عليها في العقد، مع تأخره بسداد بعض المستحقات المالية.

الحكم القضائي: أصدر القاضي حكمه بفسخ العقد بين الطرفين، مع إقرار الصلح الرضائي بينهما - وهو أحد إجراءات قطع المنازعة وإنهاء الخصومة-، ويكون الصلح منهيّاً للنزاع بين الطرفين، ومُغلقاً لصحيفة الدعوى، ولا يطالب أحدهما الآخر بشيء متعلق بالقضية بعد ذلك.

وكان من مسببات الحكم: [أن المتداعيين اصطلاحاً وهما بكامل أهليتهما المعتبرة شرعاً، وبما أنهما من جائزي التّصرف، ولقوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾، وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾، ولقوله ﷺ:

((الصلح جائز بين المسلمين، إلا صلحاً حَرَّمَ حلالاً، أو أحلَّ حراماً))^(١)،
ولعدم مخالفة الصلح المذكور قواعد الشرع، ولما في الصلح من حسم النزاع
وسلامة القلوب وبراءة الذمة^(٢).

وعليه: فإن الملاحظ أنَّ القضاء يلجأ إلى قطع الخصومة وإنهاء المنازعة
بأي وسيلة ممكنة إلى ذلك، بما يحقق العدالة بين الطرفين، وكان الإجراء في
هذه الدعوى إثبات الصلح الرضائي بينهما، وما ذاك إلا تطبيقاً عملياً
لقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن].

(١) سبق تخريجه.

(٢) صك دعوى رفعت أمام المحكمة العامة بالأحساء - الدائرة العامة الثامنة عشرة (رقم الصك

١٤٤٢/٦/٢٦هـ، ثم رفعت الجلسة وختمت، ونطق بالحكم بتاريخ ١٤٤٣/٦/٢٦هـ.

الخاتمة

أهم النتائج والتوصيات

ومن خلال دراستي هذا البحث الموسوم بقاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، أخلص إلى أهم النتائج التي توصلت إليها، مع اقتراح التوصيات.

أهم النتائج:

١- إن قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن] التي بينت المنهج الشرعي في حل الخلافات، وتسوية النزاعات، مستندة على شواهد من القرآن والسنة.

٢- يُعدُّ السرخسي أول من ذكر هذه القاعدة بنصها، ووافقه من جاء بعده عليه، بصيغ متقاربة.

٣- مبدأ التراضي والعدل بين المتعاقدين، وتجنب المعاملة لأي جهالة أو غرر أو ضرر، أهم وسائل سد باب المنازعات.

٤- وجود كثير من التطبيقات الفقهية في المعاملات المالية، تدرج تحت قاعدة [قطع المنازعة واجب ما أمكن]، أصيلة نص عليها الفقهاء، ومعاصرة يعمل بها القضاء.

- التوصيات:

يوصي الباحث بالاعتناء بعلم القواعد الفقهية للمتخصصين بالعلوم الشرعية، والقضاة والاقتصاديين، إذ إنه يؤسس لكثير من الأحكام الشرعية، وذلك من خلال تتبُّعها في كتب الفقهاء واستخراجها وتناولها بالشرح والبيان، مع ذكر التطبيقات الفقهية لها وخاصة المعاصرة؛ لحاجة الناس إليها في حياتهم العملية وتعاملاتهم المالية.

وأخيراً، أرجو الله تعالى أن يكون هذا البحث إضافة علمية جديدة، ولبنة في البناء العلمي للدراسات الفقهية التي تواكب وتعالج مستجدات الحياة وتطورها.

والحمد لله رب العالمين

فهرس المصادر والمراجع

- ١- الإبهاج في شرح المنهاج، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١ هـ)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط ١: ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٤ م.
- ٢- الأشباه والنظائر، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ط ١: ١٤١٩ هـ-١٩٩٩ م.
- ٣- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣ هـ)، دار الفكر، بيروت، ط: ١٤١٥ هـ-١٩٩٥ م.
- ٤- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١: ١٤١١ هـ-١٩٩١ م.
- ٥- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالح الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- ٦- الأم، محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط: ١٤١٠ هـ-١٩٩٠ م.
- ٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، ط ٢، د.ت.

- ٨- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت ٥٩٥ هـ)، دار الحديث، القاهرة، ط: ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤ م.
- ٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢: ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م.
- ١٠- بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- ١١- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ط: ١٣١٣ هـ.
- ١٢- تفسير ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي (ت ٨٠٣ هـ)، تحقيق: جلال الأسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١: ٢٠٠٨ م.
- ١٣- التوقيف على مهمات التعاريف، عبدالرؤوف المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط ١: ١٤١٠ هـ-١٩٩٠ م.
- ١٤- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل = سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط: ١٩٨٨ م.
- ١٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط ١: ١٤٢٢ هـ.

- ١٦- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢: ١٣٨٤ هـ-١٩٦٤ م.
- ١٧- حاشية ابن عابدين = رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ٢: ١٤١٢ هـ-١٩٩٢ م.
- ١٨- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت ١٢٣٠ هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت.
- ١٩- الحاوي الكبير، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١: ١٤١٩ هـ-١٩٩٩ م.
- ٢٠- الذخيرة، أحمد بن إدريس الصنهاجي القراني (ت ٦٨٤ هـ)، تحقيق: محمد بوخبزة وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١: ١٩٩٤ م.
- ٢١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري بن عبد الله بن محمد بن أبي الثناء الألويسي (ت ١٣٤٢ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
- ٢٢- روضة الطالبين وعمدة المفتين، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣: ١٤١٢ هـ-١٩٩١ م.
- ٢٣- السلم الاجتماعي دراسة تأصيلية، أ.محمد سلمان المومني، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الشرعية والقانونية، بغزة، مجلد ٢٦، عام ٢٠١٨ م.

- ٢٤- شرح صحيح البخاري، علي بن خلف بن عبد الملك، ابن بطال (ت ٤٤٩ هـ)، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢: ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٣ م.
- ٢٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ط: ١٣٧٩ هـ.
- ٢٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١: ١٤١٧ هـ-١٩٩٦ م.
- ٢٧- فتح القدير، محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١ هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت.
- ٢٨- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٩٢٦ هـ)، دار الفكر، بيروت، ط: ١٤١٤ هـ-١٩٩٤ م.
- ٢٩- الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق، أحمد بن إدريس الصنهاجي القراني (ت ٦٨٤ هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١٤١٨ هـ-١٩٩٨ م.
- ٣٠- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د.محمد الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط ١: ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦ م.
- ٣١- كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.
- ٣٢- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١ هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣: ١٤١٤ هـ.

- ٣٣- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٩٠ هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط: ١٤١٤ هـ-١٩٩٣ م.
- ٣٤- مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ط: ١٤١٦ هـ-١٩٩٥ م.
- ٣٥- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ = صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط.
- ٣٦- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد بن عبده الرحبياني الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣ هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ١٤١٥ هـ-١٩٩٤ م.
- ٣٧- المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، ط: ١٤٣٧ هـ.
- ٣٨- معجم اللغة العربية المعاصرة، د.أحمد مختار عمر (ت ١٤٢٤ هـ)، دار عالم الكتب، مصر، ط: ١: ١٤٢٩-٢٠٠٨ م.
- ٣٩- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط: ١٣٩٩ هـ-١٩٧٩ م.
- ٤٠- معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، علي بن خليل الطرابلسي الحنفي (ت ٨٤٤ هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت.

- ٤١- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١: ١٤١٥ هـ-١٩٩٤ م.
- ٤٢- المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، عالم الكتب، الرياض، ط ٣: ١٤١٧ هـ-١٩٩٧ م.
- ٤٣- مناقصات العقود الإدارية/عقود التوريد ومقاولات الأشغال العامة، أ.د. رفيق يونس المصري، دار المكتبي، دمشق، ط ١: ١٤٢٠ هـ-١٩٩٩ م.
- ٤٤- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢: ١٣٩٢ هـ.
- ٤٥- موسوعة القواعد الفقهية، د. محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١: ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٣ م.
- ٤٦- النظريات الفقهية، د. محمد الزحيلي، دار القلم، دمشق، ط ١: ١٤١٤ هـ-١٩٩٤ م.
- ٤٧- النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ط ١: ١٣٩٩ هـ-١٩٧٩ م.
- ٤٨- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد بن أحمد بن حمزة الرملي (ت ١٠٠٤ هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١: ١٤٠٤ هـ-١٩٨٤ م.
- ٤٩- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط ٢: ١٤٢٧ هـ-٢٠٠٦ م.

٥٠- الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، د. محمد صدقي بن أحمد بن محمد
آل بورنو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
المواقع الإلكترونية:

- موقع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
<https://hrsd.gov.sa/ar/queries>

الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية
"دراسة تحليلية على مواقع التواصل الاجتماعي "تويتر" في
ظل أزمة كورونا"

د. فهد بن مطر الشهراني
قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية



الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية "دراسة تحليلية على مواقع التواصل الاجتماعي" تويتر " في ظل أزمة كورونا"

د. فهد بن مطر الشهراني
قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ تقديم البحث: ١٥ / ٣ / ١٤٤٢ هـ تاريخ قبول البحث: ١٢ / ٥ / ١٤٤١ هـ

ملخص الدراسة:

من أهداف الدراسة: التعريف بمفهوم الإرجاف المعاصر وأنواعه، والتعرف على واقع أزمة (وباء كورونا) وخطره على المملكة العربية السعودية ودول العالم، تحليل صور الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا بمواقع التواصل الاجتماعي، بيان دوافع الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا، وضع الطرق المناسبة لمواجهة خطر الإرجاف ضد المملكة العربية السعودية في الأزمات والكوارث الطبيعية ومنها (أزمة كورونا).
منهج الدراسة: منهج تحليل المضمون.

من نتائج الدراسة: أن للإرجاف أنواعًا ثلاثة (الداخلية الموجهة المقصودة، والداخلية غير الموجهة وغير المقصودة، والخارجية)، أن لأزمة (وباء كورونا) تأثيرها على مستوى العالم بما فيه المملكة العربية السعودية، أن أعداء المملكة لديهم وسائل وطرق خاصة للإرجاف عبر نشر الكذب والتدليس والتهويل والافتراء مستغلين أزمة كورونا. من توصيات الدراسة: توعية المجتمع بخطر الإشاعات وحقيقة وصور الإرجاف على أمن وسلامة المملكة العربية السعودية، العمل على كشف من يقف خلف الأخبار الكاذبة والمعرضة ضد المملكة العربية السعودية. مراقبة المحتوى الإعلامي من الجهات المختصة وعدم السماح لكل ما ينشر من صور الإرجاف ضد المملكة.

الكلمات المفتاحية: إرجاف - مواقع التواصل الاجتماعي - كورونا.

The study's title: Contemporary Shivering (accusations) against the Kingdom of Saudi Arabia"An analytical study in light of the Corona epidemic crisis"

Dr. Fahd bin Matar Al-Shahrani

Department of Contemporary Islamic Studies - Higher Institute for Da'wah and Ihtisab

Imam Muhammad Bin Saud Islamic University

Abstract :

The study objectives: Define the concept of accusations and their types, Setting the appropriate methods to face the threat of shivering against Saudi Arabia in crises and natural disasters, including (the Corona Crisis). Study methodology: the content analysis methodology.

the results of the study: that accusations has three types (The interior intentional intended, and unintended, and external). The crisis (Corona epidemic) has an impact on the world level, including the Kingdom of Saudi Arabia.

key words: shivering - Social media - corona

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين،
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فلكل خبر دلالة ومقصود معين، وخاصة عندما يكون مصدره جهات قد
عُرفت بالكذب والافتراء وتهويل بعض الأحداث، وتأويلها إلى غير مظاهها
وحقيقتها. وهذا ولا شك علامة على أن من يفترى الكذب المتعمد فإنه لا
يؤمن بآيات الله، كما أن فيه صفة من صفات المنافقين، التي يقول الله تعالى
فيها: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾^(١).

وفي الحديث الذي رواه ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الصدق يهدي إلى
البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله
صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن
الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(٢). وفي حديث عبدالله بن عمر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أربع من كنَّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خُلة
منهن كانت فيه خُلة من نفاق حتى يدعها: إذا حدَّث كذب، وإذا عاهد

(١) سورة النحل، الآية: (١٠٥).

(٢) رواه البخاري، كتاب: الأدب، باب: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)، رقم
الحديث (٦٠٩٤)، ورواه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: قبح الكذب وحسن
الصدق وفضله، رقم الحديث (٢٦٠٧).

غَدْر، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»^(١). ومن هذا المنطلق فإن عنوان البحث سيكون:

(الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية)

"دراسة تحليلية على مواقع التواصل الاجتماعي "تويتز" في ظل أزمة كورونا".

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. الواقع الصعب الذي يعيشه العالم بأسره بسبب تبعات هذه الأزمة العالمية (وباء كورونا).

٢. النتائج والآثار التي خلّفتها أزمة كورونا في المجالات المختلفة (الأمنية، السياسية، الاقتصادية، الصحية، الاجتماعية، الرياضية، الترفيهية...).

٣. لكون الأزمات والكوارث يتخللها الإرجاف بالهزج والإشاعات والבלابل؛ فتؤثر سلباً على الأمن الوطني للدول وبنيتها المجتمعية والأسرية.

٤. أن هناك من الأعداء في الداخل والخارج من يستغلون هذه الأزمات للنيل من المملكة العربية السعودية ولتحقيق أهدافهم الخبيثة.

ثانياً: أهداف الدراسة:

١. التعريف بمفهوم الإرجاف المعاصر وأنواعه.

٢. بيان الموقف الشرعي من الإرجاف المعاصر.

٣. التعرف على واقع أزمة (وباء كورونا) وخطره على المملكة العربية السعودية ودول العالم.

(١) رواه البخاري، كتاب: الإيمان، باب: علامة المنافق، رقم الحديث (٣٠٠٧)، ورواه مسلم في كتاب:

الإيمان، باب: خصال المنافق، رقم الحديث (٥٨).

٤. تحليل بعض موضوعات وصور الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا بمواقع التواصل الاجتماعي "تويتر".
٥. بيان دوافع الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا.
٦. وضع الطرق المناسبة لمواجهة خطر الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في الأزمات والكوارث الطبيعية ومنها (أزمة كورونا).

ثالثاً: تساؤلات الدراسة:

١. ما مفهوم الإرجاف المعاصر وأنواعه؟
٢. ما الموقف الشرعي من الإرجاف المعاصر؟
٣. ما واقع أزمة وباء كورونا وآثارها على المملكة العربية السعودية ودول العالم أجمع؟
٤. ما موضوعات الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في وسائل التواصل الاجتماعي "تويتر"؟
٥. ما دوافع الإرجاف الدينية والاجتماعية ضد المملكة العربية السعودية في ظل أزمة كورونا؟
٦. ما دوافع الإرجاف السياسية والاقتصادية ضد المملكة العربية السعودية في ظل أزمة كورونا؟
٧. ما الطرق المناسبة لمواجهة خطر الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في الأزمات والكوارث الطبيعية ومنها أزمة كورونا؟

رابعاً: التعريف الإجرائي:

الوقوف على أبرز القضايا والمواضيع والأحداث، التي يستغلها ويروجها أصحاب الحسابات والمعرفات الوهمية في ظل أزمة كورونا، في مواقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، ضد المملكة العربية السعودية؛ وذلك عبر الكذب والافتراء والتهويل والتأزيم ونشر الفتن والاضطرابات، ومن ثم دراستها وتحليلها، والكشف عن دوافعها، ومحاولة وضع الطرق المناسبة لمواجهة كل صور الإرجاف المعاصر.

خامساً: منهج الدراسة:

١. منهج التحليل الكمي:

وهو الذي ((يعالج المعلومات معالجة رقمية، وذلك من خلال تطبيق أساليب الإحصاء بنوعيه الوصفي والاستنتاجي، وهو يمر بثلاث مراحل: مرحلة تنظيم المعلومات وعرضها، مرحلة وصف المعلومات، مرحلة تحليل المعلومات))^(١). واستخدم هنا لدراسة تغريدات الحسابات الوهمية في مواقع التواصل الاجتماعي "تويتر" والمتعلقة بالإرجاف ضد المملكة العربية السعودية وخاصة في أزمة كورونا، ومعرفة مدلولاتها، وتحليل اتجاهاتها من حيث المزاعم والافتراءات، وترويج الأكاذيب، باستغلال بعض القضايا والأحداث وتهويلها أو توظيفها لنشر الشائعات ولتحقيق مآربهم، ولمعرفة وضع الطرق المناسبة لمواجهتها.

(١) المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، صالح بن حمد العساف، ط ١، دار الزهراء، الرياض،

١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص ١١٦.

٢. المنهج الاستقرائي:

استخدم الباحث منهج الاستقراء الناقص، والذي يقوم على ((الاكتفاء ببعض جزئيات المسألة، وإجراء الدراسة عليها، بالتبع لما يعرض لها، والاستعانة بالملاحظة في هذه الجزئيات المختارة؛ وذلك لإصدار أحكام عامة تشمل جميع جزئيات المسألة التي لم تدخل تحت الدراسة))^(١). وذلك بوصف مفهوم الإرجاف وأنواعه وواقع أزمة كورونا، ثم بكشف الدوافع الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية للإرجاف.

سادساً: مجتمع وعينة الدراسة وأداتها:

١- مجتمع الدراسة: الحسابات الوهمية في مواقع التواصل الاجتماعي "تويتر" ذات الطابع المعادي للمملكة العربية السعودية، ممن تستغل أزمة كورونا للإرجاف بالمتجمع عبر الكذب والتدليس والافتراء والبلبله وغيرها.

٢- عينة الدراسة: بتتبع قضايا الإرجاف والمواضيع التي تتحدث عنها المعارف الوهمية وتستغلها في ظل أزمة كورونا؛ فقد تم اختيار عينة قصدية^(٢)، عبارة عن (١٧ معرفاً)^(٣)، وهي أكثر المعارف عداء للمملكة واستهدافاً لها، كما

(١) البحث العلمي، عبدالعزيز بن عبدالرحمن الربيعه، ط٥، مكتبة الملك فهد، الرياض، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ١/١٧٩.

(٢) انظر: المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، صالح بن حمد العساف، ص٢١٧-٢٢٠.

(٣) @mujtahidd، @Ahdjadid، @hureyaksa، @TurkiShalhoub، @keymiftah٧٩، @Mrbrary، @fahadlghofaili، @saudibus٢٢٢، @RD_turk، @hassanalishaq٣٧، @sulQAR، @n_alharbi١٢، @beafter، @Aldiwan٢٠٣٠، @MbsMeToo، @Statesofarab_٥، @hazam_ksa

أن لديها أعدادًا كبيرة من المتابعين يصل بعضهم إلى: (٢٢٠٠٠٠٠٠)، وأقلهم: (٥٠٠٠ متابع)، واستخدمت العينة تحديدًا في معرفة صور الإرجاف ضد المملكة العربية السعودية، بالقضايا التي تروج لها تلك الحسابات المعادية.

٣- أداة الدراسة: استمارة تحليل المحتوى (المضمون)^(١)، واستخدمت في تحليل صور الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية. **معايير اختيار عينة الدراسة:**

أ- أن تكون المعارف وهمية وليس لها أسماء صريحة.
ب- أن تكون المعارف الوهمية ذات توجهات يتضح فيها معاداة المملكة العربية السعودية.

ج- أن تكون من خارج المملكة، ويتضح ذلك بعدة أمور:
(١) من خلال معرفة الموقع الجغرافي للحسابات والمعارف الوهمية في عرض الحالة.

(٢) أن أنظمة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، والأجهزة الحكومية الأخرى (الإلكترونية والرقمية) لا تسمح بإنشاء حسابات تستهدف المملكة وسلامتها وأمنها الوطني.

(١) فأداة تحليل المضمون (المحتوى): (تعتمد على الرصد التكراري المنظم لوحدة التحليل المختارة سواء أكانت كلمة أو موضوع، أو مفردة، أو شخصية، أو وحدة قياس أو زمن)، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، صالح بن حمد العساف، مرجع سابق، ص ٢١٧.

(٣) أن لدى الأجهزة الأمنية القدرة على معرفة الحسابات الوهمية وتحديد أماكنها؛ لذلك لا يمكنها الاستمرار في الإساءة من داخل المملكة.

د- تشابه المحتوى والأسلوب والترابط والتوجه بين تلك المعارف الوهمية، وأقلها تشابه المحتوى ولو في تغريدة واحدة.

هـ- اختيار المعارف التي يفوق عدد متابعيها (٥٠٠٠ متابع)؛ لكون مثل هذه الأعداد لها اعتبار في مقياس التأثير والاتجاهات^(١).

و- أن تكون نشأة الحسابات الوهمية قبل أزمة كورونا ومستمرة مع الأزمة، وتغير أسلوبها باستغلال القضايا المصاحبة للأزمة؛ بالكذب والتدليس والافتراء، ونشر الإشاعات لمحاولة الإرجاف ضد المملكة العربية السعودية.

سابعًا: حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تصنيف وتحليل صور الإرجاف في المعارف الوهمية في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، والتي دأبت على الأكاذيب والادعاءات والافتراءات والشائعات والتهويل والتأزيم، واستغلال الأحداث والقضايا بهدف زعزعة المجتمع وخلخلة أفكاره والنيل منه ومن مقدراته وخيراته، والوقية بينه وبين قاداته وولاة أمره، وذلك في ظل أزمة كورونا التي عصفت بالعالم أجمع.

(١) انظر: دور شبكات التواصل الاجتماعي في ترويح الشائعات لدى طلاب الجامعات السعودية "تويتر نموذجًا"، د. أسامة بن غازي المدني، مجلة جامعة أم القرى للعلوم الاجتماعية، المجلد: ٩، العدد الثاني، ١٤٣٩هـ رحمه الله مارس ٢٠١٧م.

الحدود الزمانية: وهي المدة التي وقعت فيها أزمة كورونا، وخاصة مع بداية الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها المملكة منذ تاريخ ٣ رجب ١٤٤١هـ الموافق (٢٧ فبراير ٢٠٢٠م)، وحتى تمام البحث في جمادى الآخرة ١٤٤٢هـ.

الحدود المكانية: مواقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، والتي تتناول صور ومواضيع الإرجاف للنيل من المملكة العربية السعودية.

ثامناً: خطة البحث:

المقدمة: وتشمل أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهداف البحث، وتسؤلات البحث، والتعريف الإجرائي، ومنهج الدراسة، ومجتمع وعينة الدراسة وأداتها، وحدود الدراسة، وخطتها عبارة عن ثلاث مباحث:

ففي المبحث التمهيدي: مفهوم الإرجاف المعاصر وأنواعه والموقف الشرعي منه، وفيه مطلبان.

والمبحث الأول: واقع أزمة وباء كورونا على المملكة العربية السعودية، وفيه مطلبان.

أما المبحث الثاني فهو: صور الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا، وفيه ستة مطالب.

وفي المبحث الثالث: دوافع الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا وطرق مواجهته، وفيه ثلاثة مطالب.

ثم الخاتمة: وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات.

المبحث التمهيدي: مفهوم الإرجاف المعاصر حال الفتن والنوازل وأنواعه والموقف الشرعي منه.

تمهيد:

يعدُّ الإرجاف من حيث التأثير الوجه الآخر من الإرهاب الفكري والسلوكي، ومن حيث الطبيعة والتعريف والمفهوم فهو الوجه الآخر للكذب؛ إلا أن الإرجاف المعاصر يأخذ بعض أوجه الخبر الصحيح ويوظفها التوظيف الذي يخدم مصالح وأهداف من يقف خلفه، كما أن له تأثيراً وانتشاراً في أوقات الفتن والنوازل والكوارث ومنها الأزمة الراهنة (أزمة كورونا).

وقد أورد الباحث آيات قرآنية تناولت مفاهيم الإرجاف، على سبيل العرض، واختار منها ما يناسب الدراسة في المطالب الخاصة بها؛ لكون لفظة الإرجاف ذُكرت في عدة مواضع في القرآن الكريم بمعانٍ عدة، إلا أن الإرجاف المراد في الدراسة، ورد في آية واحدة؛ والتي هي بمعنى الكذب والافتراء والتهويل واستغلال الأحداث وتوظيفها، وهو المقصود في الدراسة، وذلك في قوله تعالى: ﴿لَئِن لَّمْ يَنْهَ الْمُتَّقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُحَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١).

وأما المواضع الأخرى فقد ورد الإرجاف بمعانٍ أخرى متعددة: (النفخة الأولى، وزلزلة الأرض، وعذاب الله المنزل على المخالفين)، وهي كالتالي:

(١) سورة الأحزاب، الآية: (٦٠).

- ١- ذكر الإرجاف بمعنى زلزلة الأرض والجبال أو تزلزلهما^(١)، في قوله **وَجَعَلَ** ﴿١﴾:
- يَوْمَ تَرْتَجِفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا ﴿٢﴾.
- ٢- ذكر الإرجاف بمعنى زلزلة الأرض وحركتها والإهلاك بالصيحة والرجفة^(٣)، في قوله **وَجَعَلَ** ﴿٤﴾: **فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جثِيمِينَ ﴿٩١﴾** ﴿٤﴾.
- ٣- الرجفة بمعنى الصاعقة، أو الزلزلة الشديدة^(٥)، وذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّيمْقِنِينَ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَتَّهَلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿٦﴾.
- ٤- الرجفة بنفس المعاني السابقة (الزلزلة والصاعقة..)، في قوله تعالى:
- ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جثِيمِينَ ﴿٧﴾.

- (١) انظر: تفسير القرآن العظيم، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ط ٢، دار كنوز إشبيلية، الرياض، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ١٩٣٢/٢.
- (٢) سورة المزمل، الآية: (١٤).
- (٣) انظر: مختصر تفسير البغوي "معالم التنزيل"، الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، ط ١، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص ٣١١.
- (٤) سورة الأعراف، الآية: (٩١).
- (٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن، الإمام محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ت: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ٣٤٨/٩.
- (٦) سورة الأعراف، الآية: (١٥٥).
- (٧) سورة العنكبوت، الآية: (٣٧).

٥ - الرجفة، بمعنى النفخة الأولى، يقول تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّجِفَةُ﴾ (٦)^(١).
ولذلك فإن توضيح مفهوم الإرجاف في حال الفتن والنوازل، وأنواعه سواء
أكان داخلياً أم خارجياً، والموقف الشرعي منه تم تناوله في المطلبين القادمين.

(١) سورة النازعات، الآية: (٦).

المطلب الأول: مفهوم الإرجاف المعاصر حال الفتن والنوازل وأنواعه

أولاً: تعريف الإرجاف المعاصر حال الفتن والنوازل:

الإرجاف في اللغة: جاء في أصل كلمة (رجف) معانٍ عدة ومنها: ((الرجفة: الزلزلة، وقد رجفت الأرض.. والرجفان: الاضطراب الشديد، والإرجاف: واحد أراجيف الأخبار. وقد أرجفوا في الشيء، أي: خاضوا فيه))^(١). وعرف ابن الأثير الإرجاف بقوله: ((الراجفة: النفخة الأولى التي يموت لها الخلائق، وأصل الرجف: الحركة والاضطراب))^(٢). وعرف ابن فارس الإرجاف: ((الراء والجيم والفاء أصل يدل على اضطراب. يقال: رجفت الأرض والقلب. والبحر رجأفُ لاضطرابه. وأرجف الناس في الشيء، إذا خاضوا فيه واضطربوا))^(٣).

الإرجاف في الاصطلاح: عرف الإرجاف بأنه: ((التماس الفتنة، وإشاعة الكذب والباطل للاغتمام به))^(٤). وفي تعريف آخر للإرجاف بأنه: ((توليد الأخبار الكاذبة حتى يضطرب الناس منها))^(٥).

-
- (١) (مادة رجف) الصحاح، أبو نصر إسماعيل بن نصر الجوهري الفارابي، ط ١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص ٥٠٢. وانظر معنى الإرجاف عند الرازي بنفس المعنى عند الفارابي (مختار الصحاح، الإمام محمد بن أبي بكر الرازي، ت: سيد محمد، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م، ص ١٦٤.
 - (٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، الإمام مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير، ط ٤، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص ٣٤٨.
 - (٣) مقاييس اللغة، الإمام أحمد بن فارس أبو الحسين الرازي القزويني، ط ١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص ٤٠١.
 - (٤) الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة، سعود بن عبد العالي بن البارودي، الرياض، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص ٥.
 - (٥) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط ٢، دار السلاسل، الكويت،

تعريف الإرجاف المعاصر حال الفتن والأزمات والكوارث:

استغلال القضايا والأحداث والمواضيع أو صناعتها واختلاقها في زمن الفتن والأزمات والكوارث؛ بافتراء الكذب فيها أو تحويلها أو تأزيمها أو إظهارها بخلاف حقيقتها، عبر وسائل التواصل الاجتماعي؛ لدوافع متعددة، منها: الحقد الدفين على المجتمع وقيادته، ونشر الاضطرابات، وإحداث الفتن والرعب والبلبلة في المجتمع، وتمزيق أمنه ولحمته الوطنية.

ثانيًا: أنواع الإرجاف حال الفتن والأزمات والكوارث:

يتضح أن من أهداف المرجفين، اختلاق القضايا أو الحديث عن مواضيع وقضايا ذات الصلة بحديث الناس وبالأحداث الجارية، ومن ثم معالجتها وفق الدوافع والأهداف الخاصة، وبثها في المجتمع وإقناع الناس بها ليتم تصديقها، ومن العوامل المساعدة في تحقيقها، سرعة انتشارها؛ لكونها تلامس الجوانب الفكرية وتلامس هموم الناس وقضاياهم التي فيها معاشهم ورزقهم، وفيها رغباتهم ومطالبهم.

وإذا ما كان الحديث منصبًا على الإرجاف تحديدًا حال الفتن والنوازل؛ فإن له أنواعًا تكون مناسبة لحاله وزمانه وأهدافه وخصائصه، ومنها:

١- **الإرجاف الداخلي (المقصود والموجه):** وهذا النوع يقوم به الحاقدون والمعرضون من داخل المجتمع، وهم بالعادة متخفون وغير ظاهرين، ويمارسون أعمالهم بحذر وحرص شديد؛ لتحقيق أغراضهم السيئة والمعادية، وهم بهذا

العمل ينسقون بشكل مباشر أو غير مباشر مع الجهات الخارجية المعادية، أو أقلها يتوافقون في السير معهم بنفس الأهداف والغاية والمقصود.

٢- الإرجاف الداخلي (غير المقصود وغير الموجه): ويقوم به أفراد من المجتمع جهلاً أو غفلة أو نقصاً في المعلومات، أو ممن لم تتضح له بعض القضايا، أو بسبب عوامل نفسية وفكرية، منها: الخوف على المستقبل والمعيشة، أو الرهاب النفسي، أو حب الكلام والحديث فيما لا فائدة فيه، أو الاستبشار والفرح بمواقف معينة؛ فيصوروها وينشروها عبر مقاطع مسجلة أو غير ذلك من وسائل التواصل الاجتماعي أو البرامج الأخرى؛ وهم بذلك -من غير قصد- يخدمون مشروع المرجفين المعادي للمملكة العربية السعودية؛ والنتيجة ترويح الإشاعات والأكاذيب وتبادلها في أوساط المجتمع فيتحقق الهدف المنشود.

يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «إننا في هذا البلاد نعيش نعمة بعد فقر، وأمنًا بعد خوف، وعلمًا بعد جهل، وعزًّا بعد ذل، بفضل التمسك بهذا الدين، مما أوغر صدور الحاقدين، وأقلق مضاجعهم، يتمنون زوال ما نحن فيه، ويجدون من بيننا وللأسف من يستعملونه لهدم الكيان الشامخ بنشر أباطيلهم وتحسين شرهم للناس، ﴿يُخْرِتُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾^(١)، ولقد عجبت لما ذُكر من أحد الجهلة -هداه الله ورده إلى صوابه- يصور النشرات التي ترد من خارج البلاد التي لا تخلو من الكيد والكذب، ويطلب توزيعها من بعض الشباب ويشحذ همهم بأن يجتسبوا الأجر على الله، سبحانه الله! هل انقلبت المفاهيم،

(١) سورة الحشر، آية: (٢).

هل يطلب رضا الله في معصيته، هل التقرب إلى الله يحصل بنشر الفتن وزرع
الفرقة بين المسلمين وولادة أمورهم؟! معاذ الله أن يكون كذلك^(١). ومن خطورة
مثل هذه الأعمال من هؤلاء الجهلة أن الأعداء يستفيدون من كل ما يروجونه
ويشيعونه وينشرونه؛ فيتلقفه الخصوم المرجفون ويستفيدون منه عبر عدة وسائل؛
وأقلها معرفة القضايا التي تدور في المجتمع.

٣- **الإرجاف الخارجي:** وهذا النوع تقوم به جهات خارجية تكن العداء
للمملكة؛ إما دول أو منظمات أو جماعات إرهابية، وتريد أن تحقق أهدافها
عن طريق بث الأكاذيب وترويجهها وزعزعة الأمن والاستقرار والوحدة
الوطنية، وغير ذلك مما هو ضمن أهدافهم؛ ولذا فإن ((من الأمور التي
يتأكد التنبيه على خطورتها في هذا الزمن هو انسياق الكثير من الشباب
والجهلة وراء فرق الضلال والبدع، والتي غزت بلادنا في العقود الأخيرة على
شكل جماعات وأحزاب وفرق باسم الدين والدعوة والإصلاح ونصر المظلوم
والتطوير وغير ذلك، ظاهرها الخير وباطنها السوء، والهدف كيد هذه البلاد
وتفريق جمعها وإيجاد الخلاف بين رعاتها ورعيته، بفعل دعاة الفتن أصبح
كثير من الشباب في حيرة من أمرهم))^(٢). ويكمن خطر الإرجاف في
نوعية الأكاذيب التي يطرحونها ويروجونها في المجتمع، ثم بمن يتلقفها من

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ت: فهد ناصر السليمان، ط ٢،

دار الوطن، الرياض، ١٤١٣هـ، ٦٩٣/٢.

(٢) وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن بدليل السنة والقرآن، محمد بن ناصر العريني، ط ٤،

مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٣٨هـ/٢٠١٨م، ص ٦.

أبناء المجتمع، فيصدقها ويتشرّبها وينشرها، وهي ولا شك من أهدافهم التي يمهّدون بها لإحداث الإرهاب في المجتمع، وإثارة الفتنة، وتعميق الخلافات ونشر البلبلة والإساءة للرموز والشخصيات.

المطلب الثاني: الموقف الشرعي من الإرجاف المعاصر

لا يختلف الحكم الشرعي في الإرجاف القديم عن الإرجاف المعاصر؛ فكلاهما لا يجوز؛ لتشابه دوافعهما وتأثيرهما وأهدافهما، ولكون تمرکزهما يعتمد على الكذب المحرم، سواء الكذب في الخبر ابتداءً أو في استغلاله أو في دوافعه، فقد قيل لرسول الله ﷺ: **أَيُّكُونُ الْمُؤْمِنُ جَبَانًا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّكُونُ الْمُؤْمِنُ بَخِيلًا؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، فَقِيلَ لَهُ: أَيُّكُونُ الْمُؤْمِنُ كَذَابًا؟ فَقَالَ: «لَا»^(١). ويقول ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْنٌ لِّمَن لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢): ((هم الذين يقولون: "جاء الأعداء وجاءت الحروب"، وهو كذب وافتراء، ولئن لم يرجعوا إلى الحق لنعلمنك بهم، ثم لا يجاورونك في مدة إقامتهم في المدينة مدة قريبة، مطرودين مبعدين))^(٣).**

والمرجفون هم من كان في قلوبهم مرض^(٤)، الذين يكذبون الأكاذيب المرجفة المحركة للنفوس والمؤثرة فيها؛ وذلك بالوسائل المتاحة لهم، إما بشرية أو تقنية، والمستقر هو عقول الناس وأفكارهم.

(١) الموطأ، الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي، باب ما جاء في الصدق والكذب، رقم

الحديث (١٧٩٥). قال الحافظ ابن حجر في "تخريج مشكاة المصابيح" (٣٨٩/٤):

معضل. وضعفه الألباني في ضعيف "الترغيب والترهيب" (١٧٥٢).

(٢) سورة الأحزاب، الآية: (٦٠).

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١٥٢٦/٢. (بتصرف يسير).

(٤) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي،

د. ط، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٦ هـ/٢٠٠٦ م، ٣٥٩/٦.

وقد سئل فضيلة عضو هيئة كبار العلماء الدكتور: صالح الفوزان: ((سائل يسأل عن حكم الإرجاف وإثارة البلبلة على موضوع العجز في الاقتصاد أو ميزانية الدولة ونشر ذلك في وسائل التواصل؟ فأجاب معاليه: هذا لا يجوز وفيه تخويف المسلمين وإضعاف المسلمين، والحمد لله الميزانية فيها خير كثير والله الحمد، وعندنا خير كثير، ونرجو من الله الخير الكثير، ولا يجوز الإرجاف بالمسلمين؛ لأن هذا شأن المنافقين أو الأعداء الذين يرجفون بالمسلمين))^(١).

ومن ثم فإن الإرجاف: ((محرم، وقد ذكر الإمام القرطبي رحمه الله: "المرجفون في المدينة قوم كانوا يخبرون المؤمنين بما يسوؤهم من عدوهم، فيقولون: إذا خرجت سرايا رسول الله ﷺ: إنهم قد قتلوا أو هزموا، وإن العدو قد أتاكم، قاله قتادة وغيره. وقيل: كانوا يقولون: أصحاب الصفة قوم عزاب، فهم الذين يتعرضون للنساء. وقيل: هم قوم من المسلمين ينطقون بالأخبار الكاذبة حباً للفتنة. وقد كان في أصحاب الإفك قوم مسلمون ولكنهم خاضوا حباً للفتنة"، وأما عقوبة المرجف: فالذي يثبت قيامه بترويح الأخبار، والكذب بقصد إخافة الناس وزعزعة الأمن يعاقب بعقوبة تعزيرية يقدرها القاضي))^(٢).

وهنا يظهر حكم الإرجاف أنه حرام ولا يجوز، وأن عاقبة مرتكبه هي التعزير، يقدرها الحاكم أو من ينيبه وهو القاضي.

(١) <https://www.youtube.com/watch?v=i٢RXPYhu١Ys> عرض على

القناة السعودية على اليوتيوب في ٦ يناير ٢٠١٦ م.

(٢) الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة، سعود بن عبد العالي بن البارودي، ص ٥.

المبحث الأول: واقع أزمة وباء كورونا على المملكة العربية السعودية

تمهيد:

ظهر (فايروس كورونا) وشكل خطرًا على الإنسان، وقد ذكر أن مصدره مدينة في الصين، تسمى ووهان، وما إن جاء الخبر حتى بدأت القصص تذكر مصادر ومسببات الفايروس^(١)، وأصل ظهوره، وأن انتقاله من قطط الزباد إلى البشر في الصين عام ٢٠٠٢م، والبعض يحدد أن من مسبباته الطيور والحشرات والزواحف والكلاب والقطط والفئران، التي يأكلها الكثير من الشعب الصيني، ولكن الحقيقة أنهم يأكلون تلك المأكولات منذ عقود ولم يظهر تأثيرها تحديدًا في مثل هذا المرض، وليس المقصود هنا صحتها أو سلامتها وخلوها من الأوبئة والأمراض والطواعين، ولكن المقصد عدم صحة ربطها بشكل مباشر بهذا الوباء (فايروس كورونا كوفيد-١٩)، وسيتحدث الباحث في المطلبين القادمين عن أزمة كورونا وواقعها المعاصر، ثم الإجراءات التي اتخذتها المملكة العربية السعودية في مواجهة هذه الجائحة بالطرق الوقائية والعلاجية.

(١) انظر: بيان منظمة الصحة العالمية. ٣٠ يناير ٢٠٢٠ "Statement on the second meeting of the International Health Regulations (٢٠٠٥) Emergency Committee regarding the outbreak of novel coronavirus (٢٠١٩-nCoV)". تاريخ الزيارة ٢٢/١٢/٢٠٢٠م.

المطلب الأول: التعريف بأزمة وباء كورونا وواقعها المعاصر

يذكر أن فايروس كورونا المسبب لمتلازمة الشرق الأوسط التنفسية (Mers) انتقل من الإبل إلى البشر في المملكة العربية السعودية عام ٢٠١٢م، وأما فايروس كورونا الأخير (COVID-١٩) من فصيلة فايروسات (كورونا) فقد انتقل من الصين^(١)، وجاء تعريف منظمة الصحة العالمية لفايروس كورونا: ((بأنه فصيلة كبيرة من الفايروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان، وتسبب لدى البشر حالات عدوى الجهاز التنفسي التي تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد تأثيراً، مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية والمتلازمة التنفسية الحادة (السارس)، ويسبب فايروس كورونا المكتشف مؤخراً مرض "فايروس كورونا كوفيد-١٩"، وهو مرض معدٍ، وقد ظهر وتفشى في مدينة يوهان الصينية في ديسمبر ٢٠١٩م، وتتمثل أعراضه في الحمى والإرهاق والسعال الجاف وصعوبة التنفس، وقد يصاحب المصاب به الآلام والأوجاع واحتقان الأنف أو الرشح وألم الحلق أو الإسهال، كما يؤثر الفايروس -وبشكل كبير- على كبار السن أو من لديه مشاكل في الجهاز التنفسي))^(٢).

(١) انظر: موقع وزارة الصحة السعودية، تاريخ الزيارة ٦ رمضان ١٤٤١هـ:

<https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/Corona/Pages/corona.aspx>

(٢) الدليل التوعوي الصحي الشامل: ٥/٣/٢٠٢٠ UNRWA .

وقد بلغ إجمالي الحالات المؤكدة في المملكة العربية السعودية (٢٤,٠٩٧) إصابة، وبلغت حالات الوفاة (١٦٩)، وإجمالي حالات التعافي (٣,٥٥٥)^(١)، وعلى المستوى العالمي، فقد أصيب به الملايين من الناس^(٢).

وأوضحت صحيفة لوموند الفرنسية: أن سلسلة التداعيات الناجمة عن فايروس كورونا (كوفيد-١٩) في فرنسا والعالم، كإغلاق المدارس وإلغاء الأحداث الثقافية والرياضية بالمئات والاقتصاد المتعثر، ودعوة الرئيس الفرنسي "للتوحد" في مواجهة الأزمة الصحية؛ كلها أمور تثير الكثير من المخاوف^(٣).

وبسبب هذا الأثر العالمي لفايروس كورونا؛ فإن منظمة الصحة العالمية، في ١١ آذار/ مارس الماضي، صنفت هذا الفايروس المسبب لمرض "كوفيد ١٩"، وباء عالمياً (جائحة)^(٤)، واتخذت التدابير اللازمة بالتنسيق مع المنظمات المماثلة والدولة الأعضاء.

(١) هذه النسبة كانت حتى تاريخ: ٨ رمضان ١٤٤١هـ (مايو ٢٠٢٠م)، انظر: المؤتمر الصحفي للمتحدث الرسمي لوزارة الصحة على موقع وزارة الصحة السعودية):

<https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/PublicHealth/Pages/corona.aspx>

(٢) جامعة جونز هوبكنز، والمؤسسات الصحية الوطنية، آخر تحديث للبيانات ٢٨ أبريل ٢٠٢٠م، الساعة: ٩:٠٧م. انظر: موقع الجامعة على الرابط: <https://www.jhu.edu>

(٣) انظر: موقع صحيفة لوموند:

<https://arabic.sputniknews.com/trend/coronavirus-covid-19->

world-who-arab-world/ تاريخ الزيارة: ٥ رمضان ١٤٤١هـ / ٢٨ أبريل ٢٠٢٠م.

(٤) انظر: موقع منظمة الصحة العالمية،

<https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus->

المطلب الثاني: الإجراءات التي قامت بها المملكة العربية السعودية لمواجهة فايروس كورونا

اتخذت المملكة العديد من الخطوات والإجراءات المتسلسلة للتعامل مع

فايروس كورونا الجديد "كوفيد-١٩". ومنها ما يلي^(١):

أولاً: تم تعليق الدخول إلى الأراضي السعودية لأداء مناسك العمرة وزيارة المسجد النبوي، وتعليق أي زيارة لغرض الأنشطة السياحية، وذلك في تاريخ ٣ رجب ١٤٤١هـ الموافق ٢٧ فبراير ٢٠٢٠م^(٢).

٢٠١٩. تاريخ الزيارة: ٢٧ رمضان ١٤٤١هـ.

(١) انظر: قرار وزارة التعليم (٧٩٣٠٥) وتاريخ ١٣/٧/١٤٤١هـ (بشأن تعليق الدراسة مؤقتاً بجميع مناطق المملكة في جميع المدارس والمؤسسات العامة للتدريب التقني والمهني الحكومية والأهلية اعتباراً من تاريخ ١٤/٧/١٤٤١هـ). وانظر: قرار وزارة التعليم رقم (٣٢٠٣) وتاريخ ١٤/٧/١٤٤١هـ، (بشأن تشكيل لجنة حول تفعيل المدارس الافتراضية والتعليم عن بعد خلال فترة تعليق الدراسة). وانظر: قرار وزارة التعليم رقم (٣١٤٤) وتاريخ ٨/٧/١٤٤١هـ، (باتخاذ كافة التدابير اللازمة والإجراءات الاحترازية لمنع تفشي فايروس كورونا في المملكة). وانظر: قرار وزارة التعليم رقم (٨١٤٤٥) في تاريخ ١٧/٧/١٤٤١هـ، (باتخاذ كافة الإجراءات والتدابير الاحترازية للوقاية من فايروس كورونا الجديد - COVID-19). وانظر: قرار وزارة التعليم رقم (٨٢٤٦٦) في تاريخ ٢٣/٧/١٤٤١هـ، (بإيقاف أعمال الصيانة والنظافة بالمدارس). وانظر: قرار وزارة التعليم رقم (٨٢٥٣٠) في تاريخ ٢٣/٧/١٤٤١هـ (بشأن التوصيات والبدائل الواردة بالدليل الاسترشادي لترتيبات الاختبارات والتقويم وأعمال الفصل الدراسي للجامعات خلال فترة تعليق الدراسة للوقاية من فايروس كورونا المستجد). وانظر: قرار وزارة التعليم رقم (٥٧٠٠٤) في تاريخ ٢٧/٧/١٤٤١هـ، (باعتتماد قطع الإجازة ومباشرة العملية التعليمية إلكترونياً للمعلمين والمعلمات في نظام فارس لمن يتمنع بإجازة استثنائية... ولديهم رغبة بقطع الإجازة).

(٢) انظر: بيان وزارة الخارجية حول تعليق الدخول إلى المملكة لأغراض العمرة والزيارة والسياحة لمنع

وهذا كان في المراحل الأولى التي بدأت الاحترازاات في العمل وفق إدارة الأزمة، وباستراتيجية تعمل على عدة مواقف؛ منها معرفة الواقع في الداخل وحصرها والآلية الصحيحة في التعامل معها، وكذلك مراقبة الشأن الدولي، وكذلك من خلال آثار الفيروس ومستجداته، ومن ثم الاستعداد الكامل بمؤسسات الدولة لمواجهة؛ بوضع الخطط اللازمة، وتنفيذها بالشكل الدقيق والسليم.

ثانياً: تم تعليق دخول مواطني دول مجلس التعاون الخليجي إلى مكة والمدينة، وذلك في تاريخ ٥ رجب ١٤٤١هـ الموافق ٢٩ فبراير ٢٠٢٠م، وذلك حرصاً على سلامتهم وكذلك سلامة مواطني ومقيمي المملكة.

ثالثاً: بعد اكتشاف أول إصابة داخل السعودية لمواطن زار إيران دون موافقة السلطة، وذلك في تاريخ ٧ رجب ١٤٤١هـ الموافق ٢ مارس ٢٠٢٠م^(١)، تمت معالجة المصاب وعزله الصحي وفق المدة المحددة وتقديم الخدمات اللازمة له؛ فسلامة المواطن هي الهاجس الأول لدى قيادة المملكة العربية السعودية،

وصول وانتشار كورونا، وكالة الأنباء السعودية (واس) - الرياض ٣ رجب ١٤٤١هـ. وانظر: موقع
السي إن إن:

<https://arabic.cnn.com/middle-east/article/٢٠٢٠/٠٣/١٩/saudi-corona-timeline>

وانظر: وكالة الأنباء السعودية: <https://www.spa.gov.sa/٢٠٧١٠٥٩>، ٦ رمضان
١٤٤١هـ/ ٢٩ أبريل ٢٠٢٠م.

(١) انظر: وكالة الأنباء السعودية (واس) <https://www.spa.gov.sa/٢٠٤١٨٢١>،
الرياض ٠٧ رجب ١٤٤١هـ الموافق ٠٢ مارس ٢٠٢٠م.

ثم بعد ذلك تتم الأمور القانونية والنظامية فيما يتعلق بمخالفة الأنظمة والتعليمات، والسفر إلى البلدان غير المصرح بالسفر إليها.

رابعاً: تم تعليق أداء العمرة للمواطنين والمقيمين على أراضي المملكة، وذلك في تاريخ ٩ رجب ١٤٤١هـ الموافق ٤ مارس ٢٠٢٠م^(١)، وهذا يستوجب المسؤولية من المواطن والمقيم على حد سواء، في التقيد بالأنظمة والتعليمات الاحترازية الوقائية لعدم تفشي فايروس كورونا.

خامساً: إغلاق الحرمين الشريفين في غير أوقات الصلاة، بعد انتهاء صلاة العشاء، وإعادة فتحها قبل صلاة الفجر بساعة، وكذلك توجيه الشركات بضمان تغطية تكاليف تقديم الرعاية الصحية للحالات المرضية المعدية، والتي تستوجب العزل، وكان ذلك في تاريخ ١٠ رجب ١٤٤١هـ الموافق ٥ مارس ٢٠٢٠م^(٢)، وكل هذا يصب في مصلحة قاصدي الحرمين؛ فالسلامة أولاً قبل كل شيء، ثم -بحول الله- ستزول هذه الجائحة وتعود الأمور كما كانت؛ لكون الحرمين الشريفين مقصد المسلمين، والمملكة العربية السعودية هي

(١) انظر: وكالة الأنباء السعودية (واس) <https://www.spa.gov.sa/٢٠٤٨٢٦٠>

١٤٤١/٧/٢١هـ الموافق ١٦/٠٣/٢٠٢٠م.

(٢) انظر: تعميم مجلس الضمان الصحي التعاوني رقم (١٢٨٨) وتاريخ ١٠/٧/١٤٤١هـ، بالتأكيد على كافة شركات التأمين المؤهلة بضرورة ضمان تغطية تكاليف تقديم الرعاية الصحية للحالات المرضية المعدية والتي تستوجب العزل في حدود التغطية الواردة في وثيقة الضمان الصحي التعاوني. وانظر: تعميم مجلس الضمان الصحي التعاوني رقم (١٣٣٥) وتاريخ ١٠/٧/١٤٤١هـ، بشأن آلية التعامل مع (COVID ١٩).

خادمة الحرمين الشريفين، وتشرف بخدمة كل من يزورهما، وتشرف بخدمة من يؤدي مناسك العمرة أو الحج.

سادسًا: إيقاف الدراسة في جميع مدارس ومؤسسات التعليم العام والأهلي والجامعي والفني، وبدء سريان تلك الإجراءات من ٤ رجب ١٤٤١هـ، الموافق ٩ مارس ٢٠٢٠م، وحتى إشعار آخر؛ بسبب ثبوت بعض الحالات القادمة من بعض البلدان التي ظهر فيها الوباء. ولأجل مصلحة المواطن والمقيم وحمايتهما من تداعيات أزمة كورونا؛ فقد تم إغلاق محافظة القطيف أمام حركة الدخول والخروج، ولكون فايروس كورونا قد أصبح له وقع وانتشار، فقد تم إيقاف العمل في المؤسسات الحكومية والخاصة، باستثناء المرافق الأساسية، وكما تم تعليق السفر من وإلى تسع دول: (الإمارات، الكويت، البحرين، لبنان، العراق، سوريا، مصر، إيطاليا، كوريات الجنوبية)، وذلك في تاريخ ١٣ رجب ١٤٤١هـ الموافق ٨ مارس ٢٠٢٠م^(١)، وهذا كان في المرحلة الأولى لثبوت ظهور حالات مصابة، ثم لأن هذه الدول قد أعلنت عن وجود حالات لدى مواطنيها مصابة بالفايروس، ثم أعقب ذلك حظر السفر إلى دول عديدة، قبل أن يكون هناك منع كامل من السفر خارج المملكة إلا في الحالات المستثناة.

(١) انظر: تعميم وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بشأن تعليق الدوام في جميع مراكز الرعاية النهارية ومراكز التأهيل المهني العامة والخاصة التابعة للوزارة بالمملكة لحين استئناف الدراسة من قبل وزارة التعليم-١٤٤١هـ).

سابعًا: في تاريخ ١٤ رجب ١٤٤١هـ الموافق (٩ مارس ٢٠٢٠م) وكذلك في تاريخ ١٧ رجب ١٤٤١هـ الموافق (١٢ مارس ٢٠٢٠م)، تقرر عدم نقل الركاب من خارج المملكة من الذين يظهر عليهم الإصابة بفيروس كورونا^(١)؛ وذلك لزيادة الحرص باتخاذ الإجراءات الاحترازية، ولأن أي خطوات غير ذلك، يعرض المجتمع إلى المخاطر والأمراض؛ ومن ثم يتحقق خلاف ما يبحث عنه، من الوقاية والحماية، ومحاصرة الفيروس في مكان تواجده، كما أن هناك آلية وضعت خاصة بالعالمين السعوديين خارج البلاد، وقد تمت جدولتهم عبر خطوط الطيران السعودي، والتنسيق مع الجهات المعنية في الداخل ومنها وزارة الداخلية فيما يتعلق بالجوانب الأمنية، ووزارة الصحة فيما يتعلق بالجوانب الصحية، ووزارة السياحة فيما يتعلق بحجز الفنادق وتقديم ما يلزم من الأطعمة والأشربة وما من شأنه تحقيق متطلباتهم وتلبية احتياجاتهم.

ثامنًا: تعليق الحضور لمقرات العمل في الجهات الحكومية لمدة (١٦) يومًا، عدا القطاعات الحيوية ومنها الصحية والأمنية والعسكرية. وفي جانب خدمات الأطعمة والأشربة وأماكن المقاهي، فقد اقتصرت الخدمة في أماكن تقديم الأطعمة والمشروبات وما في حكمها على الطلبات الخارجية فقط، مع منع تقديم الشيشة والمعسل في المقاهي والمطاعم لكافة أنحاء المملكة، وبخصوص

(١) انظر: تعميم وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد رقم (١٠٥٨/١/١) وتاريخ ١٤٤١/٧/١٤هـ، بتعزيز الإجراءات الوقائية والاحترازية تجاه فيروس كورونا (COVID ١٩). وانظر: تعميم غرفة الرياض رقم (٢٠٠٣٠٣٨٨) وتاريخ ١٤٤١/٧/١٧هـ، بشأن عدم نقل الركاب من خارج المملكة الذين يظهر عليهم أعراض الإصابة بعدوى فيروس كورونا).

الرحلات والطيران المدني، فقد تم تعليق الرحلات الجوية الدولية لمدة أسبوعين، اعتبارًا من ١٤ رجب ١٤٤١هـ، الموافق ١٥ مارس ٢٠٢٠م. وفي الجوانب الرياضية تم تعليق النشاط الرياضي في كافة الألعاب والبطولات وإغلاق الصالات والمراكز الرياضية الخاصة، ولأجل تلك الإجراءات وللوقوف مع العاملين في القطاع الخاص، فإنه قد أعلن عن دعم القطاع الخاص بـ (٥٠ مليار ريال)، وذلك في تاريخ ٢٠ رجب ١٤٤١هـ الموافق ١٥ مارس ٢٠٢٠م^(١). ومن المعلوم أن لكل شيء ارتدادات سلبية وانعكاسات اجتماعية واقتصادية على البلاد وعلى مواردها وميزانيتها؛ ولكن المملكة العربية السعودية يهملها في المقام الأول سلامة المواطن والمقيم من كل آفة ومن كل مرض قد يصيبه أو يهدد حياته.

تاسعًا: منع التجمعات في الأماكن العامة المخصصة للتنزه؛ مثل الحدائق والشواطئ والمنتجعات، ومنع صلاة الجماعة في المساجد باستثناء الحرمين، وتعليق حضور العاملين للمكاتب الرئيسية لمنشآت القطاع الخاص لمدة (١٥) يومًا، وكان ذلك في تاريخ ٢٢ رجب ١٤٤١هـ الموافق ١٧ مارس ٢٠٢٠م^(٢)،

(١) انظر: وكالة الأنباء السعودية (واس)، الأمر الملكي بتاريخ ٢٧/٧/١٤٤١هـ، (بمنع التجول لمدة ٢١ يومًا للحد من انتشار فيروس كورونا الجديد، باستثناء منسوبي القطاعات الحيوية من القطاعين العام والخاص الذين تتطلب أعمالهم الاستمرار في أدائها).

(٢) انظر: تعميم وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٦٣٢) وتاريخ ٢١/٧/١٤٤١هـ، (بشأن إيضاح ما يدعم قيام الجهات الحكومية بمهامها بعد تعليق الحضور لمقرات العمل لمدة ١٦ يومًا كإجراء احترازي لمنع تفشي فيروس كورونا). وانظر: تعميم مؤسسة النقد العربي السعودي رقم (٤١٠٥٠٤٨٤) وتاريخ ٢١/٧/١٤٤١هـ، بشأن تنظيم عمل المؤسسات المالية عن بعد وفق

وهذا من باب درء المفاسد المقدم على جلب المصالح، ولا يخفى على أحد أهمية صلاة الجماعة وأهمية الترفيه عن النفس وما يتحقق لأجلهما من تحقيق مقصد شرعي، وتحقيق الطمأنينة والأنس والسرور؛ ولكن ما قد ينتج خلاف ذلك وتحديدًا في هذه الأزمة، قد يكون ثمنه الأرواح وتفرق الأسر، والإصابة بالأمراض والأسقام، والتي هي ضرورات لا ينبغي التفريط بها وهي كذلك مقصد شرعي؛ لذا فإن من يقرر المصلحة المعتبرة هي القيادة بعد التشاور مع العلماء والأطباء والمتخصصين، لما يصب بالنفع والفائدة للجميع.

عاشراً: تم في تاريخ ٢٥ رجب ١٤٤١هـ الموافق (٢٠ مارس ٢٠٢٠م) إعلان تدابير مالية تحوطية بقيمة (١٢٠) مليار ريال (تتضمن برنامج مؤسسة النقد)، وتعليق جميع رحلات الطيران الداخلي والحافلات وسيارات الأجرة والقطارات (١٤) يوماً، إضافة إلى أن هناك موافقة من المقام السامي على زيادة نسبة الاقتراض للناتج المحلي إلى ٥٠٪. كما أعلنت الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية عن سبع مبادرات للقطاع الخاص، ومن جهة أخرى وفيما يخص القضاء، فقد أعلنت وزارة العدل تفعيل خدمة تأجيل الجلسات القضائية إلكترونياً، وتفعيل

ضوابط محددة. وانظر: قرار هيئة كبار العلماء رقم (٢٤٧) وتاريخ ١٤٤١/٧/٢٢هـ بإيقاف صلاة الجمعة والجماعة لجميع الفروض في المساجد والاكثفاء برفع الأذان ويستثنى من ذلك الحرمان الشريفان، وتوصية الهيئة بالتقيد التام بما تصدره الجهات المختصة من الإجراءات الوقائية والاحترازية والتعاون معها. وانظر: تعميم وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد رقم (١٠٨١/١/١) وتاريخ ١٤٤١/٧/٢٢هـ، بشأن ما يتعلق بجائحة كورونا وسرعة انتشارها وكثرة الوفيات. وانظر: تعميم وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد رقم (١٠٨٤/١/١) بشأن عمليات الصيانة والنظافة والتشغيل للمساجد والجوامع خلال فترة إغلاق المساجد.

جميع الخدمات إلكترونياً عن بعد للحفاظ على سلامة المواطنين^(١). وكل هذا بين الجهود الكبيرة والتنسيق المتسق بين مؤسسات الدولة في مواجهة فيروس كورونا، ومحاولة وقاية وحماية المجتمع من تداعياته.

الحادي عشر: جاء (حظر للتجول في جميع أنحاء المملكة، من الساعة السابعة مساءً حتى السادسة صباحاً اعتباراً من ٢٧ رجب ١٤٤١هـ، الموافق ٢٢ مارس ٢٠٢٠م، ولمدة ٢١ يوماً، ثم بعد ذلك تم تمديد حظر التجول في أنحاء المملكة حتى ١٧ رمضان ١٤٤١هـ الموافق ١٠ مايو ٢٠٢٠م^(٢) وتم تقديم موعد منع التجول في محافظة جدة وذلك في تاريخ ٥ شعبان ١٤٤١هـ

(١) انظر: موقع مؤسسة النقد العربي السعودي <http://www.sama.gov.sa/ar-sa/News/Pages/news-٥١٤.aspx>، تاريخ زيارة الموقع (٢٠ رمضان ١٤٤١هـ). وانظر: تعميم الهيئة العامة للطيران المدني رقم (٤/١١٩٦) بتاريخ ١٣/٧/١٤٤١هـ، بشأن الإجراءات المتخذة والاحتياطات الاحترازية اللازمة لمنع تفشي فيروس كورونا الجديد (COVID ١٩) في الوقت الراهن. وانظر: تعميم وزارة العدل رقم (١٣/ت/٨٠٧٢) وتاريخ ٢١/٧/١٤٤١هـ، بشأن الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية لمنع تفشي فيروس كورونا). وانظر: تعميم وزارة العدل رقم (١١/٨٧) بتاريخ ١٧/٧/١٤٤١هـ، بشأن تنفيذ عدد من الإجراءات المتخذة بخصوص التعامل مع فيروس كورونا). وانظر: تعميم المجلس الأعلى للقضاء رقم (١٤٦١/ت) وتاريخ ٢٠/٧/١٤٤١هـ، بشأن تأجيل جلسات جميع القضايا المنظورة لدى المحاكم وتستأنف كلياً أو جزئياً بقرار من رئيس المجلس). وانظر: بقرية المجلس الأعلى للقضاء رقم (١٦٢٣٦) وتاريخ ٢٣/٧/١٤٤١هـ، بشأن تمكين جهات الادعاء بتقديم لوائحها الاعتراضية للمحاكم المختصة عن طريق إرسالها إلكترونياً أثناء مدة تعليق الحضور لمقرات العمل في الجهات الحكومية وتأجيل الجلسات القضائية.

(٢) انظر: وكالة الأنباء السعودية (واس) <https://www.spa.gov.sa/٢٠٨٤٥١٩>

تاريخ الزيارة ١٤٤٢/٥/٧هـ

الموافق (٢٩ مارس ٢٠٢٠م)، لتكون بدايته من الساعة الثالثة مساءً من يوم الأحد ٥ شعبان ١٤٤١هـ الموافق ٢٩ مارس ٢٠٢٠م، وفق المدة المقررة في الأمر الملكي الصادر في ٢٧ رجب ١٤٤١ هجرية، وتعليق الدخول والخروج من محافظة جدة^(١). ويعزى السبب في ذلك لما لوحظ من إصابة العمالة هناك بفيروس كورونا بشكل كبير، وأن التجمعات التي يقومون بها زادت من انتشار الفيروس. ومثل هذا الإجراء يجد من نقل العدوى وتفشيها في أوساط مجتمع العمالة وغيرهم من المجموعات المخالطة لبعضهم.

الثاني عشر: وفي تاريخ ١٣ شعبان ١٤٤١هـ الموافق (٦ أبريل ٢٠٢٠م) وتاريخ ١٤ شعبان ١٤٤١هـ الموافق (٧ أبريل ٢٠٢٠م) تم تقديم ساعات منع التجول في بقية المناطق والمدن لتبدأ من الساعة الثالثة عصرًا إلى السادسة صباحًا ابتداءً من يوم الأربعاء الموافق ٨/١٥ ١٤٤١هـ، مع السماح في تقديم خدمات المطاعم (ماعدات المركبات المتنقلة ومطاعم الحفلات ومطابخ اللواتم) للطلبات الخارجية عن طريق تطبيقات التوصيل أو أسطولها الخاص مع مراعاة الاشتراطات الصحية المعتمدة من الجهات المختصة، حتى الساعة العاشرة مساءً في جميع مناطق المملكة، والسماح بعمل محلات الغاز ومغاسل الملابس وأعمال الصيانة والتشغيل وفنيي السباكة والكهرباء والتكييف، وكذلك أعمال صهاريج الصرف الصحي ومراكز الصيانة السريعة الخاصة بالمركبات (داخل محطات الوقود)، كما استثني من هذا المنع ملاك المزارع والنحالون وأصحاب المواشي

(١) انظر: تعميم وزارة الداخلية في العمل على الإجراءات الاحترازية الإضافية للحد من انتشار فيروس كورونا الجديد.

ومشروعات الدواجن والأسماك والسماح لهم بمتابعة أعمالهم، وذلك من خلال إصدار تصريح لمرة واحدة أسبوعيًا عن طريق وزارة البيئة والمياه والزراعة بالتنسيق مع اللجنة الأمنية في المنطقة (شرطة المنطقة)، كما لا يشمل منع التجول العاملين في الجمعيات الخيرية والمتطوعين ومراكز الأحياء من الساعة السادسة صباحًا إلى الساعة الثالثة عصرًا^(١)، مع السماح باستمرار الأعمال الخدمية اللازمة وفي الحدود المنضبطة التي تراعي النظافة والتحرز مما قد يكون ناقلًا للفايروس.

الثالث عشر: أعلنت وزارة التعليم نقل جميع الطلاب والطالبات في التعليم العام إلى الصفوف التي تليها، مع استمرار العملية التعليمية عن بعد. وذلك في تاريخ ٦ رمضان ١٤٤١هـ الموافق (٢٩ أبريل ٢٠٢٠م)^(٢). مع إبقاء التعليم الجامعي على نظام التعليم عن بعد، ووضع الآلية المناسبة للاختبارات النهائية.

-
- (١) انظر: تعميم وزارة الداخلية في العمل على الإجراءات الاحترازية الإضافية للحد من انتشار فايروس كورونا الجديد. وانظر: بيان وزارة النقل حول استمرار الأنشطة المستثناة من قرار منع التجول لمدة ٢٤ ساعة في عدد من المدن والمحافظات بهدف الحد من انتشار فايروس كورونا "كوفيد - ١٩"، وهي نقل البضائع والطرود، والتخليص الجمركي، والمستودعات والمخازن، والخدمات اللوجستية وسلاسل الإمداد للقطاع الصحي والقطاع الغذائي، وتشغيل الموانئ.
- (٢) انظر: البيان الصحفي لمعالي وزير التعليم، بتاريخ ٢٣/٨/١٤٤١هـ، وقرار معاليه: (بنقل طلاب وطالبات التعليم العام للصفوف الدراسية التي تلي صفوفهم الحالية).

الرابع عشر: اعتماد لائحة العقوبات المقررة بحق مخالفتي الإجراءات والتدابير الوقائية المتخذة لمواجهة جائحة كورونا، وذلك في تاريخ ١٢ رمضان ١٤٤١هـ الموافق (٥ مايو ٢٠٢٠م)^(١).

وهنا يتضح أن الإجراءات التي اتخذتها المملكة العربية السعودية تصب في مصلحة المواطنين والمقيمين على حد سواء، وتحفظهم - بإذن الله - من كل ما يعرض أنفسهم للأخطار ومن أولها وأعظمها مرض فايروس كورونا.

(١) انظر: موافقة صاحب السمو الملكي وزير الداخلية باعتماد لائحة الحد من التجمعات التي تسهم في تفشي ونقل فايروس كورونا وتصنيف المخالفات والعقوبات المقررة بحقها، إلحاقاً لما سبق إعلانه بتاريخ ١٢ رمضان ١٤٤١هـ بشأن الأحكام، وبناءً على الفقرة الثانية من الأمر الملكي رقم (أ ٥٨٤) وتاريخ ١٤٤١/٩/٦هـ. وكالة الأنباء السعودية (واس) الرياض ١٤ رمضان ١٤٤١هـ الموافق ٠٧ مايو ٢٠٢٠م.


المبحث الثاني: صور الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا تمهيد:

تتشابه صور الإرجاف والإرهاب في المواضيع التي تروجها الحسابات الوهمية، وذلك في أهدافها وأساليبها وآثارها؛ ولذلك فإن هذا النوع من الإرجاف لم يشبعه قانون مكافحة الإرهاب حقه ومستحقه، من الإدانة، وإبراز ملامحه الحقيقية، وصوره المعاصرة المستخدمة ضد الدول المستقرة والمجتمعات الآمنة؛ فهي مصدر من أكبر المصادر -التي يستخدمها الأعداء- في إلحاق الضرر بالمجتمعات؛ سواء في الجانب الفكري أو السلوكي، وهي أيضاً من الوسائل الكبيرة المستخدمة في التدخل في شؤون الدول والحكومات؛ لمحاولة الضغط عليها، عبر الإرجاف والكذب والتهويل واستغلال بعض القضايا، في سبيل تحقيق مبتغاهم.

وتنتهج المعارف الوهمية صوراً للإرجاف المعاصر مستغلين أزمة كورونا؛ لمخلق الأكاذيب والشائعات والافتراءات ضد المملكة العربية السعودية، وتحويل المواقف والأحداث وتوظيفها، ومن ثم بثها لتجد لها مكاناً في عقول الناس، لتصبح بعد ذلك اقتناعات وسلوكيات يتفاعلون من خلالها.


وهنا أورد الباحث بعضاً من صور الإرجاف ضد المملكة العربية السعودية من قبل أصحاب المعارف الوهمية في ظل أزمة كورونا، والتي بلغ مجموع عدد التغريدات للحسابات المعادية لعينة الدراسة الـ (١٧): (٧٠١) تغريدة، وكانت التغريدات لصورة الإرجاف الأولى: مزاعم إقفال الحرمين الشريفين أمام

المعتمدين: (٥٤)، بينما بلغت في صورة الإرجاف الثانية: الافتراء على المملكة بتخليها عن مساعدة الدول الإسلامية في أزمة كورونا: (٦٨)، وفي صورة الإرجاف الثالثة: إشاعة نقص المعدات والأجهزة الطبية والخدمات الصحية في المملكة، بلغت: (١١٩) تغريدة، وفي صورة الإرجاف الرابعة: الترويج بنقص المواد الغذائية من الأسواق وغلاء أسعارها، بلغت: (١١٦) تغريدة، وفي صورة الإرجاف الخامسة: التخويف والتهويل من عجز الميزانية كانت: (٢٠٧) تغريدة، وفي صورة الإرجاف السادسة: الإيحاء بعدم تقيد المجتمع والتزامه بأنظمة الحظر والتجوال، كانت: (١٣٧)، كما هو موضح في الرسم البياني التالي:



وقد أوردتها في الدراسة على ستة مطالب، وهي على النحو التالي:

المطلب الأول: مزاعم إقبال الحرمين الشريفين أمام المعتمرين




بلغ مجموع التغريدات في صورة: (مزاعم إقبال الحرمين الشريفين أمام المعتمرين) (٥٤) تغريدة، بنسبة (٧,٠٧) من مجموع العدد الكلي للتغريدات (٧٠١). وهذا يجعل من هذه النسبة قليلة مقارنة بصور الإرجاف الأخرى، ويرجع السبب إلى أن كل العالم أجمع يعلم ما حصل بسبب أزمة كورونا والاحتراقات التي عملتها الدول في سبيل نجاة مواطنيها من هذه الآفة، كما أن كثيراً من الدول أغلقت مساجدها وكنائسها ودور العبادة؛ فلذلك كان استغلال إغلاق الحرمين أمام المعتمرين أمراً قد لا يحقق أهداف المرجفين بالشكل الصحيح، وقد يرد على من يرجفون بإغلاق المساجد ومنها الحرمين، أن أعظم مسبب لنقل العدوى هي التجمعات بين الناس في أي مكان وفي أي زمان؛ ولذلك سعت المملكة العربية السعودية للحفاظ على أرواح الناس وعدم إصابتهم بانتقال العدوى؛ وذلك بإغلاق المساجد، حتى إشعار آخر، أما إقبال الحرمين على الزوار والمعتمرين فهو من هذا الباب، والمملكة حريصة كل الحرص

على مواطنيها وعلى القادمين من المسلمين من إلحاق الضرر والمرض بهم، ولا شك أن التهاون في هذا الأمر يعود إلى عدم جلب المنافع الدنيوية والدينية؛ لكونها تخالف مقاصد الشريعة وقواعدها المعتبرة، أما الصلاة في الحرمين فيصلى بها الصلوات الخمس وكذلك صلاة التراويح ولكنها مقيدة بعدد محدد من المصلين، وكذلك بعد تعقيم ونظافة ساحات الحرمين وكل جزئياتهما، فسلامة اللباس والجسد ونظافتهما وتعقيمهما، يدخل في الآية الكريمة: ﴿يَبْنَئِي أَدَمَ حُدُوءًا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(١)، والنظافة من العوامل التي تقي -بحول الله- من الإصابة بفيروس كورونا، وهي من باب الحذر والبعد عن كل ما يعرض حياة الناس وصحتهم إلى المهالك أو الأخطار، وهي كذلك من باب درء المفاسد المقدم على جلب المصالح؛ فالتزام الناس منازلهم يقي ويخفف -بحول الله- من وصول العدوى إليهم أو انتقالها من المصابين؛ وأكبر ناقل للفايروس هو الاجتماع والمخالطة بالناس المرضى.

(١) سورة الأعراف، الآية: (٣١).

المطلب الثاني: الافتراء على المملكة بتخليها عن مساعدة الدول الإسلامية

في أزمة كورونا



مجموع التغريدات في صورة: (الافتراء على المملكة بتخليها عن مساعدة الدول الإسلامية في أزمة كورونا) بلغت: (٦٨) تغريدة، بنسبة (٩,٠٧) من مجموع العدد الكلي للتغريدات (٧٠١)، وتعدُّ هذه التغريدات في المرتبة ما قبل الأخيرة في عددها، بعد صورة (مزاعم إقبال الحرمين الشريفين أمام المعتمرين)؛ إلا أنها مما يستغله الأعداء للإجفاف بالناس وإقناعهم بصحتها وثبوتها؛ وكيف تكون هذه الصورة صحيحة، والمملكة لا تترك أصدقاءها، ولا تتخلى عن البلدان المسلمة المتضررة أو المحتاجة للوقوف معها ومساندتها، سواء في الماضي أم الحاضر، وفي الأيام الماضية وبناء على توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود لمركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية بالوقوف مع الدول المتضررة من جائحة كورونا، فقد وقع المركز (٦) عقود مع عدد من الشركات المتخصصة لتوفير الاحتياجات الضرورية من

الأجهزة والمستلزمات الطبية لمكافحة انتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد - ١٩) في اليمن وفلسطين والتخفيف من آثاره ومخاطره على شعبي البلدين^(١). كذلك قدمت المملكة العربية السعودية للحكومة الفلسطينية مبلغاً قدره (٣٠,٥) مليون دولار^(٢). كما دعمت المملكة قبل أيام عبر مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، توزيع السلال الغذائية الرمضانية في جمهورية السودان الشقيقة^(٣). كما قام مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية بتوزيع (١٠,٧٦١) سلة غذائية رمضانية على الأسر المحتاجة والفقيرة وكذلك المتضررين من السيول والأمطار في جمهورية الصومال الشقيقة، بالتعاون مع جمعية الصباح للتنمية^(٤). وكل هذه المساعدات ليس إلا نزرًا يسيرًا مما تقدمه المملكة لدعم أشقائها وأصدقائها، ولدعم كل القضايا الإسلامية والعربية.

(١) انظر: صحيفة عكاظ الخميس ٩ أبريل ٢٠٢٠م: <https://www.okaz.com.sa/news/local/٢٠١٨٨٧٥>، تاريخ زيارة الموقع: الاثنين ٢٦ رمضان ١٤٤١هـ.


(٢) ذكر ذلك وزارة المالية الفلسطينية أن الدعم المالي السعودي الموجه للموازنة الفلسطينية ٢٠٢٠ بلغ (٣٠,٥) مليون دولار في الربع الأول من العام الجاري.

(٣) انظر: موقع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية: <https://www.ksrelief.org/Pages/NewsDetails/٤b٠٤١٦٢d-٩٢d٩-١٠١١٩-٢f٧٢٨٦٥١٠١١٩-a٩f٧-٤٨٢b>، تاريخ زيارة الموقع: الاثنين ٢٧ رمضان ١٤٤١هـ، ١,٥٠ صباحًا.

(٤) انظر: موقع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية: <https://www.ksrelief.org/Pages/NewsDetails/c١١٦٨eb٣-ffb١-٤d٧e-b٩a٩-٣e٤٥٠eba٨٨d٧>، تاريخ زيارة الموقع: الاثنين ٢٧ رمضان ١٤٤١هـ، ١,٥٠ صباحًا.

المطلب الثالث: إشاعة نقص المعدات والأجهزة الطبية والخدمات الصحية

في المملكة



بلغ مجموع التغريدات في صورة: (إشاعة نقص المعدات والأجهزة الطبية والخدمات الصحية في المملكة): (١١٩) بنسبة (١٦,٩٨) من مجموع العدد الكلي (٧٠١)، وهذا يبين أن الأعداء يحاولون إقناع الناس عبر بث مثل هذه الأراجيف، ونشرها؛ لكونها تلامس الأزمة المعاصرة (أزمة كورونا)؛ ولكن وبعد أن رأى الناس -وخصوصاً المواطنين والمقيمين- ما تقدمه المملكة من خدمات عالية المستوى، سواء مما لديها من المخزون الطبي، أو مما استوردته خلال الأزمة أو ما أنتجته في مصانعها، عرفوا أن مثل هذه الأراجيف مردودة على أصحابها ومروجيها؛ ولذلك رأينا التعامل الإنساني من قبل كل الجهات، ورأينا الخدمات المقدمة ذات طابع عالٍ وراقي ومهني.


يقول الشيخ محمد أمان جامي رحمه الله: ((الإسلام ذاته وظاهره موجود هنا عندنا في دار الإسلام في هذا البلد مثلاً، وفي غير هذا البلد من بلدان

المسلمين... والأوروبيون أنفسهم يعترفون بأن الإسلام هنا ذاتاً وروحاً^(١)،
والمدرّك يعلم أن كل هذا الإرجاف من قبيل الضغط النفسي^(٢)، وتهويل ما
يحصل لتشكيك الناس بمصداقية الدولة وخدماتها الصحية والعلاجية.

(١) كيف نربي شبابنا على الدعوة إلى الله بالطريقة المثلى، محمد أمان جامي، شريط مفرغ ومطبوع،
ص ٢٧.

(٢) انظر: الحرب النفسية الحديثة، حسونة خليل إبراهيم، مروان حمدان الصالح، ط ١، مطبعة الأمل
التجارية، الشارقة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ١٢٥-١٢٦.

المطلب الرابع: ترويج نقص المواد الغذائية من الأسواق وغلاء أسعارها




كما بلغ مجموع التغيرات في صورة: (ترويج نقص المواد الغذائية من الأسواق وغلاء أسعارها): (١١٦) تغريدة، بنسبة (١٦,٥٥) وذلك من مجموع العدد الكلي للتغريدات (٧٠١)، فمع بداية أزمة كورونا لم يترك المرجفون إشاعة إلا بثوها ونشروها؛ لإقناع الناس أن البلد يعاني من نقص حاد في المواد الغذائية، والأسعار تضاعفت بشكل كبير، ثم تجدهم يطالبون بتأمين متطلبات المجتمع وبالتخفيف عليهم ومراعاة الظروف المصاحبة لوباء كورونا، وكل هذا لاستمالة الناس، وللتأثير والضغط على الحكومة.

ومن الغريب أننا دائماً ما نسمع من المرجفين مطالبتهم بحقوق الإنسان، وبإعمال النظام والقانون والرجوع إليهما في كل الحقوق البشرية، وفي كل القضايا بمختلف أنواعها -وتحديداً في أزمة كورونا-، وبمراعاة الأعمال الإنسانية، وتوفير الخدمات الضرورية، وخاصة في المواد الغذائية والسلع التجارية؛ بغرض البحث عن الضالة وتحقيق المصلحة، ومما نراه حقيقة هو الإرجاف

واختلاق القصص مما ينم عن الحقد والكراهية ومحاولة التفريق بين المجتمع والقيادة بمثل هذه النداءات والشعارات والأعداء؛ ولذا فإن المطلع من المواطنين والمقيمين يرى خلاف ما يروج له هؤلاء الأعداء؛ فقد شاهدوا محلات المواد الغذائية في الأحياء (البقالات) كيف تفيض بالمواد الغذائية والسلع الضرورية، ناهيك عن الأسواق والمراكز الغذائية الكبيرة التي تعكس خلاف ما أشاعوا وروجوا وتمنوا.

المطلب الخامس: التخويف والتهويل من عجز الميزانية




بلغ مجموع التغريدات في صورة: (التخويف والتهويل من عجز الميزانية): (٢٠٧)، بنسبة (٢٩,٥٣) من مجموع العدد الكلي للتغريدات (٧٠١)، وهي النسبة الأكبر بين صور الإرجاف، وهي من الصور التي اشترك في ترويجها ونشرها أصحاب الحسابات المعادية للمملكة العربية السعودية، بنسبة كبيرة، كما أنهم استغلوا بعض الإجراءات والاحترازمات المالية ومنها: إلغاء بدل المعيشة، ورفع الضرائب بنسبة ١٥٪، ولم يعلموا بأن المملكة لديها النظرة البعيدة التي ترى المخاطر لتحاول إبعاد المجتمع عنها بكل الوسائل والطرق لتفاديها والنجاة منها.

ومن يلحظ الأزمة المالية العالمية جراء أزمة كورونا، يعرف حقيقة ما تقوم به المملكة في صالح الشعب، والمنصف يرى أن المملكة فاقت الدول العظمى في تعاملها مع الأزمة في كل المجالات، وأنها -بعد توفيق الله- أدارتها بكل كفاءة واقتدار؛ ولذا فإن من المهم معرفة المجتمع لتلك الأراجيف، وأن هدفها

إيقاعهم في الفتن والخوف؛ باستغلال الأحداث المصاحبة لأزمة كورونا، كما ينبغي أن يعرف المجتمع أن من ضمن أهدافهم، إسقاط القدوات والشخصيات الدينية والسياسية والاجتماعية والثقافية البارزة والناجحة والمتميزة.

المطلب السادس: الإيحاء بعدم تقيد المجتمع والتزامه بأنظمة الحظر والتجوال



مجموع التغييرات في صورة: (الإيحاء بعدم تقيد المجتمع والتزامه بأنظمة الحظر والتجوال) بلغت: (١٣٧)، بنسبة (١٩,٥٤) من مجموع العدد الكلي للتغييرات (٧٠١)، وما روج له الأعداء خال من الصحة، فإن المجتمع -إلا النزر القليل منهم، أو ممن لديه الأعذار الخاصة به- قام بتطبيق التعليمات بالشكل الصحيح، طاعة لله ثم لولي الأمر، وهذا -ولا شك- من تقدير المجتمع لحكومته وقادته، ومن باب إجلال الحاكم وإكرامه^(١). كما أن الأجهزة الأمنية تتعامل مع المخالف من زاويتين: الحزم في تطبيق الأوامر وتنفيذها، ومبدأ مراعاة الظروف الراهنة وغيرها من الأزمات والظروف الأخرى. كما أن هذه الأعمال وصور الإرجاف ومحاولة الوقيعة بين المجتمع والحكومة هو تدخل سافر في شؤون

(١) انظر: السنة فيما يتعلق بولي الأمة، أحمد بن عمر بازمول، ط١، دار الإمام أحمد، القاهرة،

المملكة العربية السعودية الداخلية، فهي دولة مؤسسات ودولة الأنظمة والقوانين، سواء في أنظمة الأمن العام، أو أنظمة النيابة العامة أو في أنظمة وإجراءات الحقوق الخاصة والعامة والجنائية^(١)، كما أن لديها أنظمة قضائية تميزها عن غيرها من الدول، ومنها: النزاهة، الاستقلالية في اتخاذ الحكم، التأصيل العلمي والشرعي، المهنية والتخصصية العالية، الخصوصية التي يقتضيها سير المعاملات، العدالة وعدم التمييز. وتكمن الخطورة في مثل هذا الإرجاف بتلك الكلمات أو تلك الإيحاءات في تشكيل أفكار ثابتة عند الناس مع تقادم الزمان^(٢) وترسيخ الاقتناع بأن هذا حال المجتمع في كل أمر وفي كل تعميم وقانون يصدر من الدولة حال الأزمات والكوارث الطبيعية وغير الطبيعية.

-
- (١) انظر: حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، صالح عبدالرحمن الشريدة، ط١، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص ٢٧٠-٣١٠.
- (٢) انظر: سيكولوجية الجماهير، غوستاف لوبون، ط٧، دار الساقى، بيروت، ١٤٣٨هـ/٢٠١٦م، ص ١١٦.

المبحث الثالث: دوافع الإرجاف ضد المملكة العربية السعودية في أزمة

كورونا وطرق مواجهته

تمهيد:

تتعدد دوافع الإرجاف، من دوافع دينية واجتماعية وسياسية واقتصادية، وتتعدد معها الأهداف ومستوياتها، وفئات من يقف خلفها، كما أنها تختلف من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان، بحسب قوة الدافع وضعفه، وكذلك بحسب قوة الدعم واستمراره، ثم أخيراً بحسب قوة من يقف عليه.

وتختلف المعالجة عندما يعرف قوة من يقف خلف هذه الأراجيف؛ لكونها تكون قوية في تأثيرها ومستواها واستمراريتها عندما تكون دولاً، ثم تقل هذه القوة إذا كان من يقف خلفها منظمات وهيئات، ثم تقل كذلك إذا كان خلفها جماعات وأحزاب، ثم تكون في أضعف حالاتها وقوتها إذا كان من يقف خلفها ويحركها الآحاد والأفراد، وقد تم الحديث في هذا المبحث عن دوافع الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا، وطرق مواجهة صور الإرجاف المعاصر.

المطلب الأول: دوافع الإرجاف الدينية والاجتماعية ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا

١- الحقد والحسد على المنهج الديني للمملكة العربية السعودية:

ويظهر الإرجاف ويتضح في التعريض بمنهج المملكة العربية السعودية بكل ما يقدح فيه أو يستنقصه، سواء في عقيدتها المبنية على التوحيد، أو بالقدح في منهجها الذي يقتدي بمنهج أهل السنة والجماعة، أو عبر نشر البدع والخرافات والمناهج الفاسدة والأفكار الضالة التي ترفضها المملكة العربية السعودية. وفي ظل هذه الظروف وما يمكن أن يستغله المرجفون من إشاعات وأكاذيب وإساءات، فقد أمرت النيابة العامة السعودية بالقبض على (٣) أشخاص، قاموا باستغلال وسائل التواصل الاجتماعي في "التأول على الله والإرجاف الديني بسبب فيروس كورونا"^(١).

والواضح أن العقيدة والمنهج الديني الخاص بالمملكة هو أهم الأهداف التي يسعى الأعداء المرجفون للنيل منها؛ ولذلك نجدهم يعلمون أن ((العلماء هم الحصن الحصين والدرع الواقي - بعد الله جل وعلا- للشباب من الوقوع في المنزلقات والأخطار والشُرور؛ لذلك ذهبوا يقدحون في هؤلاء العلماء ويسبونهم

(١) وذلك في تاريخ ٣ شعبان ١٤٤١ هـ الموافق (٢٧ مارس ٢٠٢٠ م). وذلك عبر تغريدة على حساب النيابة العامة، ما نصه: ((النيابة العامة تأمر بالقبض على ثلاثة أشخاص استغلوا وسائل التواصل الاجتماعي في التأول على الله والإرجاف الديني بسبب فيروس كورونا، واختلاق مسببات عقابية وتأثير آثم وإسقاطات تحريضية مُدبّسة، تحت طائلة المساءلة الجزائية المشددة.

#كلنا معاً مسؤول7.

ويغتابونهم، ويقللون من شأنهم، ويتقولون عليهم بأنهم لا يفقهون الواقع ولا يدركون الحقائق، ولا يعيشون مع المجتمعات، وكل ذلك دعاوى باطلة^(١). كما أن الحقد يعدُّ دافعاً دينياً واجتماعياً فإن الحسد كذلك دافع قوي، يستهدف المملكة ومكوناتها، وما هي عليه من بنية دينية سليمة ومجتمعية قوية تحرك جانب الحسد والغل عند هؤلاء المرجفين، يقول تعالى: ﴿إِن تَمَسَّكُمْ حَسَنَةٌ سَوَّاهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن نَصَبُوا وَتَقْتُلُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾^(٢)، ويزداد ذلك الإرجاف في أزمة كورونا عندما رأى العالم الطمأنينة في المملكة والرضا بهذه النازلة (مرض كورونا)، وكيف واجهته بالطرق الشرعية والطبية وفق المنهج الشرعي، وما رأى العالم أيضاً من العدالة والمساواة في تقديم الرعاية دون تمييز أو تفرقة أو عنصرية دينية أو اجتماعية.

٢- زرع وترويج الأفكار المنحرفة والمتطرفة:

بعد ملاحظة صور الإرجاف تبين أن من دوافع الإرجاف الدينية والاجتماعية، هو إحلال الأفكار المنحرفة محل الأفكار المعتدلة، بتشويه صور الإسلام الصحيح والمنهج القويم، وتنفير الناس منه، بكل الوسائل والأساليب؛ فهم يروجون بأن الخروج على الحاكم، والخروج في مظاهرات واعتصامات هي حقيقة المنهج، وهي من باب الحرية المشاعة، أو من قبيل المناصحة والإنكار

(١) مقومات حب الوطن، معالي الوزير، أ.د. سليمان بن عبدالله أبا الخيل، ط ١، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص ٢٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية (١٢٠).

العلمي الذي يقابل المنكر العلني -بزعمهم-، ويروجون إلى خلع البيعة -ولو بالمعصية والشبهة-، وبتكفير المسلمين، واستباحة دماء المسلمين.

وعن خطر ترويج الأفكار المنحرفة والمتطرفة، وتلقف واختلاق العيوب وإشاعتها؛ فإن بيان هيئة كبار العلماء ((يحذر من الجور والبغي وغمط الحق، كما يحذر من أنواع الارتباطات الفكرية المنحرفة، والالتزام بمبادئ وجماعات السلف الصالح وتابعيهم، وما كان عليه أئمة الإسلام قديماً وحديثاً من لزوم الجماعة والمناصحة الصادقة، وعدم اختلاق العيوب وإشاعتها...))^(١). وفي خطورة اعتناق الأفكار المنحرفة والمتطرفة، يقول معالي الدكتور صالح الفوزان - حفظه الله - عندما سئل عن صحة وصف أسامة بن لادن بالخارجي: ((كل من اعتنق هذا الفكر، ودعا إليه وحرص عليه فهو من الخوارج بقطع النظر عن اسمه وعن مكانه، فهذه قاعدة، أن كل من دعا إلى هذا الفكر؛ وهو الخروج على ولاة الأمور وتكفير واستباحة المسلمين، فهو من الخوارج))^(٢).

٣- نشر الفتن والاضطرابات في المجتمع:

هناك شريحة من الناس تستمع وتصدق كل ما يروجه الأعداء؛ وهذا يحقق أعظم هدف للمرجفين، وهو إيقاع الفتنة في المجتمع ونشر الإرهاب السلوكي والفكري، يقول تعالى: ﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمْعُونُ لَهُمُ وَاللَّهُ عَلَيْهِمُ بِالظَّالِمِينَ﴾^(٣).

(١) بيان هيئة كبار العلماء حول مذكرة النصيحة بتاريخ ١٩/٣/١٤١٣هـ، في الدورة التاسعة والثلاثين.

(٢) الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، محمد بن فهد الحصين، ط ٤٣، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ص ١٩٣.

(٣) سورة التوبة، الآية: (٤٧).

يقول ابن عباس ب: هو ((الإرجاف بالكذب والتماس الفتنة))^(١)؛ ولذلك فإن المملكة حريصة كل الحرص على حراسة المجتمع وتقوية أركانه من كل ما يمس دينه وأمنه ومعيشته^(٢). إن ما تحمله أنفس المرجفين من الشر والعمل على إفساد المجتمع يبين لكل ذي بصيرة أن أهدافهم ليست مبنية على استدامة الأمن والاستقرار والرفاهية، وإنما خلاف ذلك تمامًا، ذكر العلامة السعدي رحمه الله عندما تناول المرجفين وحالهم وعملهم فقال: ((ليعم - بإرجافهم - كل ما توحى به أنفسهم إليهم وتوسوس به وتدعو إليه من الشر، من التعريض بسب الإسلام وأهله، والإرجاف بالمسلمين، وتوهين قواهم، والتعرض للمؤمنات بالسوء والفاحشة، وغير ذلك من المعاصي الصادرة من أمثال هؤلاء))^(٣).

ومن دوافع إرجافهم كذلك إيقاع الشبهة والفتن، بأن الأنظمة والتعليمات في الحجر فيها جور وظلم، وكل هذا مردود عليهم؛ فكيف يكون الجور والظلم وليس هناك ميزان للظلم والجور، وهم لا يعرفون القواعد والمقاصد الشرعية، كما أنهم لا يعلمون ما الذي يصلح لهم في حياتهم وفي معاشهم؛ لكون ما

(١) مختصر تفسير البغوي "معالم التنزيل"، البغوي، ص ٧٦٢.

(٢) انظر: الشائعات وأثرها على الروح المعنوية للجند "دراسة مقارنة"، فهد بن سعيد الحري، رسالة ماجستير، في قسم السياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، ص ١٩٦-١٩٨.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ٦٧٢. (بتصرف يسير في أول الكلام).

صدر من تعليمات وقرارات تصب في مصلحة المجتمع أولاً وحمائتهم عما يؤذيهم، بدءاً بحياتهم وانتهاءً برزقهم وقوتهم ومعيشتهم.

ومن المعلوم أن كل ما يصدر يُعرف هدفه، وأنه إشغال للحاكم عن القيام بمسؤولياته، ثم لبث الأراجيف بتلك الشبهات، كما أن من دوافع إرجافهم، حصول مقصد الهلع والخوف في أوساط المجتمع؛ وذلك بتضخيم العقوبات التي وضعتها الدولة للمخالفين في ساعات الحظر، أو لمتجاوزي الأنظمة في البيع والشراء والتعامل، والهدف هو تخذيلهم عن القيام بواجباتهم ومسؤولياتهم أو في مشاركتهم المجتمعية، ومنها الأعمال التطوعية.

ولا يشك متأمل في صور الإرجاف أن الأعداء المرجفين دأبوا على نشر الشائعات في أوساط المجتمعات لكونها الركيزة التي يستخدمونها ويعتمدون عليها، وليكون المجتمع حاضناً للأوهام وضعف المعنويات والخور والاستسلام، وإحكام الشك في كثير من الحقائق، فأين الوازع الديني الذي يردعهم، والنبي ﷺ قد نهي عن ترويع المسلمين وإخافتهم، بقوله: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً»^(١)، وذلك بأي وسيلة ولأي غرض، ولو على سبيل المزاح، فكيف إذا كان بغرض الإرجاف وبقصد نشر الإشاعات والأكاذيب ونشر الفساد والإرهاب بنوعيه، الإرهاب الدموي أو الإرهاب الفكري.

ولذلك ينبغي الحذر عند البحث عن المعلومة والأخبار في مواقع التواصل الاجتماعي، والتنبيه إلى قضاء وقت الفراغ فيما يعود على الإنسان وعلى أسرته ووطنه

(١) أخرجه أبو داود في مسنده، كتاب: الآداب، باب: من يأخذ الشيء على المزاح، رقم الحديث:

(٥٠٠٦)، وقد صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٥٠٠٤).

بالفائدة والنفع، كما ينبغي التحذير عن كل ما يهدد الأمن الفكري من صور الإرجاف ووسائله وأساليبه، والتأكيد على ما يعززه من خلال التمسك بالعقيدة الصحيحة، والتمسك بالسنة ومنهج نبينا الكريم، والسلف الصالح من بعده.

٤- السعي لتفكيك الوحدة الوطنية:

يتضح ذلك من خلال السعي إلى زعزعة النسيج الاجتماعي واللحمة الوطنية، أو محاولة زعزعة الثقة بولاة الأمر، والإرجاف بذلك عبر إشاعات أو مقالات في مواقع التواصل المختلفة، أو من خلال التحريض أو استعداد دول أو هيئات أو منظمات دولية ضد مملكتنا العربية السعودية، ومن خلال الدعوة إلى تشكيل هيئات وأحزاب وجماعات، والسعي إلى تفريق المجتمع، في ظل الوحدة الوطنية الموجودة والمتماسكة.

كما أن من أساليب الإرجاف لدى أعداء المملكة هو زرع الخلاف بين مكونات المجتمع وخلق المشاكل بينهم؛ ومنها نشر مثالب بعضهم في مواقع التواصل الاجتماعي وغيرها والتشهير بهم، فكما أن ما يقوم به المرجفون من كونه مخالفة لمنهج الشرع الحكيم، ومنهج السلف الصالح ومن سار على نهجهم في الستر، والنصيحة السرية، فهو ولا شك مخالفة نظامية وقانونية، كما أن خطر إرجاف الأعداء على الوحدة الوطنية وأساليبهم تكمن في قضية محاولة تخلي المجتمع عن المساعدة والعون فيما بينهم، وقيامهم بالأعمال التطوعية نحو بعضهم، والتكاتف والتعاون في التخفيف من آثار جائحة كورونا.

ومن وسائل إرجافهم كذلك السعي لتفكيك الوحدة الوطنية - في ظل أزمة كورونا- بادعاءات حصول بعض المناطق وبعض الأسر والقبائل على المعونات والميزات دون غيرهم من المناطق والأسر والقبائل.

المطلب الثاني: دوافع الإرجاف السياسية والاقتصادية ضد المملكة العربية السعودية في أزمة كورونا

١- العبت بأمن المملكة العربية السعودية واستقرارها:

منذ تأسيس المملكة العربية السعودية وهي تتعرض لتحديات ولأحداث طيلة مسيرتها السياسية، ومع ذلك توحدت المملكة واستقرت بفضل الله أولاً ثم لحكمة قادتها وتمسكهم بالمنهج الصحيح في معتقداتهم وتطبيقاتهم. والمراقب للأحداث السياسية يعلم حجم المؤامرات التي تعرضت لها المملكة، وأنهم عملوا بكل صور الإرجاف لزعزعة الأمن، والإيحاء بأن المملكة غير مستقرة وأنها ستهوي في أي لحظة، وأنها على مشارف التقسيم، فمرة عبر استغلال حرب عاصفة الحزم وإعادة الأمل في اليمن، بشبهة أن انعكاساتها ستكون مزللة على المملكة، وأن الحوثيين سيحتلون مدناً سعودية ومن ضمنهما مكة المكرمة والمدينة المنورة، وأخرى بشبهة توظيف واستغلال التعاون العسكري بين وزارة الدفاع السعودية وبين وزارة الدفاع الأمريكية بأنها إيدان للتدخل في شؤون المملكة وتقسيمها.

يقول ابن كثير رحمه الله: ((المرجفون هم الذين يقولون جاء الأعداء وجاءت الحروب، وهو كذب وافتراء))^(١). ويقول الإمام الشوكاني رحمه الله في

(١) المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، مجموعة من العلماء بإشراف الشيخ صفى الرحمن المباركفوري، ط ٢، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص ١١٠٦.

بيان دوافع الإرجاف: ((يصدر منهم من الإرجاف بذكر الأخبار الكاذبة، المتضمنة لتوهين جانب المسلمين، وظهور المشركين عليهم))^(١).

ومهما بلغوا من المكر والأذى فلن يصلوا إلى ما يريدون بحول الله وقوته ثم بتكاتف الشعب والقيادة ووقوفهم صفًا واحدًا، ولن يفتأ أعداء المملكة من التخطيط والتدبير لكل ما هو في سبيل مضرة المملكة بكل الوسائل والأساليب، ولكن الله سيخيب آمالهم وتطلعاتهم؛ لأن مشروعهم مبني على الحقد والضلال وفساد الفكر، يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُفْسِدُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُفْسِدُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾^(٢).

وقد أثبت ملوك المملكة جدارتهم في تجاوز الأزمات التي واجهتهم والمحن التي صادفتهم -بفضل الله-، ((وقد أشاد بنجاح الملك المؤسس رحمه الله في حفظ أمن المملكة على اتساع أطرافها، وتعدد مناطقها، كثير من الباحثين، وحتى غير المسلمين، كما أشادت بالأمن في المملكة العربية السعودية كثير من المؤتمرات العلمية والأمنية التي انعقدت على المستوى الدولي، كما كان لجهد الملوك من أبناء المؤسس أثره الكبير في استقرار الأمن، وتقدم البلاد في جميع المجالات))^(٣)، ولا يغلب هؤلاء المرجفين ويدحرهم إلا قوة الإيمان والتعاقد بين القيادة والشعب، بكل ما أوتينا من قوة علمية ومعرفية وبشرية وتقنية وعسكرية.

(١) فتح القدير، الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ط ١، دار الكلم الطيب، دمشق،

١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ٤/٤٣٣.

(٢) سورة الأنفال، الآية: (٣٦).

(٣) الأمن في الإسلام وتطبيق المملكة العربية السعودية السياسة الجنائية الإسلامية، معالي الدكتور:

٢- تغيير الاتجاهات الفكرية حول قيادة المملكة العربية السعودية:

تكمن خطورة الاتجاهات في صناعة القضايا والأحداث وزراعتها في عقول الناس، ثم تكبر مع الوقت حتى تصبح حقائق ومسلمات ثابتة لا تتغير ولا تتزحزح، وتغيير الاتجاهات الفكرية حول المملكة هو بدافع ((إحداث تغييرات مطلوبة ومحددة في خطاب الفرد أو المجموعة أو التيار أو الجمهور أو المجتمع بكامله، وتوجيهه عبر ذلك التغيير للتخلي عن خطاب قديم بما فيه من مكونات مختلفة))^(١). ومن ذلك استغلال الأحداث التي فيها مواقف سياسية دولية للإيحاء بضعف القيادة، لتغيير اقتناعات الناس السابقة في ثقتهم بقيادتهم وثقتهم في قوتهم، ومحاولة إسقاطها بعيوب يفترضون فيها الكذب ويدلسون فيها على الناس؛ ولزرع نبتة عداوية لقادة البلد، تكبر مع الوقت وتبقى في القلوب وتنتقل تربوياً من جيل إلى جيل، ومن ذلك ما يحدث في أزمة كورونا، بطمس ما قامت به المملكة من جهود كبيرة وإجراءات في مواجهتها، ثم يتخذون اتجاهات متنوعة عبر نشر الإشاعات^(٢) والكذب ومحاولة الإرجاف بأن المملكة لا تستطيع الصمود أمام جائحة كورونا، وهذه أمانتهم وأهدافهم؛ ولذلك كانت

عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الرياض، (د.ت)، ص٩٢-٩٣.

(١) من تحليل الخطاب إلى بناء الخطاب، عبدالله محمد المفلح، د.ط، كنوز المعرفة، عمان الأردن، ٢٠١٧/١٤٣٨م، ص٨٢.

(٢) انظر: المنهج التام في وجوب بيعه الحُكَّام، فوزي عبدالله الحميدي الأثري، ط١، مكتبة أهل الحديث، المحرق، ٢٠١٧/١٤٣٨م، ص٤٥.

دوافع تلك الأراجيف التي يستخدموها بينه وواضحة، ولم يعلم هؤلاء الأعداء المرجفون أن شعب المملكة مع قاداته يمثل الأسرة الواحدة التي لا يمكن أن يدخل في وسطها الغريب أو أن يغير مفاهيم أي فرد منها نحو الآخر، ويستثنى من ذلك الشراذم الذين انساقوا مع الأعداء في تحقيق أحلامهم - ممن يعيشون معنا- فهم لا يمثلون المجتمع، كما أنهم والله الحمد قلة قليلة ليس لهم قيمة أو اعتبار أو مكانة، كما أن من الاقتناعات الراسخة والحقيقة الدامغة أن من سار معهم في هذا النهج، هو بفكره وسلوكه يشابه صفات المنافقين الذين في قلوبهم مرض، وهو يوافق دوافعهم وأهدافهم في الإرجاف بكل قضية وبكل حدث.

٣- الافتراء على المملكة العربية السعودية بشبهة دعم الإرهاب:

يتضح ذلك في المناسبات والمواقف والأحداث التي لا يفتأ أعداء المملكة في ترويجها؛ فمنذ أحداث سبتمبر ٢٠٠١م^(١)، والتهم الموجهة للمملكة بسببه، ثم

(١) علمًا بأن المخابرات الأمريكية لم تظهر أي دليل على الاتهامات التي وجهت للمملكة وذلك بعد فحص (٢٨) ورقة سرية من التقرير الرسمي الخاص بهجمات ١١ سبتمبر. ونقلت وكالة الأنباء السعودية في ٢٠٠٢م: ما ذكر سفير المملكة لدى الولايات المتحدة الأمريكية المتحدة، في تصريح له: ((منذ ٢٠٠٢م أجرت المملكة المتحدة التحقيق في أحداث ١١ سبتمبر وهيئات حكومية عديدية، بينها وكالة المخابرات المركزية، ومكتب التحقيقات الاتحادي، تحقيقات في محتوى الصفحات الـ (٢٨)، وأكدوا أنه لا الحكومة السعودية أو أي مسؤول كبير أو أي شخص يعمل نيابة عن الحكومة السعودية قدم أي دعم أو تشجيع لتلك الهجمات 7. ونقلت وكالة الأنباء السعودية في ٢٠١٦/٩/٣٠م، عن متحدث باسم الخارجية السعودية قوله: إن هذا القانون - قانون جاستا- يشكل ((مصدر قلق كبير 7، داعيًا ((الكونغرس الأمريكي إلى اتخاذ الخطوات اللازمة من أجل تجنب العواقب الوخيمة والخطيرة التي قد تترتب 7 عن هذا القانون على العلاقات بين البلدان.

ما جرى مؤخرًا في ربط المملكة بتنظيم داعش الإرهابي، وغيرها من الأحداث والقضايا -والتي هي منها براء-، ويعلم كل ذي بصيرة وكل مطلع وكل الدول والمنظمات الدولية بأن دستور المملكة يخالف كل ما يفسد الفطرة السوية ويعرض النفس البريئة للأذى؛ وذلك بحفظ الضرورات الخمس^(١)، وفي الصعيد السياسي والعلاقات الدولية فإن المملكة هي أول الدول التي أدانت أحداث سبتمبر، وكل الأحداث الإرهابية^(٢)، وكذلك أدانت تنظيم داعش وصنفت الجماعات والتنظيمات والأحزاب الإرهابية، وحذرت منهم ومن سلوكهم^(٣)،

(١) انظر: النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م. وانظر: النظام الدستوري في المملكة العربية السعودية، عبدالرحمن عبدالعزيز شلهوب، ط٣، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٣٣هـ/٢٠١٣م، ص٤٢٥-٤٣٠. وانظر: الموافقات، الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت: محمد مرابي، ط١، مؤسسة الرسالة للنشر، دمشق، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ٣٣٨/٢.

(٢) انظر: بيان هيئة كبار العلماء رقم (١٤٨) وتاريخ ١٢/١٢/١٤٠٩هـ، بشأن إدانة الأعمال الإرهابية وحوادث التخريب التي ذهب ضحيتها الكثير من الناس الأبرياء وتلف بسببها كثير من الأموال والممتلكات والمنشآت العامة في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها من البلدان الأخرى. وانظر: بيانها حول أحداث العليا بالرياض، عام ١٤١٦هـ. وانظر: بيان هيئة كبار العلماء حول أحداث تفجير الخبر في ١٤١٧هـ. وانظر: بيان هيئة كبار العلماء حول تفجيرات الرياض في عام ١٤٢٤هـ، وبيان هيئة كبار العلماء حول الأعمال التفجيرية وحيازة مخازن الأسلحة والمتفجرات الخطيرة المعدة للقيام بالأعمال التخريبية.

(٣) انظر: الأمر الملكي رقم: (١٦٨٢٠) وتاريخ ٥/٥/١٤٣٥هـ، والذي أعد قائمة بالجماعات الدينية أو الفكرية المتطرفة، أو المصنفة منظمات إرهابية داخليًا أو إقليميًا أو دوليًا، وقد تضمنت الجماعات التالية: (تنظيم القاعدة، وتفرعاته مثل النصرة، وداعش، وجماعة الإخوان المسلمين، وحركة أنصار الله، وحزب الله في الداخل، والحوثيين).

كما أنها عضو وشريك في تحالف عسكري دولي تقوده واشنطن ضد "تنظيم الدولة الإسلامية" منذ ٢٠١٤م.

كذلك المملكة العربية السعودية هي أيضاً عضو في هيئة الأمم المتحدة وفي المنظمات والأجهزة المرتبطة بها، كما أنها ملتزمة بالاتفاقيات الدولية والمعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان وبمكافحة الإرهاب^(١)، وهي شريك في معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي في عام ١٩٩٩م، ثم هي موقعة على اتفاقية فيينا في عام ١٩٨٨م، كما أنها مؤخرًا قد بادرت بإنشاء المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال)^(٢)، والأهم من هذا كله فالمملكة اكتوت من نار الجماعات الإرهابية^(٣)، وذقت الويلات وذاق المجتمع من خرابهم ودمارهم وما أبقوه في عقله من الخوف والهلع.

(١) انظر: نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام، عبدالرحمن بن سليمان المطرودي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ٥٧.

(٢) انظر: الآثار الاستشرافية للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال)، فهد مطر الشهراني، مجلة البحوث الإسلامية، السنة الخامسة، العدد الرابع والثلاثون، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م، ص ١٠-١١.

(٣) انظر: خطاب دعاة الغلو الاعتقادي في المجتمع السعودي، محمد بن إبراهيم الزهراني، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص ٦٠-١١١. وانظر: ظاهرة الإرهاب المعاصر، مصلح الصالح، د.ط، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص ٥٧-٨١.

٤- إضعاف اقتصاد المملكة العربية السعودية:

يتضح التآمر الدولي على المنتجات البترولية وصادرات المملكة ونفدها على الإجراءات التي تقوم بها في عملية زيادة إنتاج البترول أو خفضه؛ لدواعي حرصها على مصلحتها وعلى استقرار الاقتصاد العالمي.

كما يتضح جلياً في الأعمال الإرهابية التي وقعت على منشآت أرامكو السعودية عام ٢٠١٩م، (على منشأتي بقيق وهجرة خُريص)، وكذلك يتضح دافع الإرجاف الاقتصادي من خلال التهديدات ومحاولات النيل من المملكة العربية السعودية، سواءً عبر التلويح بفرض عقوبات اقتصادية، أو استخدام الضغوط السياسية، أو ترديد الاتهامات الزائفة، أو باستغلال الإرجاف الاقتصادي لضرب البنية الاقتصادية للمملكة، ومنها السياحة، والتعاملات المالية، أو حتى في مشتريات الطاقة، وكل هذا يراد منه إضعاف اقتصاد المملكة، وهناك دوافع اقتصادية أخرى، ومنها التوجس من أبعاد رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠؛ لعلمهم أنها ستقل المملكة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، وأنها ستعود على المواطن والمجتمع بالرفاهية والاستقرار والتطور والرخاء. وكل هذا يدل على أن الأعداء كلهم في خندق واحد لا يريدون للمملكة من خير أو نماء أو ازدهار، يقول تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾^(١)، وهذا يكشف دوافع الإرجاف الاقتصادية التي لا تريد صلاحاً

(١) سورة البقرة، الآية: (١٠٥).

وتوفيقًا ونماءً، وتُكثِرُ الضغينة بسبب الثروات التي لدى المملكة وتنوعها (ثروة النفط ومشتقاته، الثروة الزراعية، الثروة الحيوانية، الثروة السمكية،...).

إن السياسة الاقتصادية الحكيمة والعادلة، ذات معالم واضحة، قد برزت بجلاء في هذه الأزمة (أزمة كورونا) حيث جعلت مصالح وحقوق أفراد المجتمع ذات أولوية، سواء في العمل أو التملك أو الحوافز الاقتصادية المعطاة لهم، أو في حفظ حقوقهم المالية من أي عمليات قد تؤدي إلى إلحاق الضرر بهم وبمعيشتهم.

كما أن السياسة الاقتصادية العادلة للمملكة العربية السعودية أغاضت هؤلاء المرجفين، فقد جعلت أفراد المجتمع لا يتضررون في ظل هذه الأزمة، من غلاء الأسعار أو احتكار التجار للبضائع، مع الرقابة الصحية على المنتجات والسلع بمختلف أنواعها.

المطلب الثالث: طرق مواجهة خطر الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية

السعودية في أزمة كورونا

١ - تحصيل المجتمع بالعلم الشرعي لحمايته من الإرجاف:

مما ينبغي التنبه إليه والعمل به، طلب العلم الشرعي على أيدي العلماء المعتبرين، ورفع الجهل عن المجتمع؛ لكون العلم هو الحصن الحصين من الوقوع في برائن الانحراف والتطرف والإرهاب، الذي يؤول إليه إرجاف الأعداء، وأعظم العلم معرفة العبد ربه وشريعته والتسلح بعقيدته لتكون هي المنجية بعون الله، يقول تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبِكُمْ وَمَثَوَكُمُ﴾^(١). ولا يتصور أن هناك رجلاً قد ملئ قلبه بالعلم الشرعي وبالعقيدة الصافية وتشرب المنهج الصحيح على أيدي العلماء الربانيين المعتبرين، ثم تجده مخالفاً لمفهوم ومنهج أهل السنة والجماعة ومعتقدهم وسلوكهم، فالله ﷻ قد رفعه بما لديه من هذا العلم ووصفه بالمؤمن، يقول تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾^(٢). يقول الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -: ((أيها الإخوة، تعلمون ما أصاب المسلمين ويصيبهم في هذا الزمان من تسلط الأعداء ومن دعاة السوء من نشر الإلحاد والفساد بمختلف الوسائل والإمكانات من صحافة ووسائل إعلام مختلفة وكتب ومنشورات، وغير ذلك مما يوجب على المسلمين الانتباه نحو هذا الخطر الزاحف

(١) سورة محمد، الآية: (١٩).

(٢) سورة المجادلة، الآية: (١١).

من الكفار... فمهما بذلوا وأنفقوا وأتعبوا أنفسهم فإن المسلمين إذا اتقوا ربهم وعملوا بطاعته وتجنبوا ما حرم الله عليهم وحافظوا على دينهم فإن كل هذه الجهودات تذهب سدى وترتد إلى نحر أصحابها^(١).

٢- التقيد بأنظمة وتوجيهات الدولة:

التكاتف والتلاحم مع ولاة الأمر بالسمع والطاعة، والتقيد بالأنظمة والتعليمات التي تقرها الدولة، يحقق سياسة المجتمع الآمن، كما أن العمل وفق ما تقره الدولة من تعليمات ومن أنظمة ولوائح وإرشادات وتوجيهات وتنبيهات، يؤدي إلى الاستقرار وعدم الافتئات على ولي الأمر؛ بالتدخل في مهام أجهزة الدولة الأمنية والقضائية والصحية، وكل هذا الانقياد هو طاعة لله تعالى ثم طاعة لولي الأمر، الذي كلفه الله بحراسة الدين وسياسة الدنيا، يقول تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥٩﴾^(٢)، وهو كذلك من أبواب لزوم الجماعة والإمامة، ويعدُّ من أقوى عرى تكاتف المجتمع ونهضته وحفظه من أطماع الأعداء واستهداف عقيدته ومكتسباته، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً: يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويسخط لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال

(١) محاضرات في العقيدة والدعوة، معالي الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان الفوزان، ط ٢، الرئاسة العامة للبحوث العامة والإفتاء، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ١/ ١٩٢-١٩٣.

(٢) سورة النساء، الآية: (٥٩).

وإضاعة المال»^(١). والاعتصام بجبل الله يثبت النفوس ويشرح الأفئدة ويحصن القلوب مما يهاجمها ويخترقها، ولزوم الجماعة والتكاتف حال الضراء والسراء يوجّد الكلمة فتتضافر الجهود في بناء المجتمع وتطويره، كما أنه يقطع الطريق على المتربصين والأعداء الذين يحاولون أن يجدوا مكاناً ليدخلوا من خلاله ويحققوا أهدافهم. يقول تعالى في الاعتصام بجبل الله ولزوم الجماعة: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرٍ مِّنَ النَّارِ فَنَقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾^(٢)؛ فالحاكم يعدُّ حامي بيضة المجتمع، ولديه المعرفة والخبرة - من منطلق فهمه للدستور والدربة في العلاقات الدولية وفي قضاياها في السلم والحرب - بما يصب وينعكس في صالح المجتمع، وخاصة في أمور ديناه، وهو الذي يدير العملية في كل الظروف والأحوال، وإذا ما كان الحديث متعلقاً بجائحة كورونا؛ فإنه يعدُّ رئيساً في إدارة الأزمة، وحقيقة، فإن النجاح الذي لمسناه وشاهدناه وما تم إنجازه من خلال الإدارة الناجحة للأزمة في حماية المجتمع في جانب الرعاية الصحية وفي الجانب الأمني، وفي حمايته القانونية والتجارية والرقابية على السلع ومنع استغلال التجار للأزمات التي تمر بالبلد، يتطلب منا الانصياع للأوامر التي

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الأفضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم الحديث

(١٧١٥). يقول الشيخ ابن باز رحمه الله: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ

فَرْوَحَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ

(٢) سورة آل عمران، الآية: (١٠٣).

جاءت من ولاية الأمر ومن الجهات المعنية، والعمل وفق التوجيهات الصادرة منهم.

٣- توعية المجتمع بخطر الإرجاف وخاصة في أوقات الأزمات والفتن:

الأسرة مكون رئيس في المجتمع، وقيام كل مرتب وراع بمسؤولياته يحقق الكثير من ترسيخ القيم والمعاني المثلى لدى الناشئة، وهي كذلك الموجهة لبوصلة تفكيرهم منذ نعومة أظافرهم، ثم يأتي بعد ذلك دور المدرسة والأمانة العظيمة التي ينبغي أن يؤديها المعلم لهذا التلميذ في زرع العقيدة الصحيحة والعلوم والمعارف التي تزيد في بناء العقول ومعها بناء الأوطان والحفاظ عليها من كل ما يعبث بها من أيادي الغدر أو الإرهاب والتطرف.

كما ينبغي توجيه المجتمع لما هو في مصلحتهم من العمل بروح الكيان الواحد الذي تكونت لبناته من العقيدة الصحيحة ومن سلامة الفطرة وحسن الفكر ورقي السلوك، ومما ينبغي تنبيه وتحذير المجتمع -بمكوناته المختلفة- من كل ما يفسد عليهم معيشتهم ومعتقداتهم، وأخطرها ما يبته أعداء الإسلام وأعداء الدين من الشبهات والأكاذيب والإشاعات لأغراض معلومة وهي تفريق المجتمع وسلبهم عقيدتهم وأمنهم ومعيشتهم واستقرارهم.

وليس هناك خطر يقارب خطر الأعداء -غير المسلمين- مثل الجماعات الإرهابية المدعية للإسلام، والإسلام منها ومن أعمالها براء؛ لذا فإن نشر الوعي بين المجتمع وتحذيرهم من دعاة الفتنة والإرهاب ودعاة الغلو والتطرف ودعاة

الفساد والانحلال^(١)، والتكاتف يزداد أهمية وقيمة عندما يكون في أوقات الأزمات والفتن، خاصة إذا كان تركيز أعداء المملكة على فئة الشباب، ليستميلوهم، ويغيروا مفاهيمهم، ويمكنوا الإرجاف من قلوبهم.

لذا فإن حماية الشباب من تلك الأراجيف مطلب مهم؛ خاصة إذا علمنا أن فئة الشباب هي من يعول عليها المجتمع في البناء والتطوير والنهوض، فهم سواعده، وهم عماده وعموده الفقري؛ فإن هم قاموا بمهامهم أفلح المجتمع -بتوفيق الله وحوله وقوته-، وإن هم تخاذلوا وتقاعدوا عن تأدية دورهم وتحمل مسؤوليتهم العظيمة، انتكس المجتمع على عقبه وقصر عن تحقيق آماله وطموحاته.

والمتعارف عليه أن الشباب هم محور المجتمعات، وكل ما يصلحهم أو يفسدهم ينعكس إيجابًا أو سلبيًا على المجتمع في قوته وضعفه أو في تطوره وتخلفه أو في نهوضه وسقوطه، ومن أخطر الأساليب في استهدافهم من قبل التيارات والجماعات والجهات المعادية، الإرجاف بهم ونشر الأكاذيب والدعاوى الباطلة والشائعات، وتحريف وتزوير الحقيقة، بكل الوسائل المتاحة لهم المسموعة والمرئية، وأعظم أوقاتها خطرًا هو في حال الأزمات والفتن والكوارث.

(١) انظر: حكم لزوم الجماعة والآثار المترتبة عليها، غزير محمد الدوسري، ط١، المتميز للطباعة والنشر، المدينة المنورة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، ص ٤٥. وانظر: استراتيجيات التنظيمات الإرهابية في التجنيد عبر الإنترنت " داعش نموذجا"، محمد سيف الدين عبدالمجيد، مجلة البحوث الأمنية، العدد (٧٢)، كلية الملك فهد الأمنية، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م، ص ١٣٤-١٣٦. وانظر: الإرهاب دوافعه وعلاجه، محمد بن سعد الشويعر، ط١، دار الفرقان، القاهرة، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص ٢٤٠-٢٦٠.

٤ - عدم الخوض في القضايا التي يجهلها الإنسان:

كل منا لديه مهام ومسؤوليات يؤديها في مجتمعه، فالطبيب والمعلم والأكاديمي، والمهندس والفني وكل موظف وعامل في كل منشأة ومؤسسة وفي كل قطاع لديهم المسؤوليات والمهام التي ينبغي عليهم التزامًا بالعمل والالتزام بها، حتى المرابي في أسرته لديه من المسؤوليات والمهام المنوطة به بكل أمانة وعدل وافتقار، ولا ينبغي على هؤلاء تجاوز مهامهم المتعلقة بهم، والتي حملهم الله أولاً ثم كلفهم بها ولي الأمر، والتي نحسبها بحول الله في طلب صلاح دنياهم وآخرتهم؛ إن هم أخلصوا لله وعملوا بما يرضيه.

فإذا اختلف الأمر ولم يؤدِّ هؤلاء ما أمروا به، وعملوا بخلاف ما ليس من صلاحياتهم ومهامهم؛ فإن المفاهيم هنا منكوسة؛ لكون الإنسان ترك الواجب عليه، وما كلف به، وعمل بأمر ليس في دائرة اختصاصه ومسؤولياته ومهامه، ومن ثم دخل مجالاً ليس مجاله، وتجاوز حده، ودخل فيما لا يعنيه، كيف لا وهو خارج دائرة اختصاص العمل المكلف به، وفي دائرة شخص آخر، وقد يكون أثر تدخله ومضرته أكبر من نفعه، كما قد يكون افتياتاً على ولي الأمر، وهذا يدعوننا إلى عدم الخوض في الكلام والقضايا التي ليست من اختصاصنا أو مسؤولياتنا؛ لكون تداعياتها عظيمة وكبيرة وفيها من الخطر على الأمن الوطني الشيء الكبير، يقول تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (١)، ويزداد الأمر أهمية في مراقبة ما نقول ونتحدث به؛ فإن

(١) سورة الإسراء، الآية: (٣٦).

كل شيء محسوب عند كاتب لا يزل ولا يغفل عن عمله ومسؤوليته، يقول تعالى: ﴿ مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِنْدٌ ۗ ﴾ (١٨) (١)، وقد تطلب النفس إما ضرورة أو حبًا للاستطلاع أن تعرف قضية ما وحكمها الشرعي أو الموقف الرسمي منها - خاصة في أزمة كورونا-؛ فينبغي هنا أخذ الخبر من مصادره الرسمية أو سؤال المختصين وأهل العلم عند الجهل بالمعلومة، يقول تعالى: ﴿ فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۗ ﴾ (٧) (٢)؛ ولذلك من المهم والواجب إقفال باب الإشاعات وإغلاق مصادرها أو أقلها إماتتها بالسكوت عنها دون نشرها أو الحديث عنها.

(١) سورة ق، الآية: (١٨).

(٢) سورة الأنبياء، الآية: (٧).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والحمد له على التيسير والتمام، ومن المناسب في هذه الدراسة، المعنونة ب: (الإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية)، أن أذكر أهم نتائج الدراسة وتوصياتها.

أولاً: نتائج الدراسة:

- ١- أن الإرجاف المعاصر هو الوجه الآخر للكذب، ويزيد عليه في استغلاله للأحداث التي يمكن أن تكون صحيحة حال الأزمات والفتن، وله أهداف ودوافع معادية.
- ٢- أن الإرجاف المعاصر تظهر خطورته أكثر ويتضح تأثيره أعظم في حال الأزمات والفتن والكوارث.
- ٣- أن للإرجاف المعاصر أنواعاً ثلاثة: (الداخلية الموجهة المقصودة، والداخلية غير الموجهة وغير المقصودة، والخارجية).
- ٤- أن لأزمة (وباء كورونا) تأثيرها على مستوى العالم ومن ضمنه المملكة العربية السعودية، وخاصة في المجال الصحي والاقتصادي ثم الاجتماعي.
- ٥- أن أعداء المملكة لديهم صور خاصة للإرجاف عبر نشر الكذب والتدليس والتهويل والافتراء مستغلين أزمة كورونا.
- ٦- أن مجموع صور الإرجاف المعاصر في المعرفات بلغ (٩٦٨ تغريدة).
- ٧- أن هناك دوافع للإرجاف المعاصر ضد المملكة العربية السعودية، منها ما هو ديني واجتماعي، ومنها ما هو سياسي واقتصادي.
- ٨- تحصين المجتمع بالعلم الشرعي يحميه من الإرجاف.

٩- التقيد بأنظمة وتوجيهات الدولية في ظل الفتن والأزمات له الأثر الكبير في مواجهة خطر الإرجاف.

١٠- توعية المجتمع بخطر الإرجاف المعاصر له أهمية كبيرة في حمايتهم.

١١- عدم الخوض في القضايا التي يجهلها الإنسان عامل مهم في إماتة الإرجاف وتداوله في المجتمع.

ثانياً: توصيات الدراسة:

- ١- توعية المجتمع حول خطر الإشاعات وحقيقة وصور الإرجاف المعاصر على أمن وسلامة المملكة العربية السعودية.
- ٢- العمل على كشف من يقف خلف الأخبار الكاذبة والمعرضة ضد المملكة العربية السعودية.
- ٣- مراقبة المحتوى الإعلامي من الجهات المختصة وعدم السماح لكل ما ينشر من صور الإرجاف ضد المملكة.
- ٤- منع كل الوسائل والأساليب التي تتيح للمرجفين إشاعة الأخبار الكاذبة ونشرها في المجتمع.
- ٥- عدم إعطاء الفرصة لكل من يحوّن الناس ويحوّن ويقدم في الأجهزة والمؤسسات في المملكة العربية السعودية، والأخذ على يديه، وتعريفهم بأن هذا ليس من اختصاصهم، وإنما من اختصاص أجهزة الدولة الرسمية المعنية.
- ٦- التوقف عن الخوض في القضايا التي تجتمع فيها الأهمية والحساسية مع الغموض.
- ٧- محاولة البحث عن المعلومة عن طريق مصادرها الصحيحة، وفي هذا الزمن ينبغي أخذ المعلومات من الجهات المختصة والمعتمدة من الدولة بشكل رسمي.
- ٨- استكثاب الجهات والمراكز البحثية والجامعات حول خطورة الإرجاف وآثاره على المجتمع والدول.

فهرس المصادر والمراجع

(أ) فهارس المصادر والمراجع:

- ١- الآثار الاستشرافية للمركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف (اعتدال)، فهد مطر الشهراني، مجلة البحوث الإسلامية، السنة الخامسة، العدد الرابع والثلاثون، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م.
- ٢- الإرهاب دوافعه وعلاجه، محمد بن سعد الشويعر، ط١، دار الفرقان، القاهرة، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
- ٣- استراتيجيات التنظيمات الإرهابية في التجنيد عبر الإنترنت "داعش أمودجًا"، محمد سيف الدين عبدالمجيد، مجلة البحوث الأمنية، العدد (٧٢)، كلية الملك فهد الأمنية، ١٤٤٠هـ/٢٠١٨م.
- ٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، د.ط، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٦م.
- ٥- الأمن في الإسلام وتطبيق المملكة العربية السعودية السياسة الجنائية الإسلامية، معالي الدكتور: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الرياض، (د.ت).
- ٦- البحث العلمي، عبدالعزيز بن عبدالرحمن الربيعة، ط٥، مكتبة الملك فهد، الرياض، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
- ٧- تفسير القرآن العظيم، الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، ط٢، دار كنوز إشبيلية، الرياض، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

- ٩- الجامع لأحكام القرآن، الإمام محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ت: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- ١٠- الحرب النفسية الحديثة، حسونة خليل إبراهيم، ومروان حمدان الصالح، ط ١، مطبعة الأمل التجارية، الشارقة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- ١١- حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، صالح عبدالرحمن الشريدة، ط ١، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- ١٢- حكم لزوم الجماعة والآثار المترتبة عليها، غزير محمد الدوسري، ط ١، المتميز للطباعة والنشر، المدينة المنورة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.
- ١٣- خطاب دعاة الغلو الاعتقادي في المجتمع السعودي، محمد بن إبراهيم الزهراني، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- ١٤- الدليل التوعوي الصحي الشامل، الأونروا: UNRWA ٥/٣/٢٠٢٠.
- ١٥- دور شبكات التواصل الاجتماعي في ترويج الشائعات لدى طلاب الجامعات السعودية "تويتز نموذجًا"، د. أسامة بن غازي المدني، مجلة جامعة أم القرى للعلوم الاجتماعية، المجلد: ٩، العدد الثاني، ١٤٣٩هـ (مارس ٢٠١٧م).
- ١٦- السنة فيما يتعلق بولي الأمة، أحمد بن عمر بازمول، ط ١، دار الإمام أحمد، القاهرة، ١٤١٤هـ/٢٠٠٤م.
- ١٧- سيكولوجية الجماهير، غوستاف لوبون، ط ٧، دار الساقى، بيروت، ١٤٣٨هـ/٢٠١٦م.
- ١٨- الشائعات وأثرها على الروح المعنوية للجند "دراسة مقارنة"، فهد بن سعيد الحري، رسالة ماجستير، في قسم السياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
- ١٩- الصحاح، أبو نصر إسماعيل بن نصر الجوهري الفارابي، ط ١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.

- ٢٠- ظاهرة الإرهاب المعاصر، مصلح الصالح، د.ط، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- ٢١- الفتاوى الشرعية في القضايا العصرية، محمد بن فهد الحصين، ط٤٣، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ٢٢- فتح القدير، الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني، ط١، دار الكلم الطيب، دمشق، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- ٢٣- كيف نربي شبابنا على الدعوة إلى الله بالطريقة المثلى، محمد أمان جامي، شريط مفرغ ومطبوع.
- ٢٤- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ت: فهد ناصر السليمان، ط٢، دار الوطن، الرياض، ١٤١٣هـ.
- ٢٥- محاضرات في العقيدة والدعوة، معالي الشيخ الدكتور: صالح بن فوزان الفوزان، ط٢، الرئاسة العامة للبحوث العامة والإفتاء، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- ٢٦- مختار الصحاح، الإمام محمد بن أبي بكر الرازي، ت: سيد محمد، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م.
- ٢٧- مختصر تفسير البغوي "معالم التنزيل"، الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، ط١، دار السلام، الرياض، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.
- ٢٨- المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، صالح بن حمد العساف، ط١، دار الزهراء، الرياض، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
- ٢٩- المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، مجموعة من العلماء بإشراف الشيخ: صفي الرحمن المباركفوري، ط٢، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- ٣٠- مقاييس اللغة، الإمام أحمد بن فارس أبو الحسين الرازي القزويني، ط١، دار الآفاق العربية، القاهرة، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م.

- ٣١- مقومات حب الوطن، معالي الوزير: أ.د. سليمان بن عبدالله أبا الخيل، ط ١، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ٣٢- من تحليل الخطاب إلى بناء الخطاب، عبدالله محمد المفلح، د.ط، كنوز المعرفة، عمان - الأردن، ١٤٣٨/١٧هـ/٢٠١٧م.
- ٣٣- المنهج التام في وجوب بيعة الحكام، فوزي عبدالله الحميدي الأثري، ط ١، مكتبة أهل الحديث، المحرق، ١٤٣٨هـ/١٧هـ/٢٠١٧م.
- ٣٤- الموافقات، الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت: محمد مرابي، ط ١، مؤسسة الرسالة للنشر، دمشق، ١٤٣٢هـ/١١هـ/٢٠١١م.
- ٣٥- الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة، سعود بن عبد العالي بن البارودي، الرياض، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- ٣٦- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط ٢، دار السلاسل، الكويت، ١٤٢٧هـ/١٦هـ/٢٠١٦م.
- ٣٧- النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ١٤٣١هـ/١٠هـ/٢٠١٠م، النظام الدستوري في المملكة العربية السعودية، عبدالرحمن عبدالعزيز شلهوب، ط ٣، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ١٤٣٣هـ/١٣هـ/٢٠١٣م.
- ٣٨- نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام، عبدالرحمن بن سليمان المطرودي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٤٢٥هـ/٤هـ/٢٠٠٤م.
- ٣٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، الإمام مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير، ط ٤، دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ/٦هـ/٢٠٠٦م.
- ٤٠- وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن بدليل السنة والقرآن، محمد بن ناصر العريني، ط ٤، مكتبة الملك فهد الوطنية، ١٤٣٨هـ/١٨هـ/٢٠١٨م.
- (ب) المواقع والقرارات والبيانات:

٤١- الأمر الملكي رقم (٥٨٤) وتاريخ (١٤٤١/٩/٦هـ) بشأن جائحة كورونا.
٤٢- الأمر الملكي رقم: (١٦٨٢٠) وتاريخ ٥/٥/١٤٣٥هـ، والذي أعد قائمة
بالجماعات الدينية أو الفكرية المتطرفة، أو المصنفة منظمات إرهابية داخلياً أو إقليمياً
أو دولياً.

٤٣- عرض على القناة السعودية على اليوتيوب في ٦ يناير ٢٠١٦م:

<https://www.youtube.com/watch?v=ixPYhus>

٤٤- موقع وزارة الصحة السعودية، تاريخ الزيارة ٦ رمضان ١٤٤١هـ:

<https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/Corona/Pages/corona.aspx>

٤٥- بيان المؤتمر الصحفي للمتحدث الرسمي لوزارة الصحة على موقع وزارة الصحة
السعودية:

<https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/PublicHealth/Pages/corona.aspx>

٤٦- موقع جامعة جونز هوبكنز، والمؤسسات الصحية الوطنية، آخر تحديث للبيانات
٢٨ أبريل ٢٠٢٠م، الساعة: ٩:٠٧م. انظر: موقع الجامعة على الرابط:

<https://www.jhu.edu>

٤٧- موقع صحيفة لوموند:

<https://arabic.sputniknews.com/trend/coronavirus-covid-19-world-WHO-arab-world>

٤٨- موقع منظمة الصحة العالمية:

<https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus->

٤٩- بيان وزارة الخارجية حول تعليق الدخول إلى المملكة لأغراض العمرة والزيارة والسياحة لمنع وصول وانتشار كورونا وكالة الأنباء السعودية (واس).

٥٠- موقع السي إن إن:

[https://arabic.cnn.com/middle-](https://arabic.cnn.com/middle-east/article/٢٠٢٠/٠٣/١٩/saudi-corona-timeline)

[east/article/٢٠٢٠/٠٣/١٩/saudi-corona-timeline](https://arabic.cnn.com/middle-east/article/٢٠٢٠/٠٣/١٩/saudi-corona-timeline)

٥١- وكالة الأنباء السعودية: ٦ ٢٠٧١٠٥٩ <https://www.spa.gov.sa/٢٠٧١٠٥٩>

رمضان ١٤٤١هـ، ٢٩ أبريل ٢٠٢٠م.

٥٢- موقع مؤسسة النقد العربي السعودي:

[http://www.sama.gov.sa/ar-sa/News/Pages/news-](http://www.sama.gov.sa/ar-sa/News/Pages/news-٥١٤.aspx)

[٥١٤.aspx](http://www.sama.gov.sa/ar-sa/News/Pages/news-٥١٤.aspx)

٥٣- موقع صحيفة عكاظ الخميس ٩ أبريل ٢٠٢٠م:

<https://www.okaz.com.sa/news/local/٢٠١٨٨٧٥>

٥٤- موقع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية:

<https://www.ksrelief.org/Pages/NewsDetails/.٤١٦-٩٩->

[٤٨-a٧-٧٢٨٦٥١٠١١٩](https://www.ksrelief.org/Pages/NewsDetails/.٤١٦-٩٩-٤٨-a٧-٧٢٨٦٥١٠١١٩)

٥٥- تعاميم التعليم بشأن أزمة كورونا: (٧٩٣٠٥) وتاريخ ١٣/٧/١٤٤١هـ، رقم

(٣٢٠٣) وتاريخ ١٤/٧/١٤٤١هـ، ورقم (٣١٤٤) وتاريخ ٨/٧/١٤٤١هـ، ورقم

(٨١٤٤٥) في تاريخ ١٧/٧/١٤٤١هـ، ورقم (٨٢٤٦٦) في تاريخ

٢٣/٧/١٤٤١هـ، ورقم (٨٢٥٣٠) في تاريخ ٢٣/٧/١٤٤١هـ، ورقم (٥٧٠٠٤)

في تاريخ ٢٧/٧/١٤٤١هـ. والبيان الصحفي لمعالي وزير التعليم، بتاريخ

٢٣/٨/١٤٤١هـ.

٥٦- تعاميم وزارة الصحة: رقم (١٢٨٨) وتاريخ ١٠/٧/١٤٤١هـ، ورقم (١٣٣٥)

وتاريخ ١٠/٧/١٤٤١هـ.

٥٧- تعميم وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد بشأن أزمة كورونا: رقم

(١٠٥٨/١/١) وتاريخ ١٤٤١/٧/١٤هـ، ورقم (١٠٨١/١/١) وتاريخ

١٤٤١/٧/٢٣هـ، ورقم (١٠٨٤/١/١) وتاريخ

٥٨- تعميم الغرفة الرياض رقم (٢٠٠٣٠٠٣٨٨) وتاريخ ١٤٤١/٧/١٧هـ، بشأن أزمة كورونا.

٥٩- تعميم وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٦٣٢) وتاريخ

١٤٤١/٧/٢١هـ، بشأن أزمة كورونا.

٦٠- تعميم مؤسسة النقد العربي السعودي رقم (٤١٠٥٠٤٨٤) وتاريخ

١٤٤١/٧/٢١هـ، بشأن أزمة كورونا.

٦١- بيان هيئة كبار العلماء رقم (٢٤٧) وتاريخ ١٤٤١/٧/٢٢هـ بشأن أزمة كورونا.

٦٢- تعميم الهيئة العامة للطيران المدني رقم (٤/١١٩٦) بتاريخ ١٤٤١/٧/١٣هـ، بشأن

أزمة كورونا.

٦٣- تعميم وزارة العدل رقم (٨٠٧٢/ت/١٣) وتاريخ ١٤٤١/٧/٢١هـ، ورقم

(١١/٨٧) بتاريخ ١٤٤١/٧/١٧هـ، بشأن أزمة كورونا.

٦٤- تعميم المجلس الأعلى للقضاء رقم (١٤٦١/ت) وتاريخ ١٤٤١/٧/٢٠هـ، وبرقية

المجلس الأعلى للقضاء رقم (١٦٢٣٦) وتاريخ ١٤٤١/٧/٢٣هـ، بشأن أزمة كورونا.

٦٥- تعميم وزارة الداخلية في العمل على الإجراءات الاحترازية الإضافية للحد من انتشار

فايروس كورونا الجديد "كوفيد - ١٩"، بشأن الأحكام المتعلقة بفايروس كورونا،

ومنها بتاريخ ١٢ رمضان ١٤٤١هـ، وبتاريخ: رمضان ١٤٤١هـ الموافق ٠٧ مايو


٢٠٢٠م.

٦٦- بيان هيئة كبار العلماء حول مذكرة النصيحة بتاريخ ١٩/٣/١٤١٣هـ، في الدورة

التاسعة والثلاثين، وبيان هيئة كبار العلماء رقم (١٤٨) وتاريخ ١٤٠٩/١/١٢هـ،

بشأن إدانة الأعمال الإرهابية وحوادث التخريب، وبيان هيئة كبار العلماء حول

أحداث تفجير الخبر في ١٤١٧هـ، وبيان هيئة كبار العلماء حول تفجيرات الرياض
في عام ١٤٢٤هـ، وبيان هيئة كبار العلماء حول الأعمال التفجيرية وحياسة مخازن
الأسلحة والمتفجرات الخطيرة المعدة للقيام بالأعمال التخريبية.



Chief Administrator

H.E. Prof. Ahmed Ibn Salem AL-Ameri

President of the University

Deputy Chief Administrator

Prof. Abdullah Ibn Abdulaziz Al-Tamim

Vice Rector for Graduate Studies and Scientific Research

Editor -in- Chief

Prof. Hamad Ibn Abdul Mohsen Al-Tuwaijri

College of Fundamentals of Religion –Imam Mohammad Ibn
Saud Islamic University

Managing editor

Dr. Ali Ibn Abdullah Al-Qarni

Vice Deanship of Scientific Research for Research Chairs





Editor -in- Chief

- **Prof. Muslim Ibn Muhammad Al-Dosari**
College of Fundamentals of Religion - Almajmaah University
 - **Prof. Abdullah Ibn Muhammad Al-Omrani**
Majmaah University - Fundamentals of Jurisprudence
 - **Prof. Ali Ibn Abdul Aziz Al Matroudi**
Fundamentals of Jurisprudence department- College of Shari'ah
 - **Prof. Mansour Ibn Abdul Rahman Al-Haidari**
The Higher Judicial Institute - department of Shari'ah Policy
 - **Prof. Asmaa Bint Abdul-Aziz Al-Dawood**
Higher Institute for Dawah and Ihtisab- Dawah department
 - **Prof. Adel Mubarak Al-Mutirat**
Kuwait University- College of Sharia and Islamic Studies
 - **Dr. Ibrahim Mustafa Adi**
Othman Ibn Foudi University Nigeria - Islamic Studies
- 

Criteria of Publishing

The Journal of Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University for Shari'ah Studies is a peer reviewed journal published by the Deanship of Scientific Research in the campus that publishes scientific research according to the following regulations:

I. Acceptance Criteria:

١. Originality, innovation, academic rigor, research methodology and logical orientation.
٢. Complying to the established research approaches, tools and methodologies in the respective discipline.
٣. Accurate documentation.
٤. Language accuracy.
٥. Previously published submissions are not allowed.
٦. Submissions must not be extracted from a paper, a thesis/dissertation, or a book by the author or anyone else.

II. Submission Guidelines:

١. The author should write a letter showing his interest to publish the work, coupled with a short CV and a confirmation that the author owns the intellectual property of the work entirely and he won't publish the work before a written agreement from the editorial board.
٢. Submissions must not exceed ٦٠ pages (A٤).
٣. Submissions are typed in Traditional Arabic, in ١٧-font size for the main text, and ١٣-font size for notes, with single line spacing.
٤. Three copies must be submitted to the journal with an abstract in Arabic and English that does not exceed ٢٠٠ words in size.

III. Documentation:

١. Footnotes should be placed on the footer area of each page respectively.
٢. Sources and references must be listed at the end.
- ٣ - Sample images of the verified/edited manuscript are inserted in their respective areas.
- ٤ - Clear pictures and graphs that are related to the research are included in appendices.

IV. In case the author is dead, the date of his death, in Hijri calendar, is used after his name in the main body of research.

V. Foreign names of authors are transliterated in Arabic alphabet followed by the Latin characters between brackets). Full names are used for the first time the name is cited in the paper.

VI. Submitted articles for publication in the journal are refereed by two reviewers, at least.

VII. The modified article should be returned on a CD-ROM or via an e-mail to the journal.

VIII. Rejected article will not be returned to authors.

IX. Authors are given two copies of the journal and fifteen reprints of his article.

Address of the journal:

All correspondence should be sent to the editor of the Journal of Shari'ah Studies:

Riyadh, ١١٤٣٢ PO Box ٥٧٠١

Tel: ٢٥٨٢٠٥١ - Fax ٢٥٩٠٢٦١

www.imamu.edu.sa

Email : islamicjournal@imamu.edu.sa